عمادة الدراسات العليا
جامعـــــة القـــدس

جريمة المقامرة الالكترونية في التشريع الجزائي الفلسطيني

اكرام محمد يوسف غنام

رسالة ماجستير

فلسطين– القدس

2025م – 1446هـ

جريمة المقامرة الالكترونية في التشريع الجزائي الفلسطيني

إعداد:

اكرام محمد يوسف غنام

بكالوريوس قانون – جامعة الخليل / فلسطين

المشرف الرئيس: الدكتورة جميلة زيد

قُدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في القانون العام من كلية الدراسات العليا، جامعة القدس، القدس– فلسطين.

فلسطين–القدس

2025م- 1446هـ

جامعـــة القـــدس

عمادة الدراسات العليا

ماجستير قانون عام

إجازة الرسالة

جريمة المقامرة الالكترونية في التشريع الجزائي الفلسطيني

اسم الطالبة: اكرام محمد يوسف غنام

الرقم الجامعي: 22020051

إشراف: الدكتورة جميلة زيد.

نوقشت هذه الرسالة وأجيزت بتاريخ: 28 \ 1\2025 من أعضاء لجنة المناقشة المُدرجة أسماؤهم وتواقيعهم:

1. **رئيس لجنة المناقشة: د. جميلة زيد التوقيع .....**
2. **ممتحناً داخلياً: د. فادي ربايعة التوقيع .....**
3. **ممتحناً خارجياً: د. محمد كميل التوقيع .....**

القدس – فلسطين

2025 م- 1446هـ

الإهـداء

(وَآخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ)

بكل حب أهدي هذا النجاح لمن انتظروا هذه اللحظة كثيرا ليفخروا بي كما افتخر بهم وبوجودهم.

الى العزيز الذي حملت اسمه فخراً الى من كلله الله بالهيبة والوقار الى من غرس في روحي مكارم الأخلاق داعمي الأول في مسيرتي وسندي (والدي الغالي).

الى من كانت الداعمة الأولى والأبدية ملاكي الطاهر من كان وجودها يمدني بالسعي دون ملل الى التي ظلت دعواتها تضم اسمي دائماً القلب الحنون معلمتي الأولى (والدتي الغالية).

إلى رفيق الدرب وشريك الأحلام شكرًا لك على تفانيك ودعمك اللامحدود لأنك كنت دائما بجانبي تشجعني وتدفعني للأمام (زوجي الغالي).

وإلى نجمتي الصغيرة التي تضيء حياتي وقرة عيني (ابنتي الغالية).

إلى ضلعي الثابت وأمان أيامي، إلى مُلهمي نجاحي إلى من شددت عضدي بهم إلى خيرة ايامي وصفوتها (اخي واخواتي الغاليين).

اكرام غنام

إقرار

أُقر أنا مُعدة الرسالة بأنها قُدمت لجامعة القدس، لنيل درجة الماجستير، وأنها نتيجة أبحاثي الخاصة، باستثناء ما تم الإشارة له حيثما ورد، وأن هذه الدراسة، أو أي جزء منها، لم يُقدم لنيل درجة عليا لأي جامعة أو معهد آخر.

التوقيع:

الاسم: اكرام محمد يوسف غنام

التاريخ: 28 / 1 / 2025

شكر وتقدير

أشكر الله سبحانه وتعالى الذي بفضله منحني القوة والصبر وأنار الطريق أمامي

أشكر الدكتورة جميلة زيد التي كانت بمثابة نهر أنهل منه كلما عطشت فشكراً لأنك ترافقين الطالب كما يرافق الظل شكله

شكراً لكل من أضاف في قاموس معرفتي حرفاً داخل أسوار الجامعة وداخل أسوار الحياة

شكراً لزملائي في العلم .. وزملائي في المهنة .. وزملاء القلب كل مع حفظ محبته وجهده وأشكر أخيراً .. كل من يستحق الشكر وسقط سهواً من هذا النص لكنه لم يسقط من نص القلب.

اكرام غنام

ملخص

تُعد الألعاب الإلكترونية من الظواهر الأكثر انتشارًا وتأثيرًا في المجتمعات الحديثة، حيث تجمع بين الترفيه والتفاعل الرقمي بشكل غير مسبوق. ومع التطور السريع في التكنولوجيا أصبحت هذه الألعاب جزءًا من الحياة اليومية لكثير من الناس ومع ذلك، فإن هذا التطور التكنولوجي قد أتاح أيضًا ظهور جوانب سلبية، من بينها جريمة المقامرة الإلكترونية التي تستغل المنصات الرقمية لاستدراج الأفراد إلى أنشطة مقامرة غير قانونية. فهذه الجريمة تحمل آثارًا خطيرة على الأفراد والمجتمعات، مما يستدعي دراسة متأنية للإجراءات القانونية والوقائية التي يمكن أن تحد من انتشارها.

تناولت هذه الدراسة جريمة المقامرة الإلكترونية من خلال استعراض الاحكام الاجرائية والاحكام الموضوعية لجريمة المقامرة الالكترونية، وهدفت الدراسة الى فهم تأثير هذه الجريمة على الأفراد والمجتمعات، وتقييم فعالية القوانين والسياسات الحالية، واستكشاف الأدوات التقنية المستخدمة في مراقبة ومكافحة المقامرة الإلكترونية. بالإضافة إلى ذلك، تهدف الدراسة إلى تقديم توصيات لتحسين هذه الآليات وضمان حماية أفضل للمجتمعات من تأثيرات هذه الجريمة.وحيث تم اتباع المنهج الاستقرائي والاستنباطي وقد تم التوصل الى أهم النتائج منها أنه تواجه الإجراءات القانونية الحالية تحديات في تعقب وملاحقة الأفراد المتهمين بسبب الصعوبات في جمع وتوثيق الأدلة الرقمية. وبناء على ما سبق تكمن مشكلة الدراسة في الاتي: كيف عالج التشريع الفلسطيني جريمة المقامرة الالكترونية في ظل التحديات القانونية والتكنولوجية المعاصرة ؟ تهدف الدراسة الحالية إلى تحقيقِ الآتي تحليل وتوضيح العناصر الأساسية لجريمة المقامرة الإلكترونية وفقًا للتشريع الفلسطيني، بما في ذلك الركن المادي والركن المعنوي، لضمان فهم واضح لكيفية تعريف الجريمة وتصنيفها قانونياً.

الكلمات المفتاحية: المقامرة الإلكتروني؛ المراهنات الإلكترونية، الجريمة الإلكترونية.

The crime of electronic gambling in Palestinian criminal legislation

Prepared By: Ikram Mohammad Ghannam

Supervisor: Dr. Jamelah Zied

Abstract

Electronic gaming is one of the most widespread and influential phenomena in modern societies، combining unprecedented entertainment and digital interaction. With the rapid development of technology، these games have become part of the everyday life of many people. However، this technological development has also allowed for the emergence of negative aspects، including the crime of cybergambling that exploits digital platforms to solicit individuals into illegal gambling activities. This crime has serious implications for individuals and communities، requiring careful consideration of legal and preventive actions that can limit its spread.

This study addressed the crime of cybergambling by reviewing legal mechanisms and preventive measures to limit its spread. The aim of the study was to understand the impact of this crime on individuals and communities، assess the effectiveness of existing laws and policies، and explore the technical tools used to control and combat cybergambling. In addition، The problem with the study is as follows: What is the crime of e-gambling in accordance with Palestinian legislation? The current study aims to analyze and clarify the key elements of cybergambling in accordance with Palestinian legislation، including physical and moral، to ensure a clear understanding of how the crime is defined and legally classified.

Keywords: Online gambling; Online betting; Cybercrime.

المقدمة

يهدف القانون إلى تنظيم حياة الأفراد في المجتمع، وهذا التنظيم يشمل كافة مناحي الحياة، سواء في الأمور المالية أو الأمور الشخصية أو الأمور الجنائية، فنجد أن قانون العقوبات جاء بنصوص قانونية، تبين لنا الأفعال الإجرامية والعقاب المترتب على مرتكب هذه الأفعال، هادفاً من وراء ذلك، الحفاظ على استقرار المجتمع وعلى حياة الأفراد وأموالهم، ومنع وقوع الجريمة، إذ أن القانون بشكل عام وقانون العقوبات بشكل خاص يكفل للفرد الحق في سلامة نفسه وماله وعرضه، ويمنع الاعتداء عليها أو المساس بها. ومن هنا ومع تطور الوسائل التكنولوجية ظهرت أشكال جديدة للجريمة نتيجة تطوير الالعاب الالكترونية و منذ ظهور الألعاب الإلكترونية في سبعينيات القرن الماضي، شهد هذا المجال تطورات هائلة، حيث انتقلت الألعاب من البسيطة ذات الرسومات البدائية إلى العوالم الافتراضية المعقدة التي تتيح للاعبين التفاعل بطرق غير مسبوقة، واليوم يعتمد تطوير الألعاب على فرق متعددة التخصصات تشمل المبرمجين، المصممين، الفنانين، والمهندسين الصوتيين، الذين يعملون معًا لإنتاج ألعاب تتنوع بين الألعاب البسيطة على الهواتف الذكية إلى الألعاب الضخمة المعروفة بـ"AAA" التي تتطلب ميزانيات ضخمة وفرق عمل كبيرة.

فعلى المستوى العالمي، أصبحت الألعاب الإلكترونية جزءًا من الفعاليات الرياضية الكبرى، حيث بدأت بعض اللجان الأولمبية الدولية في استكشاف سبل دمج هذه الألعاب ضمن دورة الألعاب الأولمبية في المستقبل. كما أن اللجنة الأولمبية الدولية (IOC) بدأت في دراسة إمكانية إدراج الرياضات الإلكترونية في الأولمبياد، بعدما أصبحت جزءًا أساسيًا من الثقافة الشبابية العالمية.

وتعتبر المقامرة الإلكترونية ظاهرة حديثة ظهرت مع التطور السريع لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، حيث يتم تنظيم أنشطة المقامرة عبر الإنترنت من خلال مواقع وتطبيقات إلكترونية تتيح للمستخدمين المشاركة في ألعاب حظ متنوعة مثل الروليت، البوكر، والمراهنات الرياضية.

في التشريع الفلسطيني، يُعد التعامل مع المقامرة عبر الإنترنت جزءًا من الجرائم الإلكترونية التي تشمل كافة الأنشطة غير القانونية التي تتم باستخدام الشبكات الإلكترونية. فلا يوجد نص قانوني مباشر ومحدد ينظم المقامرة عبر الإنترنت بشكل منفصل، ولكن يتم التعامل معها تحت إطار القوانين العامة المتعلقة بالجرائم الإلكترونية والأنشطة غير المشروعة.

أسئلة الدراسة

1. ماهية جريمة المقامرة الإلكترونية وفق التشريع الفلسطيني؟
2. ما هي الأركان القانونية لجريمة المقامرة الإلكترونية كما ينص عليها التشريع الفلسطيني؟
3. كيف يتعامل التشريع الفلسطيني مع العقوبات والإجراءات الوقائية المتعلقة بجريمة المقامرة الإلكترونية؟

أهمية الدراسة

وتكمن اهمية الدراسة في:

1. الأهمية النظرية: تتمثل الأهمية النظرية لهذه الدراسة في كونها تسلط الضوء على جريمة المقامرة الإلكترونية، وهي إحدى الجرائم الناشئة التي لم تحظَ بالدراسة الكافية ضمن التشريعات العربية بشكل عام، والتشريع الفلسطيني بشكل خاص. تسعى الدراسة إلى إثراء الدراسات الفقهية والقانونية من خلال استعراض وتحليل النصوص القانونية المتعلقة بالمقامرة الإلكترونية، وتقديم رؤية شاملة حول كيفية معالجة هذا النوع من الجرائم. كما تُبرز الدراسة التحديات القانونية التي يواجهها المشرع الفلسطيني في ظل التطورات التكنولوجية السريعة، مما يساهم في تعزيز الأطر النظرية لفهم هذه الجريمة وآثارها.
2. الأهمية العلمية: تنطلق الأهمية العلمية لهذه الدراسة من الفجوة البحثية الواضحة في مجال تناول جريمة المقامرة الإلكترونية ضمن الإطار القانوني الفلسطيني. فرغم تصاعد خطورة هذه الظاهرة وانتشارها على المستوى العالمي والمحلي، إلا أن الدراسات السابقة لم تتناول هذه الجريمة بالشمولية المطلوبة من حيث تحليل عناصرها القانونية والآليات المستخدمة لمكافحتها. تعالج الدراسة هذه الفجوة العلمية من خلال:

- تحليل العناصر الأساسية للجريمة وفقًا للتشريع الفلسطيني، بما في ذلك الركن المادي والركن المعنوي.
- تقييم فعالية القوانين الحالية في مكافحة المقامرة الإلكترونية ومدى قدرتها على مواجهة التحديات التقنية الحديثة.

- استكشاف الأدوات التقنية المستخدمة في تتبع ومراقبة الأنشطة غير القانونية عبر الإنترنت.
- تساهم هذه الدراسة في تقديم توصيات عملية لتحسين الآليات القانونية والتقنية، مما يثري المعرفة العلمية ويساهم في تطوير سياسات أكثر كفاءة لحماية الأفراد والمجتمعات من تأثيرات المقامرة الإلكترونية.

أهداف الدراسة

1. تحديد الإطار القانوني للمقامرة الإلكترونية: تهدف الدراسة إلى توضيح مفهوم المقامرة الإلكترونية وتحديد أركانها القانونية في التشريع الفلسطيني، مع إبراز الفجوات في القوانين الحالية المتعلقة بها.
2. تحليل فعالية النظام القضائي في مكافحة المقامرة الإلكترونية: دراسة العقوبات القانونية المتبعة للتعامل مع هذه الجريمة وتقييم مدى كفاءتها في الحد من انتشارها.
3. تقديم توصيات لتحسين السياسات والتشريعات: اقتراح حلول وتوصيات عملية لتحسين القوانين والإجراءات المتعلقة بمكافحة المقامرة الإلكترونية، بما يسهم في تعزيز الأمن الرقمي.
4. تعزيز الوعي المجتمعي بمخاطر المقامرة الإلكترونية: تهدف الدراسة إلى نشر الوعي حول المخاطر المترتبة على المقامرة الإلكترونية وتأثيرها السلبي على الأفراد والمجتمع.
5. حماية الأفراد والمجتمع من المخاطر القانونية والاقتصادية :ضمان توفير إطار قانوني فعال لحماية المجتمع من تداعيات هذه الجريمة، بما يعزز الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي.

منهجية الدراسة

اعتمدت الباحثة في هذه الدراسة على كل من المنهج الاستقرائي والاستنباطي في دراسة وتحليل أثر توافر انعقاد المسؤولية الجزائية عن جريمة المقامرة الالكترونية في مواجهة الجناة.

جاء التكامل بين المنهج الاستقرائي والاستنباطي في الدراسة ليضمن تحليلًا شاملاً للجريمة من زوايا مختلفة، حيث ساعد الاستقراء في فهم الواقع القانوني الراهن، بينما أسهم الاستنباط في بناء حلول عملية وقابلة للتطبيق استنادًا إلى المبادئ القانونية والتحديات التقنية.

نطاق الدراسة

تتناول هذه الدراسة جريمة المقامرة الإلكترونية وفق التشريع الفلسطيني، من خلال استعراض التعريفات والأنواع المختلفة للمقامرة الإلكترونية، وتحليل الإطار القانوني الذي ينظم هذه الجريمة في فلسطين. سيتم التركيز على القوانين والتشريعات السارية المتعلقة بالمقامرة، بالإضافة إلى دراسة العقوبات المقررة لمخالفي هذه القوانين. كما ستستعرض الدراسة الآثار الاجتماعية والاقتصادية للمقامرة الإلكترونية على المجتمع الفلسطيني، والعقبات التي تواجه الجهات المعنية في مكافحة هذه الظاهرة. وتقديم توصيات لتحسين الإطار القانوني والعملي لمكافحة جريمة المقامرة الإلكترونية في فلسطين.

1. النطاق الموضوعي:

تركز الدراسة على جريمة المقامرة الإلكترونية كما ينظمها التشريع الفلسطيني. يشمل النطاق الموضوعي تحليل التعريفات والأنواع المختلفة للمقامرة الإلكترونية، ودراسة الإطار القانوني الذي يضبط هذه الجريمة في فلسطين، كما تتضمن الدراسة مقارنة بين التشريعات الفلسطينية ونظيراتها في دول أخرى، بهدف تقديم توصيات لتحسين الإطار القانوني

2. النطاق الزماني:

تشمل الدراسة الفترة الزمنية الحالية التي تواكب التطورات التكنولوجية السريعة والتي ساهمت في انتشار المقامرة الإلكترونية، مع التركيز على القوانين والتشريعات الفلسطينية السارية وقت إعداد الدراسة. كما ستتناول التطورات التشريعية ذات الصلة إذا كانت قد حدثت خلال العقود الأخيرة.

3. النطاق المكاني:

يركز النطاق المكاني على الأراضي الفلسطينية، مع تحليل البيئة القانونية والاجتماعية التي تؤثر على تنظيم ومكافحة جريمة المقامرة الإلكترونية فيها. وسيتم إجراء مقارنة مع بعض الدول الأخرى لمعرفة كيفية تعامل التشريعات المختلفة مع هذه الجريمة، ولكن يبقى التركيز الرئيسي على السياق الفلسطيني.

الدراسات السابقة

ستستعرض الباحثة مجموعة من الدراسات العلمية السابقة المرتبطة بموضوع الدراسة، وذلك كما يلي:

نجم الدين، سامر، (2021): هدفت الدراسة إلى إلقاء الضوء على مفهوم الجريمة المنظمة الإلكترونية وتميزها عن الجريمة الإلكترونية التقليدية، بالإضافة إلى هدفها إلى التعرف على كيفية تعامل المشرع الفلسطيني مع الجريمة المنظمة الإلكترونية، ومدى إعطائها مكانة خاصة في التشريعات السارية من خلال توضيح آثارها المباشرة وغير المباشرة على المجتمع المستهدف والمجتمعات بشكل عام، ولدراسة هذا الموضوع اتبع الباحث المنهج الوصفي التحليلي من خلال وصف مشكلة البحث وتحليل النصوص القانونية ذات الصلة التي تناولت الموضوع وربطها ببعضها البعض ومحاولة الوصول إلى الحلول اللازمة لحل المشكلة، وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها ما يلي: لم يكن التنظيم القانوني للتشريعات الفلسطينية الخاصة بالجرائم الإلكترونية كافياً لإزالة الغموض والتوضيح، وتوصي الدراسة بضرورة قيام المشرع الفلسطيني بنفي الجريمة المنظمة الإلكترونية بشكل واضح عند إقرار قانون الجرائم الإلكترونية، وتوضيح أركانها وعقوباتها بشكل يزيل الغموض أو الالتباس.

زيوشي، سعيد. بومدفع، الطاهر. (2021): يهدف هذا المقال إلى تسليط الضوء على ظاهرة الجريمة الإلكترونية وآليات الضبط المجتمعي التي سيفرضها المجتمع لتجنب الوقوع في مثل هذا النوع في الجزائر. تشهد الجزائر موجة من التغيرات في كافة الجوانب، وخاصة التقنية والتكنولوجية، مما أدى إلى انتشار واسع للإنترنت الذي توفره الشركات الخاصة وكذلك شركات الاتصالات الجزائرية، وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها: رفع مستوى الوعي لدى كافة الأفراد، إذ أنهم ليسوا بمأمن من براثن المجرمين إذا تراخوا في المراقبة أو تخلوا عن الدور المنوط بهم.

الجعبري، مهند. عمرو، بلال. (2020): هدفت الدراسة إلى قياس فاعلية الوعي التقني والقانوني في مواجهة الجرائم الإلكترونية والتخفيف من آثارها لدى طلبة جامعة الخليل، واعتمد الباحثان على المنهج شبه التجريبي (المجموعة الواحدة). باستخدام القياس القبلي والبعدي، واشتملت عينة الدراسة على عينة طبقية مكونة من 76 طالب وطالبة من جامعة الخليل المسجلين في مساق تطبيقات التكنولوجيا في العام الدراسي 2018–2019، وخلصت الدراسة إلى وجود فروق ذات دلالة إحصائية في متوسطات التطبيق القبلي والبعدي للجوانب التقنية والقانونية لصالح التطبيق البعدي، وهذا يدل على فاعلية البرنامج المطبق في رفع مستوى معرفة طلبة جامعة الخليل بالجوانب التقنية والقانونية للحد من الجرائم الإلكترونية،

وبلغ حجم أثر البرنامج المطبق (0.64) للجانب التقني و(0.14) للجانب القانوني، وأوصى الباحثون بضرورة رفع مستوى المعرفة التقنية والقانونية من خلال برامج تدريبية هادفة موجهة للأجيال الناشئة من خلال المناهج المدرسية والجامعية، بالإضافة إلى تكثيف المحاضرات التوعوية وورش العمل ذات الصلة من قبل الجهات المختصة.

إشكالية الدراسة

في ظل التحولات الرقمية التي يشهدها العالم، أصبحت المقامرة الإلكترونية واحدة من الجرائم المستحدثة التي تهدد المجتمعات عبر الإنترنت، بما في ذلك المجتمع الفلسطيني. ومع تزايد أعداد المستخدمين الذين يمكنهم الوصول بسهولة إلى منصات المقامرة الإلكترونية، تظهر تحديات قانونية في التصدي لهذه الظاهرة، خاصة في ظل عدم وضوح أو كفاية التشريعات الحالية للتعامل مع هذه الجريمة.

على الرغم من وجود قوانين تحظر المقامرة التقليدية في فلسطين، إلا أن القوانين المتعلقة بالجريمة الإلكترونية بشكل عام، والمقامرة الإلكترونية بشكل خاص، تظل غير واضحة أو غير مفصلة بالشكل الكافي من الناحيتين الموضوعية والاجرائية.

بناءً على ما تقدم، فان الباحثة ستتجه اتجاها مختلفا من خلال إشكالية جديدة تتمثل في التالي: كيف عالج التشريع الفلسطيني جريمة المقامرة الالكترونية في ظل التحديات القانونية والتكنولوجية المعاصرة؟.

وللإجابة على هذه الإشكالية، سيتم اتباع مخطط الدراسة التالي:

- **الفصل الأول** :تناولت فيه محددات جريمة المقامرة الإلكترونية، حيث تم تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين:
  - **المبحث الأول:** ماهية جريمة المقامرة الإلكترونية.
  - **المبحث الثاني** :أركان جريمة المقامرة الإلكترونية.
- **الفصل الثاني** :تناولت الاحكام الموضوعية والإجرائية لجريمة المقامرة الالكترونية وقد تم تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين:
  - **المبحث الأول** :شروط تحقق المسؤولية الجزائية.
  - **المبحث الثاني** :الية الملاحقة الجزائية حال ثبوت جريمة المقامرة الالكترونية.

الفصل الأول

محددات جريمة المقامرة الإلكترونية

إن ترك باب الحرية الفردية مفتوحًا بلا قيود أو شروط يؤدي إلى ظهور مجتمع تسوده الفوضى والفساد وانعدام الأمن، حيث سيتصرف كل فرد كما يشاء دون مراعاة لحقوق الآخرين ومصالحهم، خاصة في ظل غياب العقوبات الرادعة. لذا، من الضروري وجود قانون ينظم العلاقات بين الأفراد داخل الدولة، ويحدد حقوق وواجبات كل شخص، ويحدد الأفعال المجرمة، لضمان استقرار المجتمع. وقد ساهم تقدم التكنولوجيا الحديثة في زيادة سريعة في عدد مستخدمي الأجهزة التقنية المختلفة.

أصبحت هذه الأجهزة الوسيلة الأساسية لتبادل المعلومات، مما ساهم في تكوين علاقات متنوعة تعتمد على هذه التقنيات في وجودها وبنيتها. وعلى الرغم من الاستخدامات الإيجابية العديدة لهذه التقنيات في مجالات مثل الأمن والصناعة والتفاعلات الاجتماعية والسياسة والاقتصاد والصحة والخدمات الحكومية، إلا أن هناك جانبًا سلبيًا يتمثل في استغلالها لأغراض إجرامية في مختلف جوانب حياة الإنسان والمجتمع. هذا الاستغلال أدى إلى زيادة الجرائم المرتبطة بالتكنولوجيا الحديثة. وتشير الاتجاهات الحالية إلى أن إساءة استخدام هذه التقنيات في الأنشطة الإجرامية قد تستمر في التزايد، خاصة مع التطور التكنولوجي المستمر، وخاصة في مجال الذكاء الاصطناعي، أدى إلى ظهور أنواع جديدة من الجرائم مثل: جريمة المقامرة الإلكترونية. (The Global Risks Report, 2023, p42) (بدوسي، 2023، ص122).

تسعى الباحثة في هذا الفصل الى تناول تنظيم الجرائم وتصنيفها في القانون رقم (38) لسنة 2021 المعدل للقرار بقانون رقم (10) لسنة 2018 بشأن الجرائم الإلكترونية وتعديلاته، وكذلك جرائم الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات الفلسطينية، كما ويمكننا تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين يوضح المبحث الأول ماهية جريمة المقامرة الإلكترونية، والمبحث الثاني اركان جريمة المقامرة.

المبحث الاول: ماهية جريمة المقامرة الالكترونية

تسعى الباحثة في هذا المبحث إلى توضيح مفهوم المقامرة الإلكترونية من خلال تعريفها وبيان خصائصها وأنواعها المختلفة، بالإضافة إلى مناقشة أسباب انتشارها ودراسة خصائصها. ولتحقيق ذلك، قمنا بتقسيم هذا المبحث إلى مطلبين.

المطلب الاول: مفهوم جريمة المقامرة الإلكترونية

يستوجب علينا تعريف المقامرة الإلكترونية وأنواعها المختلفة وأسباب انتشارها من خلال فهم مفهوم المقامرة وأنواعها المختلفة وأسباب انتشارها أولاً، لذلك قبل التطرق إلى هذه الجوانب ينبغي أولاً فهم مفهوم المقامرة الإلكترونية، وبعد ذلك يمكننا تقسيم ذلك المطلب إلى ثلاث فروع.

الفرع الأول: تعريف جريمة المقامرة الالكترونية

يخضع تعريف الجريمة الإلكترونية لتفسيرات مختلفة بسبب التطور السريع لتكنولوجيا المعلومات والدور المتفاوت الذي تلعبه هذه التكنولوجيا في ارتكاب الجريمة، حيث يعرفها البعض بأنها " كل أشكال السلوك غير المشروع المرتكب باستخدام الكمبيوتر" عند اعتبار الأداة الإلكترونية هي الوسيلة المستخدمة في ارتكاب الجريمة، سواء كان هاتفًا محمولًا أو كمبيوترًا أو فاكس أو كاميرا. (رستم، 1995، ص 29).

ومن نظر إليها من زاوية وقوع الجريمة عليها أي أن الأجهزة الالكترونية تكون هي محل الجريمة فعرفها على أنها افعال غير مشروعة، تهدف للوصول لمعلومات معينة، أو حذفها أو نسخها أو تغييرها. (عياد، 2007، ص40).

ومن نظر إليها من زاوية تقنية عرفها على أنها الجرائم الإلكترونية تعني كل الجرائم التي تكون المعرفة بتقنية الحواسيب أساساً الى ارتكابها. (عياد، 2007، ص 40-41).

فلا يمكننا تجاهل أهمية أي من التعريفات السابقة للجريمة الإلكترونية، نظرًا لخصوصية الزاوية التي ينظر من خلالها كل تعريف إلى هذه الظاهرة.

ولأهمية ذلك نستطيع أن نوسع تعريف الجريمة الالكترونية بأنها أية جريمة ترتكب بواسطة نظام الكتروني أو شبكة الكترونية أو ترتكب ضد أي نظام الكتروني في البيئة الالكترونية.

فتُعرف الجريمة الإلكترونية في التشريع الفلسطيني بأنها الأفعال غير القانونية التي تُرتكب باستخدام الحاسوب أو الشبكات الإلكترونية، والتي تهدف إلى تحقيق مكاسب غير مشروعة أو إلحاق الأذى بالآخرين. تشمل الجريمة الإلكترونية مجموعة واسعة من الجرائم، مثل:

1. الجرائم المتعلقة بالاحتيال: مثل الاحتيال المالي عبر الإنترنت، حيث يستخدم الجاني وسائل التكنولوجيا لخداع الضحايا للحصول على أموالهم. (قرار بقانون بشأن الجرائم الإلكترونية الفلسطيني، المادة 3، الصفحة 5).
2. الجرائم المتعلقة بالخصوصية مثل اختراق البيانات أو القرصنة، والتي تتضمن الوصول غير المصرح به إلى المعلومات الشخصية أو الحساسة.
3. الجرائم المعلوماتية: مثل تدمير أو تعديل البيانات أو الأنظمة الإلكترونية، مما يؤدي إلى أضرار جسيمة للجهات المستهدفة. (قرار بقانون بشأن الجرائم الإلكترونية الفلسطيني، المادة 5، الصفحة 7).
4. جرائم المقامرة الإلكترونية: وهي تلك التي تتعلق بممارسة أنشطة المقامرة عبر الإنترنت، والتي تُعتبر غير قانونية وفقًا للتشريعات الفلسطينية.

في فلسطين، يتم تنظيم الجريمة الإلكترونية من خلال مجموعة من القوانين، مثل قانون الجرائم الإلكترونية رقم (10) لعام 2018، والذي يحدد الأفعال المحظورة والعقوبات المترتبة عليها. وتتعامل هذه القوانين مع مختلف جوانب الجريمة الإلكترونية، مما يعكس التحديات التي تواجه المجتمع الفلسطيني في ظل التقدم التكنولوجي السريع.

إجمالًا، يعتبر مفهوم الجريمة الإلكترونية في التشريع الفلسطيني شاملاً ويهدف إلى حماية الأفراد والمجتمع من المخاطر المحتملة المرتبطة بالأنشطة الإلكترونية غير المشروعة.

الفرع الثاني: تعريف جريمة المقامرة الالكترونية تشريعاً وفقهاً

اولاً القمار في اللغة تعني، قامر من يقامر، قماراً ومقامرة، فهو مقامر، والمفعول مقامر (للمتعدي). قامر الشخص: أي راهن، قامر على الحصان الأبيض. لعب القمار، قامر بثروته أي بأملاكه، ويقال قامر بمستقبله وغامر به، أو قامر بحياته لأجل استقلال بلاده. (عبد الحميد، 2008، ص856).

ثانيا في الاصطلاح تعرف المقامرة بأنها عقد يتعهد بموجبه كل مقامر بأن يدفع، إذا خسر المقامرة، للمقامر الرابح مبلغاً من النقود أو أي شيء آخر اتفقوا عليه(السنهوري، 1964، ص 7). كما تعرف بأنها اتفاق بمقتضاه يتعهد شخصان أو أكثر بدفع مبلغ معين أو شيء معين لمن يربح منهم . (باشا، 2005، ص458).

ويتبين بأن المقامرة تشبه الرهان في أن حق المتعاقد في كليهما متوقف على واقعة غير محققة، وهي أن يكسب المقامر اللعب في المقامرة أو أن يصدق قول المتراهن في الرهان، ولكن القمار يختلف عن المراهنة في أن المقامر يشترك ويبذل جهد في اللعبة موضوع العقد، ومثال ذلك ألعاب الورق باختلافها كالبوكر والكونكان، أو الشطرنج أو الطاولة والدومينو، بينما من ناحية أخرى فإن المراهن لا يشترك في اللعب ولا يكون له دور في تحقق الواقعة غير المتحققة. فمن يشترك في لعب الورق يعتبر مقامراً بينما من يعين أحد الخيول للفوز في السباق يعتبر مراهناً.

فقد نصت المادة (23) من قرار بقانون رقم (10) لسنة 2018م بشأن الجرائم الإلكترونية على ان: "كل من أنشأ موقعاً أو تطبيقاً أو حساباً إلكترونياً أو نشر معلومات على الشبكة الإلكترونية أو إحدى وسائل تكنولوجيا المعلومات، بقصد إدارة مشروع مقامرة أو تسهيله أو تشجيعه أو الترويج له أو عرض ألعاب مقامرة، يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر، أو بغرامة لا تقل عن خمسمائة دينار أردني، ولا تزيد على ألف دينار أردني، أو ما يعادلها بالعملة المتداولة قانوناً، أو بكلتا العقوبتين".

يتناول النص التشريعي للجريمة المذكورة، تحديد المسؤولية والعقوبات المتعلقة بالمقامرة الإلكترونية، بما في ذلك الحبس والغرامة، مما يتطلب تفسيرًا دقيقًا للمصطلحات وضمان فعالية تطبيق القانون من خلال التوعية بالمخاطر المرتبطة بهذه الظاهرة، حيث ينص النص التشريعي المذكور في المادة (23) من قرار بقانون رقم (10) لسنة 2018 بشأن الجرائم الإلكترونية على عقوبات واضحة للأفراد الذين يقومون

بإنشاء مواقع أو تطبيقات أو حسابات إلكترونية بغرض إدارة أو تسهيل أو تشجيع المقامرة. ويظهر هذا النص أهمية التشريع في التصدي لهذه الظاهرة المتزايدة في العصر الرقمي.

ويتضح مما سبق: ان المشرع الفلسطيني لم يعرف جريمة المقامرة الالكترونية في صلب القانون. بالإضافة الى ما هو المقصود "بإدارة مشروع مقامرة" أو "تسهيله"، مما قد يؤدي إلى تفسيرات مختلفة قد تؤثر على تطبيق القانون.

حيث انه لم يولي الفقهاء اهتمامهم بوضع تعريفاً للقمار، إلا أنه يمكن أن يعرف بكونه الاعتماد على الحظ لربح المال من خلال القيام بلعبة بين فريقين يخسر أحدهم ويفوز الأخر.

وبذلك تتنوع صور لعب القمار حيث لا تقتصر على فكرة أو صورة واحدة، وهذا ما أشار إليه المشرع الأردني عندما ذكر بعض الصور المتعارف عليها للعب القمار كأمثلة للمقامرة الغير مشروعة وذلك يتبين مما ورد (بالمادة 2/393) من قانون العقوبات الأردني والتي نصت على أن: (تشمل عبارة (المقامرة غير المشروعة) الواردة في هذه المادة، كل لعبة من ألعاب الورق،(الشدة) التي لا تحتاج إلى مهارة، وكل لعبة أخرى لا يؤتي الحظ فيها جميع اللاعبين على السوية بما فيهم حافظ المال (البنكير) أو الشخص أو الأشخاص الآخرون الذين يديرون اللعب أو الذين يلعب أو يراهن اللاعبون ضدهم).

وخلاصة ما قدم، يمكننا تعريف المقامرة الإلكترونية بأنها اتفاق يتم عبر شبكة الأنترنت بشكل مباشر، يتعهد بموجبه كل مقامر بأن يدفع للمقامر الآخر إذا خسر مبلغاً من النقود أو أي شيء آخر اتفقوا عليه، ومن أهم الأمثلة على ذلك لعبة البوكر الحي والبلاك جاك (Live Poker and Black Jack) على شبكة الإنترنت.

تعد المقامرة الإلكترونية موضوعًا جدليًا من حيث التصنيف القانوني؛ فهي تحمل جوانب تجعل منها أقرب إلى العقود، وأخرى تجعلها أشبه بالاتفاقات البسيطة. لفهم تصنيفها بشكل دقيق، يُمكننا الاستناد إلى الشريعة الإسلامية والقانون المدني، وكذلك دراسة التشريعات الفلسطينية المتعلقة بهذا الشأن.

اولا :المقامرة الإلكترونية كعقد

ويمكن تصنيف المقامرة الإلكترونية كعقد بناءً على بعض المعايير. فالعقد هو "اتفاق مُلزم بين طرفين أو أكثر، يتضمن تقديم شيء مقابل التزام معين". وفقاً لهذه القاعدة، إذا تضمنت المقامرة التزامات واضحة بين الطرفين وشروطاً تقرُّها الأطراف وتستوفي أركان العقد من إيجاب وقبول، فقد يتم اعتبارها عقداً. يُعزز هذا

التفسير التزامات اللاعبين بدفع مبالغ معينة قبل الاشتراك في الألعاب عبر الإنترنت، وهذا يُعد من حيث المبدأ التزامًا تعاقديًا. (السنهوري، 1964، ص47–49).

إضافة إلى ذلك، فإن المقامرة الإلكترونية تندرج تحت العقود التي تتضمن "احتمالية الخسارة أو الربح"، وهي عقود غير مشروعة في الشريعة الإسلامية، والتي تعتبر العقود التي تتضمن الغرر أو المقامرة محرمة، مما يجعلها أقرب إلى العقود المحرمة. (الزحيلي، 1998، ص562–565).

وفقاً للتشريع الفلسطيني، فإنه تعتبر المقامرة الإلكترونية وإن تمت عبر الإنترنت، مُخالفةً لقواعد الشريعة إذا كانت تتضمن غررًا أو تسبب ضررًا ماليًا لأحد الطرفين، مما يجعل العقد غير مشروع (مجلة الاحكام العدلية، 2004، المادة737).

ثانياً: المقامرة الإلكترونية كإتفاق

من جانب آخر، يرى بعض الباحثين أن المقامرة الإلكترونية قد تُعدُّ اتفاقًا أكثر من كونها عقدًا. ويعود ذلك لكون الاتفاق هو "تفاهم بين طرفين بدون الالتزام التعاقدي الكامل"؛ بمعنى أن الأطراف في المقامرة الإلكترونية قد يتفقون ضمنيًا على الدخول في اللعبة دون صياغة شروط تعاقدية محددة (الطرابلسي، 2016، ص132–134). بالإضافة إلى ذلك، في المقامرة الإلكترونية، يُمكن أن يكون الاتفاق غير ملزم قانونيًا في بعض البلدان نظرًا لأن هذه الألعاب قد لا يكون معترف بها كعقود قانونية، وهو ما قد يتماشى مع بعض التفسيرات القانونية في فلسطين.

بالنظر إلى كل ما سبق، يمكن القول إن المقامرة الإلكترونية قد تُعتبر عقدًا إذا كانت تشتمل على عناصر التعاقد مثل القبول، الالتزام، والمقابل المالي. بينما تُعتبر اتفاقًا غير ملزم في حالة غياب هذه الأركان أو عندما تُبنى فقط على رضا المشاركين بدون التزامات قانونية واضحة، يظل اعتبار المقامرة عقداً مُحرماً قائمًا على مبادئ الشريعة الإسلامية، ما يخلق تعقيدًا إضافيًا عند التعامل مع هذا النوع من الأنشطة في النظام القانوني الفلسطيني.

المطلب الثاني: أنواع جريمة المقامرة في فلسطين

وعليه يجب بيان أنواع المقامرة الإلكترونية وأسباب انتشارها من خلال تسليط الضوء على أنواع المقامرة، وبيان أنواعها ونشأة المقامرة الإلكترونية من جهة، وانتشار المقامرة الإلكترونية في فلسطين وأنواعها من جهة أخرى:

الفرع الاول: أنواع جريمة المقامرة عامة

ويمكننا توضيح أنواع المقامرة في التالي:

- **لعب الورق:** الشدة، والنرد، طاولة الزهر، على شرط ويقصد بالشرط اشتراط اللاعبين أن يدفع الخاسر للفائز مبلغًا من كلفة اللعب، وما يتصل به من نفقات، وثمن ما يطلب من طلبات ومن طعام وشراب.
- **اليانصيب:** وهي ورقة متسلسلة من الأرقام تباع بأسعار زهيدة بحيث يحق لكل ورقة أن تشارك في عملية السحب لاختيار الأوراق الفائزة.
- **الألعاب الإلكترونية:** وتشمل أي نوع من أنواع القمار طالما تحققت فيه شروطه.
- **المراهنة:** التي تجري بين طرفين بحيث يدفع أحدهما للآخر مبلغًا من المال أو أي شيء آخر إن فاز فريق معين على فريق آخر، سواء أكان في المباريات الرياضية أم في سباق السيارات أو الخيول أو غيرها.
- **مسابقات البرامج التلفازية:** بعض المسابقات والتي تطالب اللاعب بالاتصال بأرقام معينة، وتكون كلفة الاتصال هنا هي المبلغ الذي يقامر به الشخص، وحيث أنه لا يوجد مصدر لتمويل الجائزة إلا من الربح الناتج من الاتصالات، فيتحقق شرط القمار والميسر هنا.
- **ألعاب المائدة:** في الكازينوهات يستخدم مصطلح ألعاب المائدة لوصف ألعاب مثل البلاك جاك، الروليت، البوكر، والتي تلعب على المائدة، وتدار بواسطة شخص أو أكثر كمدير اللعبة أو الموزع في لعبة البوكر، في حين أن ماكينة الحظ أو السلوت "هي آلة بها ذراع يتم تحريكه فتقوم بتحريك ثلاث بكرات بها أشكال مختلفة، إذا تطابق أحد الأشكال فيتحقق الفوز"، وهي لا تستلزم سوى اللاعب فقط. (الكليات، 1094هـ، ص702).

الفرع الثاني: أنواع جريمة المقامرة الالكترونية الخاصة

الألعاب والمقامرة الإلكترونية من أسرع المجالات نمواً على شبكة الإنترنت، وتفيد شركة Linden Labs (ليندين لابز) التي ابتكرت لعبة Second Life (حياة ثانية) على الإنترنت، أن هذه اللعبة قد اشترك بالتسجيل بها نحو 50 مليون حساب (إحصاءات شركة Linden Labs ليندن لابز)، وتبين العديد من التقارير والدراسات أن بعض هذه الألعاب قد استخدمت لارتكاب جرائم من بينها تبادل وعرض المواد الإباحية التي يستغل فيها الأطفال، والاحتيال، والمقامرة في كازينوهات القمار الإلكترونية، والسب والقذف (مثل ترك رسائل بذيئة أو تشهيرية) بدافع الانتقام.

وعلى جانب آخر، تشير بعض التقديرات إلى أن إيرادات المقامرة على الخط قد ارتفعت من 3.1 مليار دولار في عام 2001 إلى 24 مليار دولار أمريكي في عام 2010 فيما يخص المقامرة على الإنترنت. (Sally Gainsbury, 2011).

ومن بين الكازينوهات المتوفرة على الإنترنت في فلسطين، تتضمن مكتبة الألعاب برامج متنوعة مثل Evolution Amaticg، Microgamingg، Playtechg، Pragmatic Play،Gaming، وBGaming، و Wazdan،Yggdrasilg، وما إلى ذلك ومن أنواع القمار الالكترونية فعندما نجمع بين عدد الألعاب الموجودة في المكتبة، وموفري البرامج، ومدى عدالة ألعاب كازينو اون لاين، فإننا ننتقل بعد ذلك إلى قائمة الكازينوهات وهي: (المقامرة في فلسطين، 2024،https://arabictopcasinos.com/).

1. ماكينات القمار: Tiger's Gold من Oaks Gaming 3
2. بلاك جاك: بلاك جاك Double Exposure من BGaming
3. باكارات: ميني باكارات من Playtech
4. روليت: روليت الأوروبية من NetEnt
5. كرابس: كرابس الالكترونية من Pragmatic Play
6. بوكر: جاكس او بيتر من Microgaming

ثالثا: انتشار المقامرة الإلكترونية في فلسطين

تُعد فلسطين ذات أغلبية سكانية مسلمة، ولذلك تُحظر المقامرة في البلاد. وفقاً للتعاليم الإسلامية، يُعد جني المال عن طريق المقامرة غير أخلاقي، إذ يُنظر إليها على أنها وسيلة غير مشروعة للكسب، تتعارض مع مبادئ العدالة والعمل الشريف. (المقامرة في فلسطين، 2024، https://arabictopcasinos.com/).

إن الوضع السياسي المعقد في فلسطين يخلق تحديات في خلق إطار قانوني متماسك، وعلى الرغم من هذا، فإن قطاع غزة والضفة الغربية يفرضان قواعد صارمة تحظر المقامرة، ويواجه الأفراد الذين يتم ضبطهم وهم يقامرون في فلسطين عقوبات قاسية، ونتيجة لذلك، لا توجد كازينوهات في فلسطين. (المقامرة في فلسطين، 2024، https://arabictopcasinos.com/).

وبعد أن تعرفنا على العوامل التي ساهمت في استخدام المقامرة الإلكترونية في فلسطين، وأشكالها المختلفة، وطرق ممارستها، أصبح من الضروري أن تقوم السلطات التشريعية المختصة على تجريم المقامرة، وذلك لتعارضها مع المبادئ الإسلامية والقيم المجتمعية، وبالتالي فإن هناك عواقب قانونية على الأفراد المتورطين في أنشطة المقامرة داخل الدولة.

المطلب الثالث: خصائص الجرائم الالكترونية

تختلف الجريمة الإلكترونية عن الجريمة التقليدية من حيث خصائصها، فالجريمة الإلكترونية لم نظهر إلا في عصر الحاسب الآلي والأنترنت، كون هذه الجرائم حديثة ومتطورة فإن لها خصائص منفردة تتميز بها عن غيرها من الجرائم من الجرائم التقليدية، ومن أهم هذه الخصائص أن الجرائم الإلكترونية تتطلب وجود جهاز إلكتروني ومعرفة كيفية استخدامه، كما أن هذه الجرائم لا حدود لها وبنفس الوقت هذه الجرائم صعبة الاثبات والاكتشاف، ولذلك فهي مغرية للمجرمين وفي ضوء ما سبق سوف نتناول هذه الخصائص بالتفصيل ولعل أهمها ما يلي

أولا: يتطلب لارتكابها وجود جهاز إلكتروني ومعرفة بتقنية استخدامه:

بدون الجهاز الإلكتروني تنتفي الجريمة الإلكترونية وتتطلب هذه الجريمة دراية كافية وخبرة ذات مستوى عالي بالكمبيوتر والأنترنت في بعض الجرائم، أو معرفة بسلوكيات الفعل المرتكب في الجرائم البسيطة منها، كما أنها لا تمتاز بالعنف وأغلب الجرائم الإلكترونية ترتكب عبر الإنترنت. (القاضي، 2011، ص52-53).

ولذلك فإن ما يميز الجريمة الإلكترونية عن غيرها من الجرائم أنها تتطلب وجود خبرة بالجوانب الفنية والتقنية لاستخدام الحاسوب والأنترنت، وتعتبر العلاقة بين مدى الدراية بالجوانب الفنية والتقنية للحاسوب

وبين الجريمة الإلكترونية علاقة طردية، فكلما زادت الخبرة لدى الأفراد بمعرفة تقنية الحاسوب، زاد احتمال استخدام خبرتهم بشكل غير مشرع. (عبابنة، 2009، ص36).

وعليه فإن الطبيعة المعقدة للجرائم الإلكترونية، التي تتميز عن الجرائم التقليدية بارتباطها الوثيق بالمعرفة التقنية واستخدام الحاسوب والإنترنت. من الناحية القانونية، تعد هذه الجرائم تحديًا كبيرًا، نظرًا لاعتمادها على مهارات تقنية متقدمة يصعب أحيانًا تعقبها أو إثباتها. كما أن العلاقة الطردية بين ازدياد الخبرة التقنية وارتفاع احتمالية ارتكاب الجرائم تعكس واقعًا يستدعي اهتمامًا تشريعيًا متجددًا، حيث أن تطور التقنيات يفتح المجال أمام ظهور أساليب جديدة في ارتكاب الجرائم. من هنا تأتي أهمية سن قوانين حديثة لمكافحة الجرائم المعلوماتية، إلى جانب تعزيز التعاون مع الخبراء في المجال التقني لضمان مواجهة هذه الجرائم بشكل فعال. علاوة على ذلك، ينبغي التركيز على توعية الأفراد والمؤسسات بالمخاطر المرتبطة باستخدام التكنولوجيا، مع تشجيع تطبيق تدابير أمنية استباقية للحد من فرص استغلال المعرفة التقنية في الأنشطة غير المشروعة.

ثانيا: موضوع الجريمة الالكترونية:

تعد البيانات والمعلومات على الحاسب الآلي هي موضوع الجرائم الإلكترونية، فهذه البيانات يمكن تخزينها ونقلها من جهاز لآخر عبر الوسائط الصلبة أو المرنة أو عبر البريد الإلكتروني، ولذلك فهي تعتبر مكونات معنوية نقل الحيازة والنقل، ويمكن سرقته وإتلافه ولذلك يجب أن يكون هذا المال محل حماية من قبل القانون الجزائي. (الحلبي، 2011، ص55).

وعليه فإذا كان موضوع الاعتداء هو الحاسب الآلي أو شاشته أو أحد مكوناته المادية، فإنه هذه الحالة يصلح تطبيق قانون العقوبات رقم (16) لسنة 1960 وذلك ما تنص عليه المادة (9) من القرار بقانون رقم (10) لسنة 2018 م بشأن الجرائم الإلكترونية وهي: "كل من ينتفع دون وجه حق بخدمات الاتصال عن طريق إحدى وسائل تكنولوجيا المعلومات أو ما في حكمها، يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر، أو بغرامة لا تقل عن خمسمائة دينار أردني، ولا تزيد على ألف دينار أردني، أو ما يعادلها بالعملة المتداولة قانوناً، أو بكلتا العقوبتين.

إذا كان الانتفاع في الفقرة (1) من قانون الجرائم الإلكترونية الفلسطيني، رقم (10) لسنة2018 م بقصد الربح، يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة، أو بغرامة لا تقل عن ألف دينار أردني، ولا تزيد على ثلاثة آلاف دينار أردني، أو ما يعادلها بالعملة المتداولة قانوناً، أو بكلتا العقوبتين"، أما لوكان موضوع الاعتداء هو معطيات الحاسوب من البيانات والمعلومات فنحن هنا بصدد جريمة إلكترونية وتحتاج إلى نصوص أكثر دقة لمعالجتها. (العفيفي؛ ايمن، 2021، ص15).

ولذلك فإن البيانات والمعلومات الحاسوبية تعد مالاً قابل للحيازة والنقل وله قيمه مادية، وقد نص المشرع الأردني في المادة 34 من القانون المدني الأردني رقم (43) لسنة 1976 مشار إليه في الموقع الرسمي للتشريعات الأردنية، ديوان التشريع والرأي بأن" كل شيء يمكن حيازته مادياً ومعنوياً والانتفاع به انتفاعاً مشروعاً ولا تخرج عن التعامل بطبيعته أو بحكم القانون يصبح أن يكون الجريمة الإلكترونية لا حدود لها .

استند المشرع الأردني في تجريم المقامرة الإلكترونية، وإظهار كيفية تطبيق نظرية "الركن المادي التقليدي" في سياق الجريمة الإلكترونية. إذ يُبرز النص القانوني العناصر اللازمة لتكوين الركن المادي في جريمة المقامرة الإلكترونية، وهي: الفعل، والنتيجة، وعلاقة السببية، مما يوضح أن المشرع الأردني يشترط وجود فعل مادي ملموس وأثر محدد لتحقيق الجريمة.

إن الاستناد إلى التشريع الأردني يُبين كيف أن القانون يتماشى مع المبادئ العامة في التجريم التي تتطلب وجود أركان واضحة لإثبات الجريمة، خاصة في الجرائم الإلكترونية الحديثة. كما يوضح فهم المشرع الأردني لمدى خطورة المقامرة الإلكترونية وتأثيرها المالي والاجتماعي، مما يجعل النص القانوني مرجعاً هاماً في تفسير القاعدة المطبقة ومعايير المسؤولية الجنائية.

ثالثا: الجرائم الالكترونية تحديات بلا حدود:

تتميز الجرائم الإلكترونية بطبيعة دولية، حيث يمكن أن تقع في دولة بينما يكون الجاني في دولة أخرى. قد يحدث الضرر في دولة ثالثة أو عدة دول، مما يجعل التصدي لمثل هذه الجرائم أمراً معقداً. تشمل هذه الجرائم اختراق المواقع والأجهزة بهدف إتلافها، وسرقة البيانات والأموال. فتعدد أماكن وقوع الجريمة يزيد من صعوبة مكافحة الجرائم الإلكترونية.

يعقد هذا الوضع مهمة الدول في توحيد قوانينها لمواجهة الجرائم الإلكترونية، خاصة مع اختلاف الإجراءات الجزائية من دولة لأخرى. كما أن ملاحقة الجناة تتطلب تعاوناً دولياً واسعاً للقبض عليهم وتقديمهم للمحاكمة أمام الجهات المختصة. (عبابنة، 2009، ص35).

رابعا: الجرائم الالكترونية صعبة الاكتشاف أو الإثبات

تعد جريمة المقامرة الإلكترونية من الجرائم التي يصعب اكتشافها وإثباتها بسبب طبيعتها الخاصة واعتمادها على الوسائل الرقمية، ما يجعل من الصعب على الأجهزة المختصة ملاحقتها. وقد زاد انتشار هذه الجريمة مع تطور التكنولوجيا وازدياد عدد المنصات الرقمية التي توفر بيئة سرية وآمنة لمرتكبيها. وفيما يلي أبرز العوامل التي تجعل اكتشاف وإثبات جريمة المقامرة الإلكترونية أمرًا معقدًا: (عبيد، 2020،ص76).

1. الطابع السري والتشفير العالي للمنصات

تتم المقامرة الإلكترونية غالبًا عبر مواقع إلكترونية أو تطبيقات مشفرة، ما يجعل الوصول إلى البيانات والمعلومات المتعلقة بها أمرًا صعبًا. بالإضافة إلى ذلك، تستخدم هذه المنصات تقنيات متقدمة لإخفاء هويات المستخدمين، مثل الشبكات الخاصة الافتراضية (VPN) وبرمجيات التشفير، مما يعيق تعقب الجناة.

2. تعدد الجهات والأماكن المرتبطة بالجريمة

يمكن أن تقع جريمة المقامرة الإلكترونية عبر منصات تقع خارج الحدود الفلسطينية، حيث يكون الخادم (Server) في دولة أخرى، بينما يمارس المستخدمون أنشطتهم من أماكن متعددة. هذا التوزيع الجغرافي يعقد من مهمة الجهات الأمنية ويستدعي تعاونًا دوليًا لتبادل المعلومات وضبط المجرمين. (عبابنة، 2009، ص56).

3. صعوبة الحصول على الأدلة الرقمية

الأدلة في هذه الجرائم غالبًا ما تكون رقمية (مثل بيانات الدخول، سجلات التحويلات المالية، ومراسلات إلكترونية)، وهي سريعة الزوال بسبب إمكانية حذفها أو تعديلها بسهولة. كما أن بعض المنصات لا تحتفظ بسجلات طويلة الأمد عن الأنشطة التي تتم من خلالها، مما يزيد من صعوبة توثيق الجرائم وجمع الأدلة الكافية. (عبابنة، 2009، ص52).

4. استخدام العملات الرقمية

تعتمد بعض منصات المقامرة الإلكترونية على العملات المشفرة مثل "البيتكوين"، التي تتميز بغياب الرقابة المركزية وصعوبة تتبعها. وهذا يشكل عائقًا إضافيًا أمام الجهات الأمنية التي تحتاج إلى معرفة مصدر هذه الأموال ومسارها. (الهواري، 2018،ص86).

5. ضعف الإطار القانوني والتقني

على الرغم من وجود قوانين في فلسطين تجرم المقامرة، إلا أن القوانين قد لا تكون محدثة بالشكل الذي يتناسب مع التطور السريع في عالم التكنولوجيا والجرائم الإلكترونية. كما أن بعض الأجهزة المختصة قد تفتقر إلى الخبرات التقنية المتقدمة اللازمة لاكتشاف الأنشطة المشبوهة والتحقيق فيها. (الهواري، 2018،ص91).

6. غياب التعاون الدولي الفعّال

في كثير من الحالات، تكون منصات المقامرة الإلكترونية قائمة في دول لا ترتبط بفلسطين باتفاقيات تعاون أمني أو قانوني، مما يجعل ملاحقة المتورطين أمرًا بالغ الصعوبة. وقد يتطلب التعاون الدولي في هذه الجرائم وقتًا طويلًا ويعتمد على الإجراءات البيروقراطية بين الدول. (الهواري، 2018،ص81).

بسبب هذه التحديات، تواجه الأجهزة الأمنية والقضائية في فلسطين صعوبات بالغة في اكتشاف وإثبات جريمة المقامرة الإلكترونية. يتطلب التغلب على هذه التحديات تطوير القدرات التقنية للأجهزة المعنية، وتعزيز التشريعات بما يتلاءم مع التطورات التكنولوجية، إلى جانب ضرورة تفعيل التعاون الدولي مع الدول الأخرى. فقط من خلال هذه الجهود المتكاملة يمكن الحد من انتشار هذه الجريمة وضمان تقديم الجناة للعدالة.

المبحث الثاني: اركان جريمة المقامرة الالكترونية

سنتحدث في هذا المطلب عن الأركان الثلاثة لأية جريمة لنشاهد مدى توافقها واختلافها مع الجريمة محل البحث، وهي الركن الشرعي والمادي والمعنوي.

المطلب الاول: الركن الشرعي في جريمة المقامرة الالكترونية

إن الركن الشرعي يعني السند القانوني لتجريم الفعل فالأصل في الأشياء الاباحة وفي الانسان البراءة وذلك تطبيقا لمبدأ الشرعية بأن "لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص" وإعمالا لذلك فإنه من غير الممكن بحال الاجتهاد من القاضي الجزائي، فلا يجوز القياس في التجريم (المضحكي، 2014، ص56)، ففي القرار بقانون بشأن الجرائم الالكترونية رقم (10) لسنة 2018 فقد أورد الجرائم على سبيل الحصر ولا يجوز القياس عليها لأنه لا قياس في التجريم، وبالتالي فإنه يتوجب أن يكون الفعل مجرماً سنداً لمبدأ الشرعية.

يعتبر هذا المبدأ من أهم المبادئ التي استقرت عليها أغلب التشريعات العربية، ويعني بأن توكل مهمة حصر الجرائم وتحديد عقوبتها إلى السلطة التشريعية، فهي الجهة الوحيدة التي يُعهد إليها بيان الأفعال التي تعد جرائم والجزاء المترتب على ارتكاب هذه الأفعال، ويستمد المبدأ أهميته من حيث ضمانه لحقوق الأفراد، في الوقت الذي هو للمجتمع أيضاً. ففي ظل هذا المبدأ يأمن الفرد جانب السلطات العامة التي لا تستطيع أن تحاسبه إلا بموجب النص القانوني لأنه لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص، بعد أن تبين له ما هو المحظور عليه عمله، وفي ذلك صيانة للحريات الفردية من تعسف السلطات العامة. فالمبدأ هو السياج الذي يحمي الفرد وحقوقه من طغيان السلطة، أما حمايته للمجتمع فتبدو من حيث أنّ القاعدة الجنائية دورها الوقائي في منع الجريمة، فحيث تبدو الأوامر واضحة، والعقاب محدداً فيمتنع الأفراد عن

ارتكابه، وقد أورد المشرع هذا المبدأ في المادة (3) من قانون العقوبات رقم 16 لسنة 1960 والتي نصت: (لا يقضي بأية عقوبة لم ينص القانون عليها حين اقتراف الجريمة، وتعتبر الجريمة التامة إذا تمت أفعال تنفيذها دون النظر إلى وقت حصول النتيجة). وبالرغم من أن المشرع لم يذكر صراحة أن لا جريمة إلا بنص، وإنما فقط أنه لا يقضى بأية عقوبة لم ينص عليها القانون، ولما كانت العقوبة أثراً حتمياً للجريمة، فكأن المشرع قال في النص : "لا" جريمة ولا عقوبة إلا بنص في القانون".(القهوجي، 2002، ص 65.)

والجرائم الإلكترونية حديثة وذات تقنية عالية، ووضع نصوص خاصة بها ليس بالأمر السهل، وعلى الرغم من ذلك إلا أن هناك بعض الدول وضعت قوانين لمثل تلك الجرائم، وتعد دولة السويد أول دولة تضع قوانين خاصة لهذه الجرائم، حيث أصدرت وفي عام 1973 قانون البيانات، وبعد ذلك وبين عامي (1976–1985) سنت الولايات المتحدة الأمريكية قانون لحماية أنظمة الحاسب الآلي، فتبعتها فرنسا والتي قامت في عام 1988 بتطوير قوانينها الجنائية لتتوافق مع ما استحدث من جرائم، وأما فيما يخص الدول العربية فقد قامت بعضها بسن بعض القوانين في هذا المجال (مثل السعودية التي أصدرت في العام 2007 نظامي التعاملات الالكترونية ونظام مكافحة الجرائم المعلوماتية والإمارات العربية المتحدة التي أصدرت القانون الاتحادي رقم (5) لسنة 2012 بشأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات، وقانون المعاملات الإلكترونية الفلسطيني، رقم (15) لسنة 2017م.

فحيث نص التشريع الاماراتي في المادة رقم 17 من القانون الاتحادي رقم 5 لعام 2012 المُختصّ بجرائم تقنية المعلومات على ما يلي: "يعاقب بالحبس والغرامة التي لا تقل عن مائتين وخمسين ألف درهم ولا تجاوز خمسمائة ألف درهم او بإحدى هاتين العقوبتين كل من أنشأ او ادار موقعا الكترونيا او أشرف عليه او بث او أرسل او نشر او اعاد نشر عن طريق الشبكة المعلوماتية مواد اباحية او انشطة للقمار، وكل ما من شأنه المساس بالآداب العامة".

ويعاقب بالعقوبة ذاتها، كل من أنتج او اعد او هيأ او أرسل او خزن بقصد الاستغلال او التوزيع او العرض على الغير، عن طريق شبكة معلوماتية، مواد إباحية او انشطة للقمار، وكل ما من شأنه المساس بالآداب العام.

هذا فيما يتعلق بعقوبات انتاج ونشر المواد الإباحية وانشطة القمار وكل ما يخدش الآداب العامة أما إذا كان المحتوى الاباحي يتضمن الأطفال واليافعين فقد شدّد المُشرّع العقوبة وذلك بالفقرة الثانية من نفس المادة والتي تنص: "إذا كان موضوع المحتوى الإباحي حدثاً لم يتجاوز الثامنة عشر من عمره، أو كان مثل هذا المحتوى مصمما لإغراء الأحداث فيعاقب الجاني بالحبس مدة لا تقل عن سنة واحدة والغرامة التي لا تقل عن خمسين الف درهم ولا تجاوز مائة وخمسين ألف درهم". وكما أيضا القانون الليبي الذي نص صراحة في المادة 31من قانون رقم5 لسنة 2022م بشأن مكافحة الجرائم الالكترونية "يعاقب

بالحبس مدة لا تقل عن سنتين وبغرامة لا تقل عن عشرة آلاف دينار ولا تزيد على عشرين ألف دينار كل من تملك أو أدار مشروع مقامرة أو عرض أو سهل أو شجع أو روج لإنشاء مشروع مقامرة على شبكة المعلومات الدولية أو بأي وسيلة إلكترونية أخرى ويعاقب بالحبس كل من قامر على شبكة المعلومات الدولية أو بأي وسيلة إلكترونية أخرى".

و بالعودة إلى نصوص قانون العقوبات رقم (16) لسنة 1960 لم نجد نصا يسمح لنا بمعاقبة من يدير مشروعا للقمار عبر الانترنت أو عبر أية وسيلة الكترونية، حيث أن جميع النصوص القانونية (393 – 398) جاءت لتحارب ظاهرة لعب القمار بمفهومه التقليدي والذي يجري في بيوت ومحلات خاصة بها، الأمر الذي يجعلنا نقرر بأنه في ظل قرار بقانون رقم 10 لسنة 2018 تنص المادة (23) على أنه "كل من أنشأ موقعاً أو تطبيقاً أو حساباً إلكترونياً أو نشر معلومات على الشبكة الإلكترونية أو إحدى وسائل تكنولوجيا المعلومات، بقصد إدارة مشروع مقامرة أو تسهيله أو تشجيعه أو الترويج له أو عرض ألعاب مقامرة، يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر، أو بغرامة لا تقل عن خمسمائة دينار أردني، ولا تزيد على ألف دينار أردني، أو ما يعادلها بالعملة المتداولة قانوناً، أو بكلتا العقوبتين". فيثور التساؤل هنا هل هذه المادة هي نص خاص ام مكملة فمن وجهة نظري أرى ان هذا النص الجنائي مكمل يضاف الى نص المادة 393 من قانون العقوبات رقم(16) لسنة 1960م.

ويظهر من النص أن المشرع يسعى بوضوح إلى مكافحة انتشار المقامرة الإلكترونية من خلال فرض عقوبات صارمة على كل من يساهم في ترويج أو إدارة أو تسهيل هذه الأنشطة عبر الإنترنت. وتعتبر هذه العقوبات وسيلة ردع تهدف إلى تقليل انتشار هذه الظاهرة التي قد تؤدي إلى آثار اجتماعية واقتصادية سلبية على الأفراد والمجتمع. كما يعكس النص تفهم المشرع لتطور التقنيات الرقمية واستخدامها في أنشطة غير قانونية، ولذلك يضع ضوابط واضحة على كل من ينشئ أو يدير مثل هذه المواقع أو التطبيقات.

أرى أن هذه العقوبات ضرورية في ظل التزايد المستمر لاستخدام الوسائل الإلكترونية في أنشطة المقامرة غير القانونية، والتي قد تؤدي إلى أضرار جسيمة على الأفراد، خصوصًا الفئات الشابة التي تكون أكثر عرضة للتأثر. إلا أنه قد يكون من الأفضل للمشرع توضيح بعض الجوانب بشكل أكثر دقة، مثل تحديد المسؤولية الجنائية للأفراد الذين يشاركون في المقامرة عبر هذه المواقع، وليس فقط المشغلين أو المروجين. كما يمكن التفكير في فرض إجراءات رقابية إضافية لتعقب مثل هذه الأنشطة الإلكترونية بالتعاون مع شركات التكنولوجيا.

ووفق الفقرة الثانية من المادة (397) من قانون العقوبات رقم (16) لسنة 1960 والتي تنص على " كل من طبع أو نشر أو تسبب في طبع أو نشر أية إذاعة أو إعلان عن يانصيب أو ما يتعلق به أو عن

بيع أية تذكرة أو ورقة يانصيب أو حصة في تذكرة أو ورقة يانصيب أو فيما يتعلق بذلك أو باع أو عرض للبيع تذكرة أو ورقة يانصيب كهذه، يعاقب بغرامة لا تتجاوز خمسين دينارا".

ووفق الفقرة الثالثة من المادة 397، قانون العقوبات رقم (16) لسنة 1960 والتي تنص على "إن لفظة (اليانصيب) الواردة في هذه المادة تشمل كل طريقة أو حيلة تتخذ لبيع مال أو هبته أو التصرف فيه أو توزيعه بواسطة القرعة أو بطريق الحظ سواء أكان ذلك برمي حجارة الزهر، أو بسحب التذاكر أو أوراق اليانصيب، أو القرعة أو الأرقام أو الرسوم أو بواسطة دولاب أو حيوان مدرب أو بأية طريق أخرى مهما كان نوعها".

وفق المادة المذكورة أعلاه فإن بيع أوراق اليانصيب عبر الوسائل الالكترونية أو الإعلان عن بيعها يعد جريمة يعاقب عليها قانون العقوبات بغرامة لا تتجاوز الخمسين دينار.

أما جرائم الترويج للكحول والحشيش والمخدرات عبر الوسائل الالكترونية فإنه وفق قانون العقوبات رقم (16) لسنة 1960 لا نستطيع العقاب عليها، ذلك أن المواد من 390 إلى 392 من قانون العقوبات رقم (16) لسنة 1960 والتي تنص عليه المادة (390) من هذا القانون "من وجد في محل عام أو مكان مباح للجمهور وهو في حالة السكر وتصرف تصرفاً مقروناً بالشغب وإزعاج الناس عوقب بغرامة لا تتجاوز عشرة دنانير أو بالحبس حتى أسبوع"، أما المادة (391) من قانون العقوبات رقم (16) لسنة 1960 تنص علي " من قدم مسكراً لشخص يدل ظاهر حاله على أنه في حال سكر، أو لشخص لم يكمل بعد الثامنة عشرة من عمره، عوقب بالغرامة حتى عشرة دنانير"، أما المادة (392) من قانون العقوبات رقم (16) لسنة 1960 تنص علي "يعاقب بالحبس حتى شهر أو بالغرامة حتى عشرة دنانير إذا كان الشخص الذي قدم المسكر صاحب الحانة أو أحد مستخدميها، وعند تكرار الفعل يمكن الحكم بإقفال المحل للمدة التي تراها المحكمة"، عالجت ظاهرة التواجد في حالة سكر وإحداث شغب مكان عام، وتقديم مسكر لسكران أو لشخص لم يكمل سن الثامنة عشر من عمره، وتقديم المسكر من قبل صاحب الحانة أو أحد مستخدميها.

المطلب الثاني: الركن المادي في جريمة المقامرة الالكترونية

يعتبر الركن المادي الوجه الخارجي الظاهر للجريمة، وبه يتحقق الاعتداء على المصلحة المحمية جنائياً، كما أنه عن طريقه تقع الأعمال التنفيذية للجريمة، وعليه فإن المشرع الجنائي لما حمى حرمة معينة، فإنه لا يأخذ إلا بالأفعال المادية التي تشكل عدواناً ظاهراً على هذه المصالح المحمية، أما مجرد النوايا وما يستتر من أفكار في النفس، فإن القانون الجنائي لا يعاقب عليها ما لم تخرج على أرض الواقع في أعمال خارجية ظاهرة للعيان، لتتخذ صورة الركن المادي للجريمة، وان الركن المادي للجريمة

(الحديثي،2009، ص26) يتمثل في الولوج والبقاء الذي يهدف من خلاله إلى إنهاء نظام الحماية للمواقع والأنظمة الالكترونية (البغدادي، 2018، ص21)، أي انه يشكل سوء استخدام الأنظمة الالكترونية بطريقة غير مشروعة، وقد أخذ المشرع الأردني بنظرية "الركن المادي التقليدي" في جريمة المقامرة الإلكترونية، والتي تركز على ضرورة توافر فعل مادي واضح وملموس كركن أساسي لتجريم الفعل.

ومن أجل أن تكون الجريمة مكتملة، فلا بد من توافر الركن المادي على

عناصر مهمة وهي:

1- النشاط الإجرامي: هو عنصر مهم في تكوين الجريمة، ويتطلب وجود بيئة رقمية او اتصال

بالإنترنت ويكون على شكل صورتين إما فعل إيجابي كأن يقوم الجاني في الجريمة الالكترونية باختراق شبكة الشركات وأن يحصل على بيانات هذه الشركات ويقوم بنشرها أو تهديدها بنشرها . أما الصورة الثانية هي النشاط الإجرامي السلبي، فيتحقق من خلال الامتناع عن تأدية واجب يفرضه القانون، ويفرض عقاباً على عدم إتيانه.

نص المشرّع الأردني على تعريف الفعل المادي للمقامرة بأنه قيام الجاني بعمل ملموس يهدف إلى تحقيق المقامرة، مثل إنشاء أو إدارة موقع إلكتروني، أو تفعيل تطبيق يتيح للمستخدمين المشاركة في ألعاب قمار أو رهانات غير قانونية. ويشترط القانون الأردني وجود فعل واضح يعبر عن نية المقامرة(القانون الأردني، 2010، المادة 414)، مما يشمل جميع الأشكال الإلكترونية للمقامرة، بما في ذلك استخدام الوسائل الرقمية لتسهيل المقامرة بين المستخدمين.

2- النتيجة الإجرامية: وهي ما ينتج من أثر عن إتيان السلوك الإجرامي سواء كان فعلاً أو امتناعا، فمثلاً تكون النتيجة الإجرامية باستيلاء الجاني على بيانات خاصة بالغير، ولا بد من الإشارة إلى انه في بعض الجرائم الالكترونية لا تحتاج لتحقق النتيجة وتوصف بأنها جرائم خطر مثل جريمة الدخول الالكتروني.

وفقًا للمشرّع الأردني، تتحقق النتيجة في جريمة المقامرة الإلكترونية عند حدوث أثر ملموس ناتج عن الفعل، مثل تحقيق أرباح مالية غير مشروعة أو تكبد أحد الأطراف خسائر مالية. ويعدّ المشرّع النتيجة عنصرًا ضروريًا لإثبات الجريمة، حيث يجب أن يكون للنتيجة تأثير مالي أو اجتماعي واضح يُبرز نية

المقامرة. وبالتالي، فإن تحقق النتيجة يُعدّ شرطًا أساسيًا لاستكمال الركن المادي للجريمة. (القانون الأردني، 2010، المادة 414)

3- العلاقة السببية بين النشاط الإجرامي والنتيجة الإجرامية يعني ضرورة وجود علاقة سببية بين الفعل الإجرامي والنتيجة الحاصلة، بحيث لا يكتمل الركن دون وجود هذه العلاقة.

وعليه، أكد المشرّع الأردني على ضرورة وجود علاقة سببية مباشرة بين الفعل (أي فعل المقامرة الإلكترونية) والنتيجة (مثل الأثر المالي أو الخسارة المترتبة)، بحيث يكون الفعل هو السبب الرئيسي لحدوث تلك النتيجة. ويعدّ إثبات علاقة السببية أمرًا أساسيًا لتحديد المسؤولية الجنائية للمتهم، إذ يجب التأكد من أن الفعل المادي الذي ارتكبه هو الذي أدى بشكل مباشر إلى تحقيق النتيجة. (شتا، 2012، ص 136-138).

يتحقق الركن المادي في جريمة المقامرة الإلكترونية من خلال أفعال مادية ملموسة ترتبط مباشرة بعملية المقامرة غير المشروعة عبر الإنترنت. ويشمل الركن المادي كل نشاط يتم فيه استخدام وسائل رقمية أو إلكترونية للوصول إلى منصات مقامرة أو المشاركة فيها، بما يخالف أحكام قانون العقوبات رقم (16) لسنة 1960 الذي يحظر المقامرة بجميع أشكالها.

بناءً على ما سبق، تستخلص الباحثة ان المشرع الأردني اعتمد في قانون العقوبات على نظرية الركن المادي التقليدي في تجريم المقامرة الإلكترونية. يتطلب ذلك توافر فعل مادي واضح وملموس، ونتيجة محددة، وعلاقة سببية بينهما لتكوين الجريمة بشكل كامل. هذا يعكس توجه المشرع الأردني نحو تطبيق مبادئ الشريعة الإسلامية التي تحظر المقامرة وكل ما يُفضي إلى تحقيق مكاسب غير مشروعة من خلال القمار.

فيما يلي تفصيل لأهم صور الركن المادي في هذه الجريمة:

1. إنشاء أو تشغيل منصات مقامرة إلكترونية

يتحقق الركن المادي عند قيام الجاني بإنشاء أو إدارة موقع إلكتروني أو تطبيق مخصص للمقامرة. يعد هذا الفعل من أبرز الأنشطة المحظورة، حيث يقوم الفاعل بتوفير البيئة الافتراضية التي تسهل ممارسة المقامرة على مستوى واسع دون رقابة قانونية(عبيد، 2020، ص12).

2. الاشتراك أو المشاركة في أنشطة المقامرة

يشمل الركن المادي أيضًا مشاركة الأفراد في منصات المقامرة الإلكترونية، سواء عن طريق وضع رهانات أو تحويل الأموال عبر الإنترنت. يُعد هذا الفعل مساهمة مباشرة في تحقيق الجريمة، حتى لو تمت المشاركة بشكل فردي أو من خلال تطبيقات غير خاضعة للإشراف القانوني (الهواري، 2018،ص34).

3. التحويل المالي من وإلى منصات المقامرة

تتجسد الجريمة كذلك في إجراء تحويلات مالية عبر قنوات إلكترونية لدعم نشاط المقامرة، سواء عن طريق الحسابات البنكية، المحافظ الإلكترونية، أو العملات المشفرة. هذه الأنشطة المالية تسهم في تمويل منصات المقامرة وتسهيل عمليات الدفع والرهان، ما يعزز تحقق الركن المادي(الشريف، 2021، ص55).

4. الترويج والدعاية لمنصات المقامرة

يُعد الترويج لمنصات المقامرة الإلكترونية عبر وسائل التواصل الاجتماعي أو البريد الإلكتروني جزءًا من الركن المادي. يشمل ذلك نشر روابط أو محتويات تشجع على المقامرة أو تقدم إغراءات مالية للمستخدمين للمشاركة، مما يساهم في انتشار الجريمة وزيادة عدد المشاركين (الصالح، 2019، ص54).

5. تسهيل الوصول إلى منصات المقامرة المحظورة

يتحقق الركن المادي أيضًا عندما يقوم الجاني بتسهيل وصول الآخرين إلى مواقع المقامرة المحظورة، سواء من خلال تقديم تقنيات لتجاوز الحظر (مثل استخدام الشبكات الافتراضية VPN) أو توفير حسابات للوصول إلى تلك المواقع. هذا الفعل يُعد مشاركة مباشرة في الجريمة (عبدالله، 2020، ص34).

يشمل الركن المادي في جريمة المقامرة الإلكترونية وفق التشريع الفلسطيني عدة أفعال مادية، من إنشاء وإدارة منصات المقامرة إلى المشاركة المالية والترويج لها. إن إثبات الركن المادي في هذه الجرائم يتطلب جهودًا متقدمة في التحقيق الرقمي، خاصة أن هذه الجرائم تتميز بسرعتها وتعقيدها التقني. لذلك، يعتمد نجاح ملاحقة الجناة على تعزيز القدرات الفنية للأجهزة المعنية وتحديث القوانين بما يواكب التطور المستمر في المجال الرقمي(الحسن، 2018ص33).

وتنص المادة (68) من قانون العقوبات رقم (16) لسنة 1960م على تعريف الشروع وعقوبته، وهو "البدء في تنفيذ فعل من الأفعال الظاهرة المؤدية إلى ارتكاب جناية أو جنحة، فإذا لم يتمكن الفاعل من إتمام الأفعال اللازمة لحصول تلك الجناية أو الجنحة لحيلولة أسباب لا دخل لإرادته فيها عوقب على الوجه الآتي إلا إذا نص القانون على خلاف ذلك:

1- الأشغال الشاقة المؤبدة أو المؤقتة من سبع سنوات إلى عشرين سنة إذا كانت عقوبة الجناية التي شرع فيها تستلزم الإعدام، وخمس سنوات من ذات العقوبة على الأقل إذا كانت العقوبة الأشغال الشاقة المؤبدة أو الاعتقال المؤبد.

2- أن يحط من أية عقوبة أخرى مؤقتة من النصف إلى الثلثين.

ونصت أيضا المادة (69) من قانون العقوبات رقم (16) لسنة 1960م على الحالات التي لا تعتبر شروعا، وهي: "لا يعتبر شروعاً في جريمة مجرد العزم على ارتكابها ولا الأعمال التحضيرية، وكل من شرع في فعل ورجع باختياره عن أفعال الجرم الإجرائية لا يعاقب إلا على الفعل أو الأفعال التي اقترفها إذا كانت تشكل في حد ذاتها جريمة".

وفق القانون الفلسطيني، الشروع هو القيام ببعض الأفعال المادية التي تؤدي إلى الجريمة، ولكن دون إتمام الجريمة بالكامل بسبب عوامل خارجة عن إرادة الجاني. وهذا ينطبق على جريمة المقامرة الإلكترونية، حيث يُمكن اعتبار الشروع جريمة إذا قام الشخص بأفعال تدل على نيته الواضحة لإجراء المقامرة، مثل فتح موقع للمقامرة أو استقبال أموال من المشاركين دون إتمام اللعبة. الشروع يعاقب عليه القانون كونه يُظهر نية واضحة لارتكاب الجريمة، حتى وإن لم تكتمل العملية. يُعتبر الشروع في الجرائم الإلكترونية مماثلًا للشروع في الجرائم التقليدية من حيث الشروط والعقوبة الشروع التام في جريمة المقامرة الإلكترونية

الشروع التام في جريمة المقامرة الإلكترونية يحدث عندما يُكمل الجاني جميع الأفعال اللازمة لإجراء المقامرة، لكن النتيجة النهائية لم تتحقق بسبب تدخل خارجي، كإغلاق الموقع أو منع المعاملات المالية. في هذه الحالة، يكون الشروع تامًا لأن الجاني قد قام بكل ما يلزم لإتمام الجريمة، إلا أن النتيجة لم تتحقق لسبب خارج عن إرادته. (السنهوري، 1964، ص 112-115).

أما الشروع الناقص، فهو القيام بجزء من الأفعال المادية دون إكمالها بالكامل. في حالة المقامرة الإلكترونية، قد يتوقف الجاني عند مرحلة التحضير، مثل إنشاء الموقع أو الإعلان عن اللعبة دون البدء في استقبال

الأموال أو بدء المقامرة فعليًا. في هذه الحالة، يكون الشروع ناقصًا لأن الجاني لم يُكمل كل الأفعال المادية اللازمة، ولكن يُظهر بوضوح نيته في ارتكاب الجريمة (الطرابلسي، 2016، ص 89–91) .

وبناءً على قانون الجرائم الالكتروني حيث يوجد شروع في جريمة المقامرة الإلكترونية، ويمكن أن يكون تامًا أو ناقصًا بناءً على مدى اكتمال الأفعال المادية اللازمة للجريمة. يُعتبر الشروع في الجرائم الإلكترونية شأنًا جديًا ويخضع للعقوبات القانونية، نظرًا لأنه يعكس نية الجاني في إتمام الجريمة رغم عدم تحققها.

تُعاقب جريمة الشروع في المقامرة الإلكترونية كغيرها من الجرائم حيث ينص القانون على عقوبة الشروع وفقا للمادة (49) من قرار بقانون رقم 10 لعام 2018"يعد مرتكباً جريمة الشروع كل من شرع في ارتكاب جناية أو جنحة من الجرائم المنصوص عليها في هذا القرار بقانون، ويعاقب بنصف العقوبة المقررة لها".

تنص المادة 68 من قانون العقوبات على أن الشروع في الجرائم يُعاقب عليه، فعقوبة الشروع أخف من عقوبة الجريمة المكتملة. ويحدد القانون الفلسطيني أن عقوبة الشروع قد تصل إلى نصف عقوبة الجريمة الأصلية. ينص النص القانوني على:

يُعاقب على الشروع في الجريمة بالعقوبة ذاتها المقررة للجريمة التامة، ولكن يجوز للمحكمة تخفيض العقوبة إلى نصف الحد الأقصى إذا لم تتحقق النتيجة الإجرامية." (قانون العقوبات الاردني، المادة 68)

بالتالي، تُطبّق عقوبة مخففة على الشروع في جريمة المقامرة الإلكترونية مقارنةً بعقوبة الجريمة الكاملة، وفقًا لما تراه المحكمة مناسبًا، مع مراعاة مدى خطورة الفعل ودرجة تقدم الجاني في تنفيذ الأفعال المؤدية للجريمة.

في حالة الشروع التام، تكون العقوبة أقرب إلى الحد الأقصى المسموح بتطبيقه، لأن الجاني قد أتمّ كل ما يلزم لارتكاب الجريمة. أما في الشروع الناقص، حيث لم يُكمل الجاني الأفعال اللازمة، يمكن للمحكمة أن تأخذ بعين الاعتبار أن الفعل لم يكتمل بشكل كبير، وبالتالي تطبّق عقوبة مخففة قد تصل إلى نصف العقوبة الأصلية للجريمة.

باختصار، وفقًا للمادة 49 من قرار بقانون رقم 10 لعام 2018، يُعاقب الشروع في جريمة المقامرة الإلكترونية بعقوبة مخففة، ويترك للقاضي حرية تقدير مستوى التخفيض بناءً على مدى تقدم الأفعال نحو إتمام الجريمة

أولا: السلوك

يُقصد بالسلوك الجرمي الأفعال والتصرفات التي يقوم بها الجاني وتُشكّل جوهر النشاط الإجرامي في جريمة المقامرة الإلكترونية. ويعتبر هذا السلوك من العناصر الأساسية لإثبات الجريمة، إذ يُظهر القصد الإجرامي للمقامر أو من يدير منصات المقامرة، وفقًا لنصوص قانون العقوبات رقم (16) لسنة 1960، الذي يعاقب على ممارسة المقامرة بجميع أشكالها سواء أكانت مباشرة أو عبر الوسائل الإلكترونية.

فيما يلي أبرز صور السلوك الجرمي في هذه الجريمة:

1. **إنشاء أو تشغيل منصات مقامرة**

يُعتبر إنشاء أو إدارة موقع أو تطبيق إلكتروني للمقامرة سلوكًا جرميًا يُجرّمه القانون الفلسطيني، إذ يُسهّل ارتكاب الجريمة عبر الإنترنت. يقوم الجاني في هذه الحالة بتوفير منصة افتراضية تجمع المقامرين، مما يجعل الوصول إلى الرهان والمشاركة متاحًا بشكل واسع(عبيد، 2020،ص56).

2. **الترويج والإعلان عن منصات المقامرة**

يُعتبر الترويج لمنصات المقامرة أو الإعلان عنها، سواء عبر وسائل التواصل الاجتماعي أو الرسائل البريدية، سلوكًا جرميًا أيضًا. هذا السلوك يعزز من انتشار الجريمة ويجذب المزيد من المستخدمين للمشاركة في الأنشطة المحظورة(الصالح، 2019ص23).

3. **تمويل أنشطة المقامرة عبر التحويلات المالية**

يُعد تمويل المقامرة الإلكترونية من خلال تحويل الأموال إلى حسابات رقمية أو منصات مشبوهة أحد أركان السلوك الجرمي. هذا السلوك يساهم في استمرار الأنشطة غير القانونية وتعزيز عمل الشبكات المسؤولة عن المقامرة (الشريف، 2021، ص87).

4. **تسهيل الوصول إلى المواقع المحظورة**

يُجرّم القانون كذلك تسهيل وصول الآخرين إلى منصات المقامرة الإلكترونية من خلال تقديم أدوات لتجاوز الحظر أو توفير حسابات مخصصة للدخول إلى المنصات المحظورة. يعتبر هذا الفعل شكلًا من أشكال الاشتراك في الجريمة (عبدالله، 2020، ص34).

يظهر من تحليل السلوك الجرمي في جريمة المقامرة الإلكترونية وفق التشريع الفلسطيني أن الجريمة تشمل مجموعة من الأنشطة التي تتنوع بين إنشاء وإدارة منصات، المشاركة في الرهان، الترويج، وتمويل

هذه الأنشطة. ويتطلب إثبات هذا السلوك الجرمي جهودًا كبيرة من الأجهزة القضائية والأمنية، خاصة مع التحديات التقنية التي تواجهها في التحقيق الرقمي(الحسن، 2018،ص22).

ثانيا: النتيجة الجرمية

تُظهر النتيجة الجرمية للمقامرة الإلكترونية علاقة سببية بين السلوك الإجرامي وتأثيراته القانونية والاجتماعية. توضح النصوص القانونية أن هذه الجرائم تنشأ عن أفعال متعمدة تتسبب في أضرار مالية واجتماعية جسيمة، مما يستدعي تحميل الجناة المسؤولية وفق قواعد صارمة.

1. العلاقة السببية بين الإدمان على المقامرة والجرائم الاقتصادية

يُظهر التشريع الفلسطيني أن الإدمان على المقامرة الإلكترونية يؤدي إلى خسائر مالية جسيمة، مما يدفع الأفراد إلى ارتكاب جرائم مثل الاحتيال أو السرقة لتغطية ديونهم. ويؤكد "قرار بقانون رقم 10 لسنة 2018" أن السلوك الإجرامي المرتبط بالمقامرة الإلكترونية ليس سلوكًا عفويًا، بل نتاج قرار واعٍ يهدف إلى تحقيق مكاسب غير مشروعة، مما يبرر فرض عقوبات صارمة على مرتكبي هذه الجرائم (قرار بقانون رقم 10، 2018).

أن المقامرة الإلكترونية ليست مجرد فعل فردي غير مشروع، بل هي قناة تستخدم لغسل الأموال. تتجلى العلاقة السببية هنا في استغلال هذه المنصات الرقمية لإضفاء طابع قانوني زائف على أموال مكتسبة بطرق غير مشروعة، مما يجعل السيطرة على هذه الجرائم أمرًا بالغ التعقيد في ظل التطورات التقنية المستمرة (براك & جرادة، 2018، ص34).

تؤكد التشريعات الفلسطينية أن التورط في المقامرة الإلكترونية يؤدي إلى أضرار نفسية واجتماعية تدفع الأفراد إلى ارتكاب جرائم إضافية، مثل العنف الأسري أو الجرائم الاقتصادية. يظهر هنا الرابط السببي بين الخسائر المتكررة والضغوط النفسية الناتجة عن المقامرة، مما يعزز احتمالية ارتكاب سلوك إجرامي آخر. يسعى التشريع الفلسطيني إلى كبح هذه السلوكيات من خلال فرض قيود مشددة على الأنشطة المرتبطة بالمقامرة الإلكترونية (قرار بقانون رقم 10، 2018؛ براك & جرادة، 2018ص45).

ثالثا: علاقة السببية في جريمة المقامرة الالكترونية

العلاقة السببية في جريمة المقامرة الإلكترونية وفق التشريع الفلسطيني تتمثل في ربط السلوك الإجرامي بالنتائج الجرمية المترتبة عليه. هذه العلاقة تؤكد أن الأفعال الإلكترونية المقترفة تهدف إلى تحقيق نتائج محددة تتجاوز السلوك الفردي، مما يجعل المسؤولية الجنائية واضحة في مثل هذه الجرائم.

وفق التشريع الفلسطيني، تُعتبر المقامرة الإلكترونية أداة لتحقيق مكاسب مالية غير مشروعة من خلال استغلال الثغرات الرقمية. يؤدي السلوك الإلكتروني (مثل المشاركة في منصات المقامرة) إلى نتائج جرمية تتمثل في خسائر مالية واحتيال، حيث يسعى المتورطون لتعويض خسائرهم بارتكاب جرائم أخرى. نص "قرار بقانون رقم 10 لسنة 2018" على أن العلاقة السببية بين السلوك الإلكتروني والنتائج الاقتصادية الإجرامية تتطلب إثبات قصد تحقيق هذه المكاسب غير المشروعة عبر وسائل رقمية (قرار بقانون رقم 10، 2018).

توفر منصات المقامرة الإلكترونية قناة مثالية لغسل الأموال غير المشروعة من خلال أنشطة تبدو قانونية في الظاهر. توضح دراسة براك وجرادة (2018) أن الجناة يستخدمون هذه المنصات لإدخال أموال غير مشروعة في النظام المالي، مما يجعل من الصعب تتبعها. العلاقة السببية هنا تتجلى في أن السلوك الإلكتروني يؤدي بشكل مباشر إلى نتائج جرمية، مثل غسل الأموال، التي تتطلب تحقيقًا دقيقًا للكشف عنها (براك & جرادة، 2018، ص65).

تؤكد التشريعات الفلسطينية أن المقامرة الإلكترونية تؤدي إلى نتائج اجتماعية سلبية، مثل التفكك الأسري والاكتئاب، مما يدفع المتضررين إلى ارتكاب جرائم أخرى. يظهر هنا رابط سببي واضح بين السلوك الإلكتروني والنتائج الجرمية الناتجة عن الضغوط النفسية والاجتماعية التي تنشأ بعد الخسائر المالية المتكررة. يسعى القانون الفلسطيني، من خلال "قرار بقانون رقم 10 لسنة 2018"، إلى معالجة هذه العلاقة عبر فرض قيود على أنشطة المقامرة الإلكترونية (قرار بقانون رقم 10، 2018؛ براك & جرادة، 2018، ص23).

وفق هذه النظرية فإن علاقة السببية بين النشاط والنتيجة تبقى ولا تنتفي حتى لو ساهمت في إحداث النتيجة الجرمية أفعال أخرى تفوق فعل الجاني في الأهمية، وعليه يعد الجاني مسؤولاً جزائياً، إن هذه النظرية محل انتقاد لأنها تحمل الجاني نتائج العوامل الأخرى التي تتدخل في إحداث النتيجة، وهي نظرية تناقض نفسها، تسمى نظرية تعادل الأسباب ثم تلقي المسؤولية الجزائية على الجاني.

المطلب الثاني: الركن المعنوي

يتمثل في ضرورة توافر القصد الجنائي، الذي يتضمن عنصري العلم والإرادة. وفيما يلي تفصيل ذلك:

1- العلم بالجريمة وإرادة ارتكابها

يُشترط لقيام الركن المعنوي لجريمة المقامرة الإلكترونية أن يكون الجاني على علم بطبيعة الفعل غير القانوني الذي يقوم به، أي أنه يعلم بأن المقامرة عبر الإنترنت محظورة بموجب القانون الفلسطيني. إضافة إلى ذلك، يجب أن تتوافر إرادة حرة لارتكاب الفعل، أي أن الجاني اختار الدخول في أنشطة المقامرة عن وعي وقصد. وقد نص "قرار بقانون رقم 10 لسنة 2018" على أهمية توافر القصد الجنائي المباشر في الجرائم الإلكترونية، بما في ذلك المقامرة، لتحديد المسؤولية الجنائية بدقة (قرار بقانون رقم 10، 2018، ص89).

2- إثبات النية الإجرامية

تُعد النية الإجرامية جزءًا أساسيًا من الركن المعنوي، حيث يجب على النيابة العامة إثبات أن الجاني لم يكن فقط على دراية بمخاطر المقامرة، بل كان ينوي الاستفادة غير المشروعة من هذه الأنشطة. توضح دراسة براك وجرادة (2018) أن التشريع الفلسطيني يعتمد على مفهوم النية الإجرامية كأساس لتحديد العقوبات في الجرائم المرتبطة بالتكنولوجيا الرقمية، مما يعكس دور الركن المعنوي في ضمان تحقيق العدالة الجنائية (براك & جرادة، 2018،ص34).

النية الإجرامية هي عنصر أساسي في تجريم المقامرة، إذ تتطلب هذه الجريمة توافر القصد الجنائي لدى الجاني. وهذا يعني أن المتهم يجب أن يكون مدركًا لطبيعة الفعل الذي يرتكبه فجريمة المقامرة الالكترونية هي جريمة خطر، وأن يكون لديه قصد واضح في تحقيق النتيجة المجرمة قانونًا، مثل تحقيق ربح غير مشروع أو تمكين الآخرين من المقامرة.

المساهمة الجنائية في جريمة المقامرة

1- المساهمة الجنائية الأصلية:

تشمل الأفعال المباشرة التي تؤدي إلى تحقيق جريمة المقامرة. مثل:

- إنشاء أو تشغيل موقع إلكتروني مخصص للمقامرة.
- تنظيم ألعاب القمار أو الإشراف عليها.

- المشاركة الفعلية في المقامرة كأحد الأطراف الرئيسيين.

2- المساهمة الجنائية التبعية:

تشمل الأفعال التي تسهم بشكل غير مباشر في ارتكاب الجريمة، مثل:

- تقديم المساعدة الفنية لتطوير البرامج أو التطبيقات التي تسهل المقامرة.
- الترويج أو الإعلان عن أنشطة المقامرة.
- تسهيل الاتصال بين المشاركين في المقامرة.
- هل اشترط المشرع قصدًا خاصًا؟

في الغالب، تشترط التشريعات العربية، بما فيها القانون الأردني والفلسطيني، توافر القصد الخاص إلى جانب القصد العام. بمعنى أن الجاني لا يكتفي بأن يكون مدركًا لفعله (القصد العام)، بل يجب أن يهدف صراحة إلى تحقيق نتيجة معينة، مثل تحقيق الربح غير المشروع أو تسهيل المقامرة للآخرين.

• هل يعاقب المشرع على المقامرة إذا كانت غير مقصودة؟

لا يُعاقب في العادة على جريمة المقامرة إذا كانت غير مقصودة، لأن هذه الجريمة تصنَّف ضمن الجرائم العمدية التي تتطلب توافر النية الإجرامية (القصد الجنائي).

• إذا ارتُكب الفعل دون قصد، فقد ينظر القضاء إلى المسألة باعتبارها مخالفة أو فعلًا غير جنائي، اعتمادًا على الظروف المحيطة.

إثبات النية الإجرامية يعتمد على توافر القصد العام والخاص في جريمة المقامرة، كما أن المساهمة الجنائية الأصلية والتبعية تلعب دورًا في تحديد المسؤوليات. ومن دون القصد الجنائي، لا تُعتبر جريمة المقامرة مكتملة الأركان، مما قد يمنع تطبيق العقوبة.

3- الركن المعنوي في ظل التحديات التقنية

تواجه السلطات الفلسطينية تحديات في إثبات الركن المعنوي في الجرائم الإلكترونية بسبب الطبيعة التقنية لهذه الجرائم، مما يستلزم وجود أدلة رقمية قاطعة على النية الجنائية. يوضح التشريع الفلسطيني أهمية تدريب فرق التحقيق على جمع وتحليل الأدلة الرقمية لضمان إثبات الركن المعنوي بالشكل المطلوب (قرار بقانون رقم 10، 2018؛ براك & جرادة، 2018، ص56).

4- الاشتراك والمشاركة في الرهان الإلكتروني

تعد وضع الرهانات أو المشاركة في ألعاب المقامرة عبر الإنترنت فعلًا إجراميًا، سواء تمت المشاركة باستخدام الأموال التقليدية أو العملات المشفرة. ويُعتبر الاشتراك في هذه الأنشطة جريمة حتى لو تم ذلك من خلال منصات دولية أو تطبيقات غير مرخصة في فلسطين (الهواري، 2018ص76).

الفصل الثاني

الاحكام الموضوعية والإجرائية لجريمة المقامرة الالكترونية

تشكل جريمة المقامرة الإلكترونية واحدة من الظواهر الإجرامية الحديثة التي ظهرت نتيجة التوسع في استخدام التكنولوجيا وانتشار الإنترنت، مما أدى إلى سهولة الوصول إلى منصات المقامرة الرقمية التي تستهدف الأفراد من مختلف الفئات العمرية. ونظرًا لما تنطوي عليه هذه الجريمة من مخاطر اقتصادية واجتماعية وأخلاقية، فقد اعتبرها المشرّع الفلسطيني من الأفعال المحظورة، وذلك نظرًا لآثارها الضارة على المجتمع.

وفي ظل التشريع الفلسطيني، تُعد المقامرة جريمة يعاقب عليها وفق قانون العقوبات الفلسطيني رقم (16) لسنة 1960، الذي يحظر ممارسة المقامرة سواء في الأماكن العامة أو المحلات الخاصة بها إلا أن التحدي الأكبر الذي تواجهه الجهات المختصة يتمثل في آلية تحريك الدعوى الجزائية ضد المتورطين في مثل هذه الأنشطة، نظرًا لتعقيداتها التقنية التي تتطلب وسائل تحقيق حديثة وقدرات متقدمة في تعقب الجناة عبر الفضاء الإلكتروني. (دحمان؛ البشير، 2021، ص6).

ينطوي تحريك الدعوى الجزائية في قضايا المقامرة الإلكترونية على مجموعة من الإجراءات القانونية والإدارية، التي تبدأ بتلقي الشكاوى أو البلاغات من المتضررين أو الجهات المختصة، ثم تمر بمرحلة جمع الأدلة من خلال التحقيقات الرقمية ومتابعة الحسابات الإلكترونية المشبوهة، وصولًا إلى اتخاذ قرار الإحالة إلى القضاء. كما أن نجاح هذه الإجراءات يتطلب تنسيقًا بين النيابة العامة والجهات الأمنية المختصة، فضلًا عن التعاون الدولي في حال كانت المنصات الإلكترونية مقرها خارج فلسطين. (القحطاني، 2004، ص87).

في هذا المبحث، سيتم تناول شروط تحقق المسؤولية الجزائية، كما سنستعرض الية الملاحقة الجزائية حال ثبوت جريمة المقامرة الالكترونية.

المبحث الأول: شروط تحقق المسؤولية الجزائية

كما نرى في العصر المعاصر انتشار الألعاب الإلكترونية بشكل واسع في جميع الدول العربية، والأجنبية، وعلى الرغم ما أظهرته الدراسات العلمية على أن هذه الألعاب؛ الحركية أو القتالية منها تزيد من ظواهر العنف، كما تعمل على زيادة الرغبة في العزلة، وتشكل خطر على الذمة المالية الفردية والجماعية (اللحياني، بدون تاريخ، ص525).

وانطلاقًا من حرص المشرع الفلسطيني على الحفاظ على الملكية المالية، ومنع الاحتيال للاستيلاء على المال عن طريق البرامج الإلكترونية؛ سوف أتناول في هذا الفصل الآثار الجنائية للمقامرة الإلكترونية، وتحريك الدعوى الجنائية فيها من خلال: جمع الاستدلالات، والحكم في محضر الجريمة، ومن ثم تنفيذ الحكم (اللجنة العلمية، 2019،ص45).

وبخصوص إثبات جريمة القمار الإلكتروني فإنها تعتبر جريمة إلكترونية والأحكام التي تتعلق بالجرائم الإلكترونية وإثباتها تنطبق عليها، وبالتالي النيابة العامة تستطيع بموجب الصلاحيات الممنوحة لها في القانون أن تخول أي عضو من أعضاء النيابة أي مأمورية الضبط القضائي القيام بعملية التفتيش، وذلك ضمن المواقع الإلكترونية المشتبه فيها، وذلك من أجل البحث عن الدليل الإلكتروني، وهناك أمر يميز مذكرة التفتيش الإلكترونية التي يتم استعمالها في البحث عن الأدلة التي تثبت قيام جريمة القمار الإلكتروني، وهي أنها تختلف عن مذكرة التفتيش التقليدي أنها لا تحمل توقيع مصدرها، وذلك من أجل السرعة كون جرائم القمار الإلكتروني تتم بسرعة كذلك إن عملية التفتيش والضبط التي يقوم بها مأمورية الضبط القضائي وجمع الأدلة يكون مختصين في هذا الأمر ولديهم خبرة عالية بالتعامل مع المواقع الإلكترونية، وبالتالي التفتيش الإلكتروني يعتبر وسيلة مهمة في البحث عن الأدلة وإثبات قيام جريمة القمار الإلكتروني، ومن الطرق الأخرى لإثبات قيام جريمة القمار الإلكتروني هي الأدلة الرقمية مثل ملفات التسجيل التي تثبت قيام جريمة القمار الإلكترونية، وإثبات النية لارتكابها كذلك يمكن من خلال استخدام برامج تكشف صور ومواقع إلكترونية كذلك برامج الدردشة التي من خلالها يمكن استخراج رسائل وأمور تثبت قيام جريمة القمار الإلكتروني، حيث تستطيع النيابة العامة استخدام برامج خاصة تكشف هذه الأمور، وبخصوص إثبات هذه الجريمة في فلسطين فإن قانون الإجراءات الجزائية السارية والمطبق في فلسطين نص أن الدعوى الجزائية يتم إثباتها بكافة الطرق الا إذا نص القانون على طريقة معينة، وبالتالي فإن جريمة القمار الإلكتروني يتم استخدام كافة الطرق والوثائق الإلكترونية والبرامج من

أجل إثباتها طالما أن القانون لم ينص على طريق معينة في إثبات هذه الجريمة. (عبد الباقي، 208، ص286)

إن وقف التنفيذ يعتبر أمر بموجبه يعيق تنفيذ العقوبة الصادرة بحق الجاني بناءً على شرط موقوف وهو مرور فترة زمنية يضعها القانون، وقد أخذت به الأنظمة القانونية المختلفة ومنها النظام القانوني الفلسطيني ويتم تطبيق نظام وقف التنفيذ إذا تحققت الشروط التي نص عليها النظام القانوني المطبق، ولابد من الإشارة إلى نقطة مهمة وهي أن وقف التنفيذ يقوم على شرط واقف وهو مرور المدة التي حددها القانون ويعتبر وقف التنفيذ فرصة تمنح للمتهم من أجل أن لا يعود ويركب هذه الجريمة مرة أخرى وخاصة أن فكرة ونشأت موضوع وقف التنفيذ كان بقصد منح المجرمين الذين يصنفون على أنهم غير خطيرين أي لا يشكلون خطر على المجتمع فرصة أخرى من أجل أن لا يعود مرة أخرى لارتكاب الجريمة التي تم صدور الحكم عليهم بها أو جريمة أخرى، بالتالي وقف التنفيذ هي وسيلة لإصلاح المحكوم عليهم وتنطبق على العقوبات التي تسلب الحرية مثل السجن وتكون مدتها قصيرة.(حميد، 2020،ص58)

فبخصوص موضوع وقف التنفيذ في جريمة القمار الإلكتروني فإن هذا الأمر مطبق وذلك بالرجوع إلى القرار بقانون رقم 10 لسنة 2018 الذي يتعلق بالجرائم الإلكترونية وخاصة المادة 53 منه حيث نصت بشكل واضح وصريح على موضوع وقف التنفيذ.(المادة (53) من قرار بقانون رقم (10) لسنة 2018).

المطلب الأول: ثبوت المسؤولية الجزائية.

تعد المسؤولية الجزائية ركيزة أساسية في تحقيق العدالة الجنائية، إذ تقوم على أسس ومبادئ تهدف إلى تحديد مدى أهلية الفرد لتحمل تبيعات أفعاله الجنائية، وينقسم المطلب إلى فرعين، الفرع الأول: الإدراك والفرع الثاني :حرية الاختيار.

الفرع الأول: الادراك(الوعي والإرادة)

وحتى يكون الشخص مسؤولا عن قيام جريمة القمار الإلكتروني، لابد من البحث عن أركان تحقق المسؤولية الجزائية في البداية، فلابد أن يكون الشخص واعي ومدرك لما يفعله فالوعي هو عبارة عن حالة عقلية يتم من خلالها إثبات أن الإنسان كان قادر على استقبال المؤثرات المحيطة به من خلال الحواس الخمسة مثل الانتباه، وكذلك اليقظة والتعرف عن المحيط الخارجي والوعي وفهمه و تصوره للأشياء، وكذلك الإدراك لها ومعرفة ما يحدث في المحيط واستخدام القوة العقلية فيها، ومن خلاله يتم

تميز الأشياء عن بعضها البعض وبإسقاط موضوع الإدراك على جريمة القمار الإلكتروني، فإنه لابد أن يكون الشخص مدركاً وواعي أن الفعل الذي يقوم به مجرم قانوناً ومع ذلك يقدم للقيام به، ولابد من الإشارة إلى نقطة مهمة وهي أنه بالرغم أن القانون لم يتطرق لموضوع تعريف الإدراك إلا أن الفقهاء لجأوا إلى تعريفه كما ذكرنا وذلك لأن المشرع ليس من المهام الملقاة على عاتقه اللجوء إلى وضع تعريف معين إنما هذه المهمة من مهام الفقهاء.(عزام محمد موقع السياسة الدولية مقال بعنوان تسجيل الوعي والإخراج في عصر الذكاء الاصطناعي تاريخ نشر المقال 2023/7/31 والمقال منشور على الرابط التالي(https://www.siyassa.org.eg/News/19641.aspx

ولابد من الإشارة إلى نقطة مهمة، وهي أن القصد الجنائي يتكون من العلم والإرادة فالجاني يعلم أن هذا الفعل مجرم بالقانون، كذلك تكون لديه الإرادة الكاملة نحو ارتكابه أي إرادة حرة تتجه نحو القيام بالفعل (شيخ، 2020، صفحة 123).

الفرع الثاني: حرية الاختيار.

كذلك لابد أن يتحقق لدى الجاني حرية الاختيار وإذا تعرض الجاني للإكراه و دفعه للقيام بهذا الفعل أو كان بحالة ضرورة فإن الاختيار هنا يكون معدوم ويمكن أن يعتد به أمام القضاء وبالتالي غير مسؤول جزائياً، فإذا تعرض للشخص للإكراه وتحققت شروط الإكراه وتم إثارتها أمام المحكمة، فإن ذلك ينفي المسؤولية الجزائية، كذلك إذا كان هناك احتيال أي تم استغلال الشخص والاحتيال عليه فإن هذا الأمر أيضا يمكن أن يتم إثارته قبل المتهم أمام المحكمة من أجل نفي القصد الجرمي وبالتالي نفي المسؤولية الجنائية. (حمدالله، 2014، صفحة 34).

لا يعتبر محضر جمع الاستدلالات تحريك للدعوى الجنائية، وإنما يعتبر تمهيد يدون من خلاله المرحلة السابقة على تحريك الدعوى الجنائية، وذلك عن طريق جمع العناصر والأدلة المادية؛ التي تثبت وقوع الفعل الإجرامي، إلى جانب عمل التحريات اللازمة لمرتكبي الجريمة، وتعد المرحلة الأولى في إثبات جريمة المقامرة الإلكترونية قانونيًا، هي مرحلة جمع الاستدلالات، والتحقيق الابتدائي، وسوف أورد ماهية محضر جمع الاستدلالات، وتعريفها قانونيًا (عبد الباقي، 2018، ص379).

تعريف محضر جمع الاستدلالات في فقه القانون الوضعي: "هي الأوراق التي تدون فيها الوقائع والتحقيقات، والإجراءات التي اتخذت بشأن الجريمة الإلكترونية في مرحلة من مراحل استعمالها، كما يشتمل هذا المحضر على الوقائع والتحقيقات، والتحريات الخاصة بالحادثة".

ويعرف البعض الآخر محضر جمع الاستدلال تعريف أخر بأنه: "عمل يسجل بموجبه شخص ذو صفة خاصة، التبليغات والشكاوى، وإثباتات الجريمة، بطريقة مباشرة، بالإضافة إلى نتيجة عمليات مختلفة تهدف إلى جمع المعلومات والإثباتات" (القحطاني، 2004، ص87).

ويشترط في محضر جمع الاستدلال الخاص بجريمة القمار الإلكتروني:

1) ذكر التاريخ الذي تم تحرير فيه المحضر الخاص بجريمة القمار الإلكتروني وكذلك اسم الشخص الذي قام بتحرير هذا المحرر.

2) بيان كيف تم وصول المعلومات الخاصة بجريمة القمار الإلكتروني إلى النيابة العام(كوى، بلاغ).

3) توضيح الإجراءات التي تعامل بها الشخص المكلف بتحرير المحضر لفحص ما إذا كان هذا البلاغ الذي يتعلق جريمة القمار الإلكتروني صحيح أم كاذب .

4) ذكر أقوال كل من أطراف الدعوى الخاصة بالقمار الإلكتروني مثل الشهود كذلك المجني عليهم وذكر جميع البيانات التي تتعلق بجريمة القمار، وتوضيح أقوال اطراف الواقعة من (الشهود، والمجني عليهم)، وبيانات كل منهم؛ وفي هذه الحالة (الجريمة الإلكترونية) يمكن كتابة بيانات الأفراد المستفيدين.(عبد الباقي، 2018، ص178)

5) ما استلزمه الفحص من إجراءات، سواء عن طريق (المعاينة، أو الاستعانة بالخبراء، أو ضبط الأشياء، أو العثور على أدلة)، وذلك وفق المادة (33) من قانون الجرائم الإلكترونية لعام (2018). (عبد الباقي، 2018، ص178)

""للنيابة العامة الحصول على الأجهزة أو الأدوات أو الوسائل أو البيانات أو المعلومات الإلكترونية أو بيانات المرور أو البيانات المتعلقة بحركة الاتصالات أو بمستعمليها أو معلومات المشترك ذات الصلة بالجريمة القمار الإلكترونية".

6) في النهاية يتم كتابة المحرر ويحتوي على : ما أسفرت عنه الواقعة من نتائج، ثم يتم العمل على مصادرة الموقع الإلكتروني، أو التوقف المؤقت له، أو التوقف الدائم ثم يتم عمل المحرر من خلال جمع الاستدلالات بإرسال ذلك المحضر إلى جهة التحقيق (هيئة التحقيق، والادعاء العام) (القحطاني، 2004، ص89).

وذلك وفق لمادة (33) من القرار بقانون رقم (10) لسنة 2018 بشأن الجرائم الالكترونية ما نص عليه المشرع الفلسطيني من قانون الجرائم الإلكترونية:" "تحرر قدر الإمكان قائمة المضبوط المتحفظ عليه بحضور المتهم أو من وجد لديه المضبوط المتحفظ عليه، ويحرر تقرير بذلك، ويحفظ المضبوط المتحفظ

عليه على حسب الحالة في ظرف أو مغلف مختوم، ويكتب عليه ورقة من بيان تاريخ التحفظ، وساعته، وعدد المحاضر والقضية."

كما نص القانون النموذجي للإجراءات الجزائية الفلسطيني على ضرورة التحفظ العاجل لبيانات الحاسوب، وبيانات مرور الاتصالات السلكية، واللاسلكية، وأجاز القانون العام لعضو النيابة العامة إصدار أمر رسمي لضمان التحفظ العاجل لبيانات الحاسوب، وبيانات مرور الاتصالات سواء كانت سلكية أو لاسلكية المخزنة على الجهاز الإلكتروني (عبد الباقي، 2018، ص287).

وعليه يكون للمعاملات والتوقيعات الإلكترونية؛ التي أثبتها المحقق في محضر جمع الاستدلالات أثرها القانوني، وتعتبر صحيحة، وقابلة التنفيذ كغيرها من الوثائق الورقية الخطية؛ وذلك بموجب أحكام التشريعات النافذة؛ والتي تقتضي بموجب إلزامها لأطرافها، وصلاحيتها في الإثبات.

فالمشرع الفلسطيني قد أثبتها في قانون المعاملات الإلكترونية لعام (2015)، وعرف السجل الإلكتروني بأنه: "مجموعة المعلومات التي تشكل بمجملها وصفًا لحالة تتعلق بشخص أو شيء ما والتي يتم إنشاؤها أو إرسالها أو تسلمها أو تخزينها بوسائل إلكترونية" (عبد الباقي، 2018، ص293).

إذا يمكن القول أن محضر جمع الاستدلالات يتضمن جمع تقارير عن تحريات الشرطة حول المشتبه بهم، وتقارير كشف أو معاينة مسرح الجريمة، ونتيجة تفتيش أو ضبط مواد تتعلق بالجريمة، ونصت مادة (2) من قرار بقانون رقم (10) لسنة 2018م بشأن الجرائم الإلكترونية على انه يمكن "تطبق أحكام هذا القرار بقانون على أي من الجرائم المنصوص عليها فيه، إذا ارتكبت كلياً أو جزئياً داخل فلسطين أو خارجها، أو امتد أثرها داخل فلسطين، سواء كان الفاعل أصلياً أم شريكاً أم محرضاً أم متدخلاً، على أن تكون الجرائم معاقباً عليها خارج فلسطين، مع مراعاة المبادئ العامة الواردة في قانون العقوبات النافذ.

يجوز ملاحقة كل من يرتكب خارج فلسطين، إحدى الجرائم المنصوص عليها في هذا القرار بقانون في إحدى الحالات الآتية: أ. إذا ارتكبت من مواطن فلسطيني. ب. إذا ارتكبت ضد أطراف أو مصالح فلسطينية. ج. إذا ارتكبت ضد أطراف أو مصالح أجنبية من قبل أجنبي أو شخص عديم الجنسية محل إقامته المعتاد داخل فلسطين، أو من قبل أجنبي أو شخص عديم الجنسية وجد بالأراضي الفلسطينية، ولم تتوافر في شأنه شروط التسليم القانونية".

يهدف قانون الجرائم الإلكترونية في القرار بقانون رقم (10) لسنة 2018 إلى ضمان تحقيق العدالة، بغض النظر عن مكان وقوع الجريمة أو من هم المتورطون فيها، وهذا يعني أن أي شخص مسؤول عن ارتكاب الجرائم الإلكترونية، سواء داخل فلسطين أو خارجها، سيُحاسب إذا كان لأفعاله تأثير على فلسطين، ويغطي القانون مجموعة من الأفراد، بما في ذلك الجاني الرئيسي أو الشريك أو المحرض أو المتدخل، ويأخذ في الاعتبار المبادئ العامة الموضحة في قانون العقوبات الحالي.

في الحالات التي تُرتكب فيها الجرائم الإلكترونية خارج فلسطين، يمكن ملاحقة مرتكبيها في ظل ظروف محددة، وتشمل هذه الحالات التي يكون فيها الجاني مواطنًا فلسطينيًا، أو تكون الجريمة موجهة ضد أفراد أو مصالح فلسطينية، أو تكون الجريمة موجهة ضد أفراد أو مصالح أجنبية من قبل شخص مقيم في فلسطين أو موجود في الأراضي الفلسطينية، ومن المطمئن أن نعرف أن هذا القانون يضمن أن أولئك الذين يرتكبون الجرائم الإلكترونية سيواجهون عواقب قانونية، مما يعزز بيئة إلكترونية أكثر أمانًا لجميع المعنيين.

ومن خلال تطبيق ذلك على جريمة المقامرة الإلكترونية:

فإن محضر جمع الاستدلالات في هذه القضية يكون من خلال جمع رجال الشرطة، أو الجهات المختصة من جهات الرقابة الإلكترونية لتلك المواقع؛ التي يمارس فيها المقامرة الإلكترونية، وإثبات تلك المقامرة على تلك المواقع الإلكترونية، وضبط مالك تلك المواقع أو المستفيدين.

في الدعاوى الجزائية في الجرائم الإلكترونية, والتي تعد جريمة المقامرة الإلكترونية واحدة منها:

يعرف التحقيق بالمعنى العام بأنه: "اتخاذ جميع الاجراءات والوسائل المشروعة؛ والتي تؤدي إلى كشف الحقيقة وغموضها" ولكن التحقيق الجنائي الإلكتروني يختلف عن التحقيق الجنائي التقليدي.

مما لا شك فيه أن هناك اختلاف حول منظور الجريمة الإلكترونية سواء من حيث الطبيعة أو النطاق ففي الجرائم الإلكترونية؛ وجدت العديد من المفاهيم والمصطلحات المتطورة؛ التي تستمد من البيئة الافتراضية والتقنية؛ التي يباشر فيها المحقق إجراءات التحقيق؛ والتي تتلاءم مع البيئة الافتراضية بدلًا عن الجرائم التقليدية (اللجنة العلمية، 2019، ص10).

-كما يتطلب التحقيق في الجرائم الإلكترونية فطنة وذكاء المحقق، وتطوير أساليب لمواكبة حركة الجريمة، والتعرف على أساليب ارتكابها في البيئة الافتراضية (اللجنة العلمية، 2019، ص10)، ويجب على المحقق مراعاة اركان الجريمة في المقامرة الإلكترونية.

ويستخدم عضو الضابطة القضائية المختص في تنفيذ التحقيق الابتدائي بعض الوسائل المحددة؛ نظرًا لما تتسم به الجرائم الإلكترونية من طابع خاص، فإن التحقيق فيها يحتاج إلى معرفة تامة، ودراية كبيرة بوسائل وقوع الجريمة، بغرض التوصل إلى المستفيد أو الجاني من تلك المواقع.

وتتنوع هذه الوسائل ما بين الوسائل المادية:

ويقصد بالوسائل المادية: الوسائل التي يمكن استخدامها إجراءات وأساليب في التحقيق بغرض المساعدة في ضبط مرتكب الجريمة، والعمل على تحديد شخصيته، ويستعمل مع هذه الأدوات نظم المعلومات، والبيانات الإلكترونية؛ التي تتناسب مع نوع الجريمة، ومن هذه الوسائل:

(عناوين ip والبريد الإلكتروني، وبرامج المحادثة)، أو استخدام البروكسي، وبرامج التتبع؛ ويراد بها البرامج التي يتم من خلالها التعرف على اسم الشركة المزودة لخدمة الإنترنت أو الجهة المبرمجة والمصممة للموقع، والتوصل إلى أرقام مداخلها ومخارجها على شبكة الأنترنت، وغيرها من المعلومات حول تلك المواقع (الشعار، 2019، ص38).

كما يمكن استخدام الوسائل التي تساعد على التحقيق في عملية لتحقيق الابتدائي؛ ويراد بها البرامج التي تساعد على استرجاع المعلومات من الاقراص التالفة، وبرامج كسر الكلمات المرورية، وبرامج فك الضغط، وبرامج البحث عن الملفات المخفية، وبرامج نسخ واسترجاع البيانات وغيرها من الوسائل التي تساهم في بيان جريمة المقامرة الإلكترونية؛ والمواقع التي تعمل عليه (الشعار، 2019، ص39 –40).

وذلك وفق المادة (30) من القرار بقانون رقم (10) لسنة 2018.بشأن الجرائم الالكترونية وتنص على:

"للنيابة العامة الحصول على الأجهزة، أو الأدوات، أو الوسائل، أو الأدوات، أو البيانات، أو المعلومات الإلكترونية، أو بيانات المرور أو البيانات المتعلقة بحركة الاتصالات أو بمستعمليها أو معلومات المشترك ذات الصلة بالجريمة الإلكترونية".

بعد اعتماد المحرر على وسائل جمع الاستدلالات اللازمة في جريمة المقامرة، ومن ثم استخدام الوسائل المناسبة للتحقيق؛ يتكون لدى الهيئة المسئولة عن الجرائم الإلكترونية المستندات اللازمة للبت والحكم في قضية المقامرة ولكن قد اختلفت القوانين في حجية المستندات الإلكترونية في الإثبات الجنائي.

فالمشرع الكويتي مثلًا يعتمد على مبدأ ضرورة الدليل الكتابي، أو القول بعدم جواز غير الدليل الكتابي إلا في الاستئناس؛ بما يقيد القاضي الجنائي الذي يحكم في القضايا الإلكترونية؛ وذلك لأن مواجهة الجرائم الإلكترونية لا يتم الحكم فيها إلا عن طريق نظام متكامل يكون العنصر الأساسي فيه التدخل لضبط المعاملات والتجارة الإلكترونية (العجمي، 2014، ص77).

كما نرى المشرع التونسي قد أصدر قانون التجارة والمعاملات الإلكترونية؛ والذي تم الاعتراف فيه بالمستندات الإلكترونية عام 2000، والإقرار بحجيتها في الإثبات.

كما نرى أن المشرع الأردني قد نص في قانون المعاملات الإلكترونية عام 2001؛ والمشرع المصري عام 2004 في قانون التوقيع الإلكتروني؛ والذي نص على حجية المستندات الإلكترونية.

كما نص القانون الفلسطيني لعام (2018) مادة (34) من قرار بقانون رقم (10) لسنة 2018 بشأن الجرائم الالكترونية على حجية المستندات الإلكترونية:

"للنائب العام أو أحد مساعديه أن يأمر بالجمع والتزويد الفوري لأي بيانات، بما فيها حركة الاتصالات أو معلومات إلكترونية أو بيانات مرور أو معلومات المشترك التي يراها لازمة".

كما نصت لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي على حجية المستندات الإلكترونية في عام 2000، فنصت المادة الأولى في القانون العربي النموذجي للتوقيع الإلكتروني على تعريف المستند الإلكتروني بأنه: "كل عملية تسجيل للبيانات على وسيط لتخزينها" ويراد بالوسيط في حالة المقامرة الإلكترونية: الوسيط الإلكتروني، أو مواقع التواصل التي يتم من خلالها المقامرة ودفع الأموال (العجمي، 2014، ص77).

عرف المشرع الفلسطيني التفتيش؛ باعتباره إجراء من إجراءات التحقيق الابتدائي بأنه: "إجراء من إجراءات التحقيق الابتدائي، الذي لا يتم إلا بمذكرة من النيابة العامة، أو في حضورها، بناء على اتهام موجه إلى شخص يقيم في المنزل المراد تفتيشه بارتكاب جناية أو جنحة أو باشتراكه في ارتكابها، أو لوجود قرائن قوية على أنه يحوز أشياء تتعلق بالجريمة" (عبد الباقي، 2018، ص180).

وفي المادة (39) من قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني رقم(3) لسنة(2003). الاجراءات الجزائية التفتيش وضبط الأدلة الرقمية، تضمن القانون النموذجي نوعين من التفتيش والضبط، أولًا: التفتيش بمذكرة، والتفتيش من غير مذكرة.

ولم يحدد المشرع الفلسطيني نطاق التفتيش الإلكتروني، وعليه فإن ملفات المتهم على جهازه الإلكتروني تكون مباحة لمأموري الضبط القضائي، وأعضاء النيابة العامة للتفتيش، وأخذ النسخ التي يرون أنها مناسبة، ومصادرتها (عبد الباقي، 2018، ص291).

إذًا من خلال ما سبق يمكن استنتاج أن آلية تحريك الدعوى الجنائية حول جريمة المقامرة الإلكترونية تتم في مراحل ثلاث:

المرحلة الأولى: جمع محضر الاستدلالات

المرحلة الثانية: التحقيق الابتدائي في الجريمة

المرحلة الثالثة: المحاكمة

ويتم في المرحلة الأولى: إثبات محضر في الجهات المختصة حول واقعة المقامرة الإلكترونية، ومن ثم جمع التقارير حول تلك المواقع، والجهات المستفيدة منها، وجمع البيانات حول المشاركين، وإثبات الدعوة القضائية من خلال إثبات شكوى أو غير ذلك، ومن ثم استخدام المحرر الوسائل المناسبة للتحقيق الإلكتروني لجمع المعلومات حول القضية من اطرافها استعدادًا للمحاكمة فيها بنص القانون.

وأرى أن تلك الإجراءات المبدئية من مرحلة جمع الاستدلالات والتحقيق الابتدائي تتفق بشكل والمقامرة ظروف خاصة؛ نظرًا لاختلاطها مع بقية الألعاب الإلكترونية، والتي لا يجرم اللاعب فيها، فيجب أن يتصف المحقق بالفطنة والذكاء، ومراعاة ملابسات وظروف الجريمة.

المطلب الثاني: انتفاء المسؤولية الجزائية .

في البداية لابد من الإشارة إلى نقطة مهمة وهي أن المسؤولية الجزائية تقام على الجاني بعد أن تقوم المحكمة في التحقق من قيام أركان الجريمة والتي تتمثل بالركن المادي والركن الشرعي والركن المعنوي وعدم وجود ظروف محيطة تنفي عنه المسؤولية الجزائية فإذا وجدت المحكمة أن هناك ظروف تنفي المسؤولية الجزائية فإنها تقرر إعفاء الجاني من العقوبة ونفي المسؤولية الجزائية وسوف نقوم بالحديث عن هذه الظروف في هذا المطلب وقد قامت الباحثة بتقسيم هذه المطلب لفروع كالتالي: الفرع الأول: غياب الاهلية، الفرع الثاني: الاكراه والتهديد، الفرع الثالث : الخطأ في الفعل.

الفرع الأول: غياب الاهلية.

حتى تقوم المسؤولية الجزائية على الإنسان إذا ارتكب جريمة القمار الإلكترونية يجب أن يكون كامل الأهلية أما في حال غياب الأهلية فإنه يؤدي ذلك إلى انتفاء المسؤولية الجزائية فمثلا إذا كان الإنسان يعاني من الجنون وقت ارتكاب الجريمة فإنه غير مسؤول جزئيا أما إذا وقع جنون بعد الحكم بالإدارة فإنه يؤدي ذلك إلى وقف تنفيذ العقوبة وفي حال وقعة الجنون أثناء المحاكمة فإنه لا يتم محاكمته إلى حين شفاؤه.(دحيره، 2019، ص100)

الفرع الثاني: الاكراه والتهديد

وبخصوص الإكراه والتهديد فإنه يعدم الرضا لدى الجاني فيقوم الجانب بارتكاب جريمة القمار تحت التهديد، بالتالي يعدم الاختيار لديه، فيقوم بالفعل دون حرية وبالتالي بما أن الجاني عندما قام بارتكاب هذه الجريمة انعدمت لديه الإرادة، فإن ذلك يؤدي إلى إسقاط المسؤولية الجزائية عنه، وحتى يسقط الإكراه المسؤولية الجزائية لابد من تحقق شروط، وهي أولا أن يحقق الإكراه خوف لدى المكره، ثانياً أن يكون الإكراه الذي هدد به في الجسد مثل القتل أو الأذى البليغ، مما دفع الجاني على القيام بالفعل الذي يهدد فيه ثالثاً أن يكون المكر غير قادر على دفع هذا الإكراه. (دحيره، 2019، ص100)

الفرع الثالث: الخطأ في الفعل

إن المقصود بالخطأ هو الفعل الغير إرادي الذي يصدر عن الشخص نتيجة إما إهمال أو بسبب قلة الاحتراز أو عدم مراعاة الأنظمة والقوانين دون أن يكون لدى الجاني نية بارتكاب هذا الخطأ، فارتكاب الجريمة إما يقصد أو تقع عن طريق الخطأ ففي بعض الجرائم لا تصوروا وقوعها عن طريق الخطأ فإذا وقعت عن طريق الخطأ فإن ذلك اعتبر سبب لنفي المسؤولية الجزائية أما في بعض الجرائم الأخرى وهي الجرائم الغير مقصودة يتصور وقوع عن طريق الخطأ مثل القتل (حبيب،، 2009).

ومثال على جريمة المقامرة، مثال واقعي في عمان أن النيابة العامة قامت بتحويل ملف جريمة مقامرة نتيجة اكتشاف مأمورية الضبط القضائي ماكنات مخصصة للمقامرات الإلكترونية، وعلى أثر ذلك قامت النيابة العامة بإعداد ملف الدعوى، ووجهت للمحكمة بتهمة المقامرة الإلكترونية، وعلى ذلك بدأت المحكمة بالمحكمة بعد رفع الملف إليها بنظر المحكمة إلى الماكنات وردت أنها تعود إلى شركة العاب وتحتوي على نقاط خاصة للعب القمار وبدأت، المحكمة بسماع شهادة الضباط الذين قاموا بضبط هذه الماكينة، حيث شهد الضابط الأول للمحكمة أن هذه الماكينة مخصصة للعب القمار وليس للألعاب الإلكترونية أما الضابط الثاني الذي توجه إلى المكان فقد بين المحكمة أنه وجد خمس ماكنات مخصصة لهذا الأمر وليس ماكينة واحدة وبشهادة الضابط الثالث أيضاً بين للمحكمة أن الماكنة تعمل بنظام النقاط وهو النظام المخصص للمقامرات وليس الألعاب العادي وبعدها بدأت المحكمة بإجراء المحاكمة واستندت إلى المادة 394 من قانون العقوبات الأردني الذي ينص على جريمة القمار على أنه مضمون المادة نص على أنه أي شخص يدير محل لعب القمار تصدر عليه العقوبة إما بالحبس لمدة ستة أشهر أو بغرامي 50 دينار، وبرجوع المحكمة إلى وقائع الدعوى بينت فيها المحكمة أن المقامرة غير الشرعية يشترط حتى يتم اعتبار كذلك يجب أن تتم من خلالها الاستيلاء على أموال الناس بطريقة غير شرعية، وهي عن طريق القمار أي لحقه مخاسر مادية بأموال الناس، وبرجوع المحكمة إلى أقوال الشهود التي استخدمتهم النيابة العامة وجدت أن هذه الماكينات لم يتم استخدامها للمقامرات أو لم تلحق خسائر مادية بأموال الناس ونتيجة لذلك قررت المحكمة إعلان عدم مسؤولية المشتكي عليه من هذه الجريمة (حكم صادر عن محكمة صلح عمان الجزائية في الدعوى رقم 2019/9024 حكما وجاهياً).

تعد جريمة المقامرة الإلكترونية من الجرائم الحديثة التي ظهرت نتيجة لتطور التكنولوجيا والإنترنت، مما أدى إلى تحويل الكثير من الأنشطة التقليدية إلى العالم الرقمي حيث تتطلب مكافحة جريمة المقامرة الإلكترونية تطوير استراتيجيات قانونية وتقنية فعالة لضمان العدالة وحماية المجتمع من آثارها السلبية وتشمل هذه الاستراتيجيات الإجراءات القانونية التي تبدأ من التحقيقات الأولية وجمع الأدلة، مروراً بإجراءات المحاكمة المختلفة، وصولاً إلى النطق بالحكم وتنفيذ العقوبات، بالإضافة إلى التحديات التقنية والقانونية التي تواجه المحاكم في هذا السياق كما تسعى الدراسة إلى تقديم توصيات لتحسين الإجراءات القانونية والتشريعية المتعلقة بهذه الجريمة، لضمان تحقيق العدالة ومواكبة التطورات التكنولوجية المتسارعة (الصديق، 2018، ص163).

فالأحكام الإجرائية لجريمة المقامرة الالكترونية بداية من بدء التحقيقات في جريمة المقامرة الإلكترونية فالتحقيقات الأولية في جريمة المقامرة الإلكترونية غالبًا ما تبدأ عند تلقي السلطات بلاغًا عن نشاط مشبوه يمكن أن يأتي هذا البلاغ من مصادر متعددة، مثل شكاوى المواطنين، تقارير البنوك عن معاملات مالية مشبوهة، أو من خلال رصد الشرطة أو الجهات الرقابية المختصة لنشاط غير قانوني على

الإنترنت فبمجرد تلقي البلاغ، تبدأ السلطات في التحقق من صحته يشمل ذلك تحليل المعلومات المقدمة في البلاغ والتأكد من وجود دلائل تشير إلى وقوع جريمة (الشافعي، 2019، ص235).

جمع الأدلة: تحليل المواقع الإلكترونية يقوم المحققون بتحليل المواقع الإلكترونية المشتبه بأنها تدار لنشاط المقامرة يشمل ذلك فحص محتوى الموقع، وعنوانURL ، وتحديد الشركة المستضيفة للموقع يمكن أن يساعد تحليلHTML ، وCSS، و JavaScriptالمستخدمين في الموقع على كشف أي برمجيات مشبوهة أو آليات تخفي الهوية.(الشافعي، محمود إبراهيم مقال بعنوان تحليل المواقع الإلكترونية واهم أدوات التحليل تاريخ الدخول إلى الموقع 2024/12/20 والموقع منشور على الرابط التالي: /https://webwiner.com/website-analysis)

من خلال تتبع المعاملات المالية غالبًا ما تترك أنشطة المقامرة الإلكترونية آثارًا مالية يمكن تتبعها يقوم المحققون بتتبع التحويلات المالية والمعاملات البنكية المرتبطة بالموقع يتم التعاون مع المؤسسات المالية لتحديد مصادر الأموال والمستفيدين منها من خلال جمع البيانات من الخوادم حيث يعتبر الوصول إلى بيانات الخوادم المستضيفة للمواقع المشتبه بها خطوة حيوية يتطلب ذلك إصدار أوامر قضائية للحصول على سجلات الخادم، والتي تشمل سجلات الوصول، والبيانات المتعلقة بالمستخدمين، والمراسلات الداخلية تستخدم هذه البيانات لتحديد هوية المتورطين وتفاصيل الأنشطة غير القانونية (السعدون، 2020، ص142).

حيث يقوم المحققون باستخدام أدوات تحليل الشبكة لفحص حركة المرور إلى ومن الموقع المشبوه يساعد ذلك في تحديد العناوين IP المرتبطة بالنشاط غير القانوني، والتوصل إلى مصادر وأهداف الاتصالات الإلكترونية حيث تستخدم أدوات استخراج البيانات الرقمية لتحليل الأجهزة الإلكترونية المصادرة، مثل الحواسيب والهواتف الذكية (العتيبي، 2018، ص184).

يمكن أن تتضمن البيانات المستخرجة سجلات المحادثات، ورسائل البريد الإلكتروني، وسجلات المعاملات المالية، والملفات المحذوفة التي قد تحتوي على أدلة هامة ونظراً للطبيعة العالمية

للإنترنت، وقد تتطلب التحقيقات في جريمة المقامرة الإلكترونية التعاون مع وكالات إنفاذ القانون في دول أخرى (العجلان، 2021، ص69).

يشمل ذلك تبادل المعلومات والأدلة، وتنسيق الجهود للقبض على المشتبه بهم الموجودين في ولايات قضائية مختلفة فيعد الحفاظ على سلامة الأدلة الرقمية أمرًا بالغ الأهمية لضمان قبولها في المحكمة حيث يتبع المحققون بروتوكولات صارمة في جمع وتوثيق الأدلة، بما في ذلك استخدام الأدوات المتخصصة لحفظ الأدلة ومنع التلاعب بها ويتم توثيق سلسلة الحضانة بدقة لضمان تتبع الأدلة من

لحظة جمعها إلى تقديمها في المحكمة يشمل ذلك تسجيل أسماء الأشخاص الذين تعاملوا مع الأدلة، والأوقات والتواريخ التي تم فيها نقل الأدلة أو فحصها (العجلان، 2021، ص82).

كما تعد عملية جمع الأدلة والشهادات في التحقيقات المتعلقة بجريمة المقامرة الإلكترونية عملية حاسمة ومعقدة، تتطلب استخدام تقنيات متقدمة وخبرات متخصصة لضمان جمع الأدلة بطريقة قانونية وفعالة تبدأ هذه العملية عادةً بتحليل سجلات النشاط على الإنترنت، وهي الخطوة الأولى في تتبع الأنشطة غير القانونية المرتبطة بالمقامرة الإلكترونية (الخريجي، 2017، ص112).

ان سجلات النشاط على الإنترنت تشمل سجلات الدخول والخروج من المواقع، وعناوين IP المستخدمة، والبيانات المتدفقة بين المستخدمين والخوادم فيتم الحصول على هذه السجلات من مزودي خدمات الإنترنت (ISP) ومن الخوادم المستضيفة للمواقع المشتبه بها، وذلك بناءً على أوامر قضائية تضمن قانونية العملية.

ان البريد الإلكتروني يعد مصدرًا هامًا آخر للأدلة الرقمية في قضايا المقامرة الإلكترونية يتضمن البريد الإلكتروني مراسلات بين المتهمين والمشاركين في أنشطة المقامرة، والتي يمكن أن تكشف عن تفاصيل التخطيط والتنفيذ والتنسيق بين الأطراف للحصول على هذه المراسلات، يتعين على المحققين الحصول على أوامر قضائية تسمح لهم بالوصول إلى حسابات البريد الإلكتروني المعنية والحصول على البريد الإلكتروني، ويستخدم المحققون أدوات تحليل البريد الإلكتروني لاستخراج المعلومات الهامة، مثل تواريخ الرسائل، والمرفقات، وعناوين البريد الإلكتروني للمشاركين، فحص هذه المراسلات بعناية للكشف عن أي دليل يمكن أن يدعم القضية (السليمان، 2019، ص206).

إلى جانب الأدلة الرقمية، فالشهادات من الشهود والخبراء دورًا مهمًا في التحقيقات فالشهود يمكن أن يكونوا موظفين سابقين أو حاليين في المواقع المشتبه بها، أو مستخدمين تورطوا في أنشطة المقامرة الإلكترونية وعندها يتم استجواب الشهود لجمع معلومات حول كيفية تشغيل الأنشطة غير القانونية، والأساليب المستخدمة لجذب اللاعبين، والطرق التي يتم بها إدارة الأموال (السليمان، 2019، ص213).

ان الخبراء الفنيون أيضاً يشكلون جزءاً أساسياً من عملية جمع الأدلة، حيث يتم الاستعانة بهم لتحليل البيانات الرقمية وتقديم شهادات تقنية حول كيفية استخدام التكنولوجيا في تنفيذ الجرائم فهؤلاء الخبراء قد يشملون مختصين في الأمن السيبراني، وتحليل البيانات الرقمية، وتكنولوجيا المعلومات، الذين يمكنهم تقديم رؤى متعمقة حول الأدلة الرقمية وكفاءتها.

فمن خلال دمج هذه الأساليب، يتمكن المحققون من جمع مجموعة متكاملة من الأدلة الرقمية والشهادات التي يمكن استخدامها لبناء قضية قوية ضد مرتكبي جريمة المقامرة الإلكترونية وتضمن هذه العملية أن

الأدلة يتم جمعها وحفظها بشكل قانوني ودقيق، مما يعزز من فرص نجاح المحاكمة وتحقيق العدالة (القحطاني، 2019، ص163).

فعملية اعتقال المشتبه بهم في جريمة المقامرة الإلكترونية تتطلب تنسيقًا دقيقًا وتخطيطًا شاملاً لضمان نجاح العملية وحماية الأدلة الرقمية من التلف أو الضياع تبدأ العملية عادةً بإصدار مذكرة اعتقال من المحكمة بناءً على الأدلة التي جمعها المحققون خلال التحقيقات الأولية تكون هذه الأدلة كافية لإقناع القاضي بوجود نشاط غير قانوني يستدعي تدخل القانون فعند تنفيذ عملية الاعتقال، تقوم فرق متخصصة من الشرطة، غالبًا من وحدات مكافحة الجرائم الإلكترونية، بتنفيذ المداهمة يتم تجهيز الفرق بمعدات تقنية متقدمة وأدوات لحفظ الأدلة الرقمية، مثل أجهزة نسخ البيانات وأدوات استعادة الملفات (Casey, Eoghan, p143.2011).

فالهدف الأساسي خلال عملية المداهمة هو القبض على المشتبه بهم مع الحفاظ على سلامة الأدلة الرقمية الموجودة في الأجهزة الإلكترونية مثل الحواسيب والهواتف الذكية والخوادم فبمجرد دخول الموقع، يقوم أفراد الشرطة بتأمين المكان ومنع أي شخص من الوصول إلى الأجهزة الإلكترونية حتى يتم تقييمها بشكل صحيح وفصل المشتبه بهم عن أجهزتهم فورًا لمنع أي محاولة لإتلاف الأدلة أو حذفها، ما تكون هناك محاولات من المشتبه بهم لتدمير الأدلة الرقمية، لذلك يكون لدى فرق الشرطة خطط طوارئ للتعامل مع هذه السيناريوهات، مثل تعطيل الشبكات اللاسلكية والاتصالات لمنع تدمير البيانات عن بعد (Goodman, Marc. 2015. p138).

فبعد تأمين الموقع والأجهزة، يتم نسخ البيانات الرقمية فورًا باستخدام أدوات متخصصة لضمان حفظ نسخة احتياطية من الأدلة والأدوات تقوم بعمل نسخ دقيقة من البيانات دون تغيير أي جزء منها، مما يحافظ على سلامة الأدلة ويضمن قبولها في المحكمة بالإضافة إلى نسخ البيانات، يتم توثيق كل خطوة من العملية بشكل دقيق، بما في ذلك تصوير الموقع والأجهزة الإلكترونية في مكانها الأصلي، وتسجيل الأوقات والأشخاص المتواجدين.

فالإجراءات التحفظية لا تقتصر فقط على نسخ البيانات، بل تشمل أيضاً تأمين الأجهزة نفسها وحفظها في مكان آمن يتم وضع الأجهزة المصادرة في حقائب خاصة مانعة للتشويش، ويتم ختمها وتوثيقها لضمان عدم العبث بها كل هذه الإجراءات تضمن أن الأدلة تبقى سليمة وقابلة للاستخدام في مراحل المحاكمة (Goodman, Marc. 2015. p143).

- **إجراءات المحاكمة:**

- بدء المحاكمة: تبدأ المحاكمة بمجموعة من الإجراءات التمهيدية التي تهدف إلى تنظيم عملية التقاضي وضمان سيرها بشكل عادل ومنظم أول خطوة في بدء المحاكمة هي تحديد القضاة الذين سيشرفون

على القضية يتم اختيار القضاة بناءً على تخصصهم وخبرتهم في التعامل مع الجرائم الإلكترونية بعد ذلك، يتم تعيين محامين للدفاع عن المتهمين ومحامي النيابة العامة لتمثيل الدولة تلي هذه الخطوات تحديد مواعيد الجلسات، حيث يتم وضع جدول زمني للجلسات التمهيدية والرئيسية، مع مراعاة توفير الوقت الكافي لكل طرف لتحضير قضيته كما يتم إخطار جميع الأطراف المعنية بالتواريخ المحددة لضمان حضورهم (McGuire, Michael, and Dowling, 2013.p56).

- توجيه الاتهام: هو خطوة حاسمة في الإجراءات القانونية، حيث يتم فيها إعلام المتهمين بالتهم الموجهة إليهم بشكل رسمي تبدأ هذه العملية بإعداد لائحة اتهام مفصلة من قبل النيابة العامة، تحتوي على كافة التهم والأدلة التي تدعمها يتم تسليم هذه اللائحة إلى المتهمين ومحاميهم، ويقوم القاضي بقراءة التهم في جلسة علنية لضمان شفافية العملية يتبع ذلك إعطاء المتهمين فرصة للرد على التهم، سواء بالاعتراف أو النفي والإجراء يضمن أن المتهمين على دراية كاملة بالتهم الموجهة إليهم وأن لديهم فرصة عادلة للدفاع عن أنفسهم (Jewkes, Yvonne, and Yar, Majid، 2010.p196).
- جلسات المحاكمة: تتضمن جلسات المحاكمة سلسلة من الجلسات التمهيدية والرئيسية، حيث يتم خلالها استعراض الأدلة وسماع الشهادات ومرافعات المحامين تبدأ الجلسات التمهيدية بإجراءات إدارية وتنظيمية، مثل التحقق من الحضور، والتأكد من أن جميع الأطراف على استعداد لبدء المحاكمة بعد ذلك، تبدأ الجلسات الرئيسية حيث يتم استعراض الأدلة المقدمة من النيابة والدفاع، واستجواب الشهود والخبراء يتم تحديد مواعيد الجلسات بناءً على توافر القضاة والمحامين والشهود، مع مراعاة تقديم كل طرف لدفوعه وأدلته بشكل كامل (الزهراني، 2019، ص143).
- تقديم الأدلة الرقمية: يعد من أهم جوانب المحاكمة في قضايا الجرائم الإلكترونية يشمل ذلك عرض السجلات الإلكترونية، وملفات الحاسوب، ورسائل البريد الإلكتروني أمام المحكمة وتقدم الأدلة الرقمية بواسطة خبراء في الجرائم الإلكترونية، الذين يشرحون كيفية جمع الأدلة وتوثيقها لضمان عدم العبث بها يتم استخدام شاشات عرض وأجهزة تقنية لعرض الأدلة بشكل واضح ومرئي أمام القضاة والمحامين كما يقوم الخبراء بتقديم تحليلات تقنية للأدلة، مثل تتبع عنوان IP أو فك تشفير البيانات، لشرح مدى ارتباط الأدلة بالمتهمين (الزهراني، 2019، ص166).
- استجواب الشهود والخبراء الفنيين: يشكل جزءًا هامًا من عملية المحاكمة يتم استدعاء الشهود الذين لديهم معلومات مباشرة أو غير مباشرة تتعلق بالقضية، بالإضافة إلى الخبراء الفنيين المتخصصين

في الجرائم الإلكترونية يقوم المحامون من الطرفين باستجواب الشهود والخبراء لعرض وجهات نظرهم ودعم مواقفهم القانونية يتضمن الاستجواب أسئلة تفصيلية حول الأدلة الرقمية وكيفية جمعها وتحليلها، مما يساعد المحكمة على فهم الأدلة وتقييم مصداقيتها بشكل صحيح (السليمان،2018، ص82).

- مرافعات الدفاع والنيابة: بعد استعراض الأدلة واستجواب الشهود، تأتي مرحلة المرافعات الختامية من قبل محامي الدفاع والنيابة العامة يقوم محامي الدفاع بتقديم حججه القانونية لدحض التهم الموجهة إلى موكله، مستخدمًا الأدلة والشهادات لدعم موقفه، من ناحية أخرى، يقدم محامي النيابة العامة مرافعة تدعم توجيه الاتهام، مستندًا إلى الأدلة والشهادات المقدمة خلال المحاكمة والمرافعات الختامية فرصة لكل طرف لتلخيص قضيته وتقديم الحجج القانونية بشكل واضح ومقنع أمام المحكمة (السليمان،2018، ص103).
- النطق بالحكم: هو الخطوة الأخيرة في إجراءات المحاكمة، حيث تقوم المحكمة بإصدار حكمها النهائي بناءً على الأدلة والشهادات والمرافعات المقدمة ويجتمع القضاة لمناقشة الأدلة وتقييمها بعناية، مع مراعاة جميع الجوانب القانونية والتقنية للقضية، تأخذ المحكمة في اعتبارها العوامل المخففة والمشددة للعقوبة، مثل سوابق المتهم ومدى خطورة الجريمة بعد الوصول إلى قرار نهائي، يتم إعلان الحكم في جلسة علنية، حيث يتم تحديد العقوبة المناسبة وفقًا للقوانين المعمول بها يتضمن الحكم أيضًا توجيهات حول تنفيذ العقوبة وأي إجراءات إضافية قد تكون ضرورية (السعدون،2017، ص74).

- **الآثار القانونية لجريمة المقامرة الإلكترونية:**

جريمة المقامرة الإلكترونية تفرض تحديات كبيرة على النظام القانوني والتشريعات، مما يستدعي استجابة سريعة وفعالة من الهيئات القانونية لضمان العدالة وحماية المجتمع أولى تأثيرات هذه الجريمة هي كشف الثغرات الموجودة في القوانين الحالية، حيث أن الكثير من التشريعات قد تكون قديمة ولا تغطي بشكل كافٍ الجرائم التي تتم عبر الإنترنت ويستدعي ضرورة تحديث القوانين لتشمل التعريفات والإجراءات اللازمة للتعامل مع الجرائم الإلكترونية، بما في ذلك المقامرة عبر الإنترنت فالتحديات التكنولوجية التي تصاحب جريمة المقامرة الإلكترونية تتطلب من النظام القانوني تطوير مهارات وأدوات جديدة للتعامل مع الأدلة الرقمية، مثل سجلات النشاط على الإنترنت والبريد الإلكتروني، تتطلب تقنيات متقدمة لجمعها وتحليلها وحفظها بشكل صحيح لضمان قبولها في المحاكم هذا يعني أن على الهيئات القانونية والشرطة القضائية الاستثمار في التدريب والتجهيزات اللازمة لمواكبة التطورات التكنولوجية بالإضافة إلى ذلك،

يجب تطوير بروتوكولات جديدة لضمان سلامة الأدلة الرقمية ومنع التلاعب بها (الشمري، 2018، ص53).

تؤثر جريمة المقامرة الإلكترونية أيضًا على التعاون الدولي في مجال إنفاذ القانون نظرًا للطبيعة العالمية للإنترنت، وغالباً ما تمتد أنشطة المقامرة الإلكترونية عبر حدود الدول، مما يستدعي تعاونًا دوليًا فعالًا لتتبع المجرمين وتقديمهم للعدالة هذا التعاون يشمل تبادل المعلومات والأدلة، والتنسيق بين وكالات إنفاذ القانون في مختلف الدول بناءً على ذلك، يجب تحديث الاتفاقيات الدولية والمعاهدات لتشمل الجرائم الإلكترونية وتحدد الآليات اللازمة للتعاون بين الدول (الشمري، 2018، ص62).

أولاً: العقوبات من الاحكام الموضوعية المفروضة على جريمة المقامرة الإلكترونية فتتضمن عقوبات مالية وجنائية فالعقوبات المالية قد تشمل غرامات كبيرة تهدف إلى ردع الأفراد عن المشاركة في مثل هذه الأنشطة غير القانونية فعلى سبيل المثال، في بعض الدول، قد تفرض الغرامات بمبالغ تصل إلى عشرات الآلاف من الدولارات أو أكثر، وذلك حسب حجم النشاط غير القانوني والأرباح التي تم جنيها من المقامرة.

فالعقوبات الجنائية قد تشمل السجن لفترات تتفاوت حسب جسامة الجريمة ودور المتهم فيها حيث تنص المادة 155 من قانون مكافحة الجرائم الإلكترونية في دولة الإمارات العربية المتحدة على أن "يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنتين وبغرامة لا تزيد على 500،000 درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من أنشأ أو أدار موقعًا إلكترونيًا للقيام بأي من أنشطة المقامرة" هذه العقوبة تعكس مدى جدية الدولة في محاربة الجرائم الإلكترونية، وتعمل كوسيلة ردع فعالة (الحربي، 2020، ص83).

بالإضافة إلى العقوبات المالية والجنائية، يواجه المتهمون بجريمة المقامرة الإلكترونية تبعات قانونية أخرى تشمل السجل الجنائي وتقييد الحقوق المدنية وتسجيل الجريمة في السجل الجنائي للمتهم يؤثر بشكل كبير على فرصه في الحصول على وظائف في المستقبل، خاصة في القطاعات التي تتطلب سجلًا جنائيًا نظيفًا

هذا يمكن أن يؤدي إلى نبذ اجتماعي وصعوبات في إعادة الاندماج في المجتمع وقد تتضمن التبعات القانونية حظرًا على استخدام الإنترنت أو تقييد الوصول إلى وسائل التواصل الاجتماعي لفترة معينة، كجزء من شروط الإفراج المشروط أو الأحكام القضائية وهذا النوع من العقوبات يهدف إلى منع المتهمين من العودة إلى الأنشطة غير القانونية أو التواصل مع شبكات الجريمة المنظمة عبر الإنترنت (الحربي، 2019، ص66).

إن موضوع رد الاعتبار في جريمة القمار الإلكتروني أمر وارد وخاصة أن قانون الإجراءات الجزائية الساري والمطبق في فلسطين رقم 3 لسنة 2001 وضح أن شروط رد الاعتبار هي أن يتم تنفيذ العقوبة

الخاصة بالجريمة بشكل كامل أو صدور عفوا عنها أو حتى أنقضت بالتقادم ثانيا أن يكون قد انقضى من تاريخ تنفيذ العقوبة أو صدور العفو عنها مدة خمس سنوات إذا كانت العقوبة جنائية وسنة واحدة إذا كانت عقوبة جنحة وتضاعف هذه المدة في حالة العود وانقضاء العقوبة بالتقادم، وبالتالي في حالة تحققت هذه الشروط على جريمة القمار الإلكتروني يمكن أن يتم رد الاعتبار.(المادة رقم 438 من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001م)

في البداية الجريمة المستحيلة هي التي لا يمكن تحقيقها مطلقاً ولا يتصور وقوعها بأي شكل من الأشكال، ويمكن أن يتم تطبيقها على القمار الإلكتروني فمثلا أن تكون الآلة معدة للألعاب وليست آلة مخصصة للقمار بالتالي لا يتصور وقوع جريمة القمار الإلكتروني، وهنا إذا اشتبهت النيابة بوقوعها تعتبر جريمة مستحيلة.

في القانون الفلسطيني، العقوبات المتعلقة بالمقامرة الإلكترونية قد تكون غير محددة بشكل مباشر لأن التشريعات قد لا تكون قد عالجت هذه المسألة بشكل صريح نظراً للتطور التكنولوجي السريع، ومع ذلك، يمكن الاستناد إلى القوانين العامة المتعلقة بالمقامرة والجرائم الإلكترونية.

العقوبات المحتملة وفقاً للقانون الفلسطيني:

- المادة 393 من قانون العقوبات الأردني رقم 16 لعام 1960، المطبق في الضفة الغربية، تحظر المقامرة وتعاقب عليها بغرامة مالية أو بالسجن لمدة تصل إلى سنة واحدة.
- المادة 394 تحدد العقوبة بالحبس من شهر إلى سنة لكل من يفتح أو يدير مكانًا للمقامرة أو يسهل القيام بها.

2. الجرائم الإلكترونية:

– قانون الجرائم الإلكترونية رقم 10 لعام 2018 في فلسطين يتناول الجرائم التي تتم عبر الإنترنت، حيث تفرض عقوبات بالسجن والغرامة على الأشخاص المتورطين في جرائم إلكترونية، بما في ذلك تلك التي تتعلق بالمقامرة وقد تشمل العقوبات بالسجن لفترة زمنية تعتمد على جسامة الجريمة والغرامات المالية الكبيرة على الأشخاص الذين يديرون أو يشاركون في مواقع المقامرة الإلكترونية.

وتختلف النصوص القانونية من بلد إلى آخر، لكن هناك بعض المواد القانونية الشائعة التي تنظم الجرائم الإلكترونية في الولايات المتحدة، على سبيل المثال، ينص قانون "مكافحة القمار غير القانوني على الإنترنت (UIGEA) "على أن "أي شخص يتورط عن عمد في عمل تجاري للمقامرة غير القانونية عبر الإنترنت يعاقب بالسجن لمدة تصل إلى خمس سنوات" كما ينص القانون على عقوبات مالية كبيرة ومصادرة الممتلكات والأصول المرتبطة بالنشاط غير القانوني.

وفي المملكة المتحدة، يحدد "قانون المقامرة لعام 2005" اللوائح المتعلقة بالمقامرة عبر الإنترنت، وينص على أن "كل من يشارك في تشغيل موقع للمقامرة غير المرخص يعاقب بالسجن لمدة تصل إلى سبع سنوات وغرامة غير محدودة" هذه التشريعات تعكس النهج الصارم الذي تتبعه الدول لمكافحة الجرائم الإلكترونية وضمان الامتثال للقوانين (القحطاني، 2021، ص81).

فتواجه المحاكم العديد من التحديات التقنية عند التعامل مع الأدلة الرقمية في قضايا الجرائم الإلكترونية، وتتمثل أبرز هذه التحديات في التحقق من صحة الأدلة وسلامتها، بالإضافة إلى الحفاظ على خصوصية البيانات ان التحقق من صحة الأدلة الرقمية يتطلب تقنيات متقدمة وخبراء متخصصين في تحليل البيانات الرقمية، لضمان أن الأدلة لم تتعرض لأي نوع من التلاعب أو التزييف هذا يشمل استخدام تقنيات مثل تحليل البصمات الرقمية والتأكد من تواريخ وأوقات الملفات، بالإضافة إلى التحقق من مصدر الأدلة وكيفية جمعها (السعدون،2017، ص142).

التحدي يكمن في التأكد من أن الأدلة الرقمية المقدمة في المحكمة هي أصلية ولم تتعرض لأي تعديل، مما يستدعي وجود إجراءات صارمة لجمع الأدلة وتوثيقها فالحفاظ على خصوصية البيانات يعد تحديًا آخر للمحاكم، خاصة في القضايا التي تتضمن بيانات حساسة أو شخصية يجب على المحاكم التأكد من أن البيانات المستخدمة كأدلة محمية بشكل صحيح ولا تنتهك حقوق الخصوصية للأفراد وهذا يتطلب وجود بروتوكولات أمنية صارمة لحماية البيانات من الوصول غير المصرح به، بالإضافة إلى ضمان عدم الكشف عن البيانات الحساسة إلا في حدود ما يتطلبه التحقيق والمحاكمة والتوازن بين الحاجة إلى استخدام الأدلة الرقمية والحفاظ على خصوصية الأفراد يمثل تحديًا كبيرًا يتطلب اهتمامًا دقيقًا من قبل السلطات القضائية (السعدون،2017، ص151).

حيث تعاني المحاكم من مجموعة من التحديات القانونية في محاكمة الجرائم الإلكترونية، تتضمن مسائل الاختصاص القضائي، وتعقيدات القانون الدولي، وحقوق المتهمين والاختصاص القضائي يمثل تحديًا كبيرًا، حيث أن الجرائم الإلكترونية غالبًا ما تكون عابرة للحدود، مما يجعل من الصعب تحديد أي نظام قانوني له الحق في محاكمة المتهمين هذا يتطلب تعاونًا دوليًا واتفاقيات قانونية بين الدول لتحديد الاختصاص القضائي وتبادل الأدلة والمعلومات بشكل فعال (السالم، 2018، ص34).

فتعقيدات القانون الدولي تزيد من صعوبة محاكمة الجرائم الإلكترونية فإن القوانين تختلف من بلد إلى آخر، مما يخلق تعارضات قانونية قد تعرقل سير العدالة وقد تختلف تعريفات الجرائم والعقوبات المطبقة على الجرائم الإلكترونية بين الدول، مما يجعل من الصعب تنسيق الجهود الدولية لمكافحة هذه الجرائم وهذا يستدعي وجود إطار قانوني دولي موحد أو اتفاقيات متعددة الأطراف لتسهيل التعامل مع الجرائم الإلكترونية.

حقوق المتهمين في المحاكمات المتعلقة بالجرائم الإلكترونية تمثل تحديًا قانونيًا إضافيًا يجب على المحاكم ضمان حقوق المتهمين، مثل الحق في محاكمة عادلة والحق في الدفاع، فهذا يتضمن التأكد من أن المتهمين يحصلون على فرصة عادلة للدفاع عن أنفسهم، وتقديم الأدلة والشهادات التي تدعم موقفهم والتحديات التقنية والقانونية المحيطة بجمع الأدلة الرقمية وتحليلها يجب ألا تؤثر على حقوق المتهمين في الحصول على محاكمة عادلة (Holt, Thomas J., and Bossler, Adam M، p143).

المبحث الثاني: الية الملاحقة الجزائية حال ثبوت جريمة المقامرة الالكترونية

أصبحت الجرائم الإلكترونية، ومنها جريمة المقامرة الإلكترونية، تشكل تهديداً متزايداً على المجتمعات والأفراد، حيث يتناول المبحث الثاني من هذه الدراسة الية الملاحقة الجزائية حال ثبوت جريمة القمار الالكتروني، حيث ينقسم إلى مطلبين رئيسيين يركز المطلب الأول على الية التحقيق والمحاكمة في جريمة المقامرة الالكترونية، أما المطلب الثاني فيستعرض اثار المسؤولية الجزائية عن جريمة المقامرة الالكترونية، بما في ذلك العقوبات السالبة للحرية والتدابير الاحترازية.

المطلب الأول: الية التحقيق والمحاكمة في جريمة المقامرة الالكترونية

مع التطور التكنولوجي المتسارع، ظهرت جرائم إلكترونية مستحدثة تشكّل تحديًا كبيرًا للأنظمة القانونية، ومن أبرزها جريمة المقامرة الإلكترونية التي تهدد القيم الاجتماعية والاقتصادية. تتطلب مواجهة هذا النوع من الجرائم نهجًا قانونيًا يواكب طبيعتها المعقدة، بدءًا من مرحلة التحقيق الابتدائي التي تهدف إلى جمع الأدلة وكشف ملابسات الجريمة، وصولًا إلى مرحلة المحاكمة التي تُكرّس لتحقيق العدالة وتطبيق العقوبات المناسبة. في هذا السياق، تأتي هذه الدراسة لتسليط الضوء على الإجراءات القانونية التي تنظّم آليتي التحقيق والمحاكمة في جريمة المقامرة الإلكترونية، مع التركيز على مدى كفاية التشريعات القائمة للتعامل مع هذا النوع من الجرائم، وينقسم المطلب إلى فرعين الفرع الأول: الية التحقيق الابتدائي، والفرع الثاني: مرحلة المحاكمة.

الفرع الأول مرحلة التحقيق الابتدائي

وتتبع النيابة العامة طرق خاصة في إجراء التحقيق في الجرائم الإلكترونية وجمع الأدلة الرقمية فيها وكذلك تحليل الأدلة الرقمية التي قامت بجمعها حيث يكون هناك فريق عمل مختص في التعامل مع مسرح الجريمة فيقوم فريق العمل هذا المختص في البداية بتجميد المكان الذي وقعت فيه الجريمة لمنع فقدان أو تلف الأدلة الرقمية فيها، وهي خطوة عملية من أجل الحفاظ على مسرح الجريمة الإلكترونية وكذلك يمنع العبث بهذه الأدلة فيقوم في البداية بتوثيق الحالة التي كان عليها مسرح جريمة بما أن الجريمة الإلكترونية تتم من خلال جهاز الحاسوب أي الكمبيوتر فيقوم مأمور الضبط بتحديد ما إذا كان

هذا الكمبيوتر في وضع تشغيل أو مغلق وهل موصول بالإنترنت أم لا، كما يتم كتابة نوع هذا الجهاز كذلك إذا كان هناك أجهزة أخرى موجودة في مسرح الجريمة، كذلك يتم إضافة موقع ال ip، حيث يساعد بشكل كبير في كشف مكان المشتبه فيهم بالإضافة يتم تحديد هوية وتوثيق أجهزة التخزين مثل Dev أو CD التي يتم العثور عليها من خلال البحث في مسرح الجريمة، ويتم اللجوء إلى طريقة أخرى وهي تصوير مسرح الجريمة بالإضافة إلى أنهم يقوموا بحفظ الوثائق المطبوعة التي وجدوها في مسرح الجريمة، وكذلك يحاول مأمور الضبط باسترجاع الوثائق المطبوعة وبالتالي يقوم مأموري الضبط القضائي بإجراء التحفظ على أجهزة الحاسوب التي تم استخدامها في ارتكاب الجريمة، والتحفظ عليها ويقوم بالاستعانة بخبراء مختصين من أجل البحث عن الأدلة.(عبد الباقي، 2018،ص284)

يتم جمع الأدلة الخاصة بجريمة القمار الإلكترونية بنفس الطرق التي يتم فيها جمع الأدلة الخاصة بالجرائم الإلكترونية باعتبارها جريمة إلكترونية، فيتم اللجوء لعدة طرق وأساليب تختلف عن الطرق والأساليب التي يتم اللجوء إليها في الجرائم التقليدية فمثلا يمكن اللجوء إلى تتبع عناوين ال ip، الخاصة بالجناة كدليل لإثبات مكان وجود الجاني وممكن أيضا استخدام برامج تكنولوجية حديثة يمكن من خلالها مراقبة وكشف المراسلات التي وقعت أثناء الجريمة ويمكن استخدام برامج أيضا تكشف الملفات الصوتية التي يستخدمها الجاني ويمكن أيضا اللجوء إلى استخدام الإقرار بحجة التوقيع الإلكتروني وهذا الأمر مطبق في فلسطين حيث هناك وحدة خاصة تسمى وحدة الجرائم الإلكترونية تحتوي على ضباط متخصصين في جمع الأدلة الإلكترونية وتحويلها للمحكمة فيستخدمون برامج متطورة في كشف الأدلة المتحصلة عن الجرائم الإلكترونية (إبراهيم, 2021، ص 90).

الفرع الثاني: مرحلة المحاكمة

إن بعد الانتهاء من مرحلة التحقيق في جريمة القمار الإلكتروني تأتي مرحلة المحاكمة فتقوم النيابة العامة بتقديم الأدلة التي حصلت عليها بمساعدة وحدة الجرائم الإلكترونية وتجهيز ملف لائحة الاتهام وتوجيه إلى قلم المحكمة للبدء بالمحكمة و تبدأ مرحلة عرض الدليل الإلكتروني على المحكمة، والدليل الإلكتروني يتم عرضه من قبل شخص مختص حتى يتم مناقشة هذا الدليل حيث يتم فحص الدليل من قبل المحكمة، ويمكن للمحكمة الاستعانة بخبير مختص لمناقشة الدليل، حيث يتم تقديم الأدلة الإلكترونية من قبل خبير تقني مختص، بذلك وبعد أن يتم تقديمه تقوم المحكمة بالاطلاع عليه ويمكن أن تستعين بخبير واهم ما يميز الأدلة الإلكترونية أنها تواجه بعض الصعوبات ففي بعض الأحيان لا يتوفر خبير مختص في دليل معين وهذه من الصعوبات التي تواجه المحكمة و باعتبار أن القضاء الفلسطيني في التخصص الجنائي القاضي يحكم حسب قناعته بالدليل وله الحرية في ذلك بالتالي أمر تقدير قيمة الدليل الإلكتروني يعتمد على قناعة القاضي وحسب طريقة عرضه للمحكمة وطريقة الحصول عليه يجب أن

تكون مشروعة حتى يتم قبوله أمام المحكمة، ويكون معتمد لديها فإذا وجدت هذه المحكمة أن هذه الأمور متحققة تستطيع أن تأخذ به ويمكن أن تبني علي حكمها إما بالبراءة أو الادانة. (عبد الباقي، 2018، ص284).

تعد التشريعات القانونية أحد الأسس الهامة في مكافحة جريمة المقامرة الإلكترونية، وهو يستدعي مراجعة وتعديل القوانين القائمة بما يتناسب مع التحديات التي يفرضها التطور التكنولوجي يبدأ هذا التحديث بسن قوانين جديدة أو تعديل القوانين القائمة لتشمل تعريفات واضحة وشاملة للجرائم الإلكترونية، بما في ذلك المقامرة عبر الإنترنت (عبد الباقي، 2020، ص 101-124).

يجب أن تتضمن هذه التشريعات تحديد العقوبات الصارمة والواضحة للمشاركين في مثل هذه الأنشطة، سواء كانوا من يديرون منصات المقامرة أو المستخدمين أنفسهم إلى جانب ذلك، ينبغي على التشريعات أن توفر أدوات قانونية للسلطات تمكنها من تتبع ومصادرة الأصول المرتبطة بالمقامرة الإلكترونية، بما في ذلك الأموال الرقمية والعملات المشفرة.

يجب أن تتضمن القوانين مواد قانونية واضحة تحدد العقوبات التي تفرض على مرتكبي جريمة المقامرة الإلكترونية على سبيل المثال، يمكن أن تنص القوانين على عقوبات تتراوح بين الغرامات المالية الكبيرة والسجن لفترات معينة، حسب درجة تورط الأفراد أو المؤسسات في هذه الأنشطة قد تشمل العقوبات أيضاً مصادرة الأموال والأصول المرتبطة بأنشطة المقامرة، بما في ذلك العملات الرقمية التي تستخدم في هذه العمليات فأمثلة العقوبات التي قد تتضمنها التشريعات المحدثة، عقوبات بالسجن قد تتراوح من سنة إلى عدة سنوات للأفراد الذين يديرون أو يشاركون في مواقع المقامرة الإلكترونية (الدليمي، 2021، ص 98-121).

والغرامات المالية ففرض غرامات مالية كبيرة على المشتركين في المقامرة الإلكترونية، أو المؤسسات التي تروج لهذه الأنشطة ومصادرة الأموال والأصول المكتسبة من أنشطة المقامرة الإلكترونية، بما في ذلك العملات المشفرة وهي نوع من العملات الرقمية التي تعتمد على تقنيات التشفير لضمان أمن المعاملات والتحكم في إصدار وحدات جديدة منها. العملات المشفرة تُدار بشكل لامركزي، عادة عبر تقنية البلوكشين (Blockchain)، مما يعني أنها ليست تحت سيطرة حكومة أو مؤسسة معينة. أشهر مثال على العملات المشفرة هو البيتكوين (Bitcoin)، ولكن هناك العديد من الأنواع الأخرى مثل الإيثيريوم (Ethereum) والريبل (Ripple) وغيرها.

في سياق الحديث عن المقامرة الإلكترونية، يمكن أن تكون العملات المشفرة وسيلة يستخدمها الأفراد لتحويل الأموال والمشاركة في أنشطة المقامرة بشكل يصعب تتبعه بسبب طبيعتها اللامركزية والمشفرة. لذلك القوانين التي تتناول الجرائم الإلكترونية بما في ذلك المقامرة، قد تشمل أحكامًا خاصة تفرض مصادرة العملات المشفرة التي تم الحصول عليها من أنشطة غير قانونية، مثل المقامرة الإلكترونية.

المواد القانونية المتعلقة بحجب أو إغلاق المواقع: القوانين قد تنص على منح السلطات القانونية صلاحية حجب أو إغلاق المواقع الإلكترونية التي تُستخدم في عمليات المقامرة الإلكترونية. هذه الإجراءات تهدف إلى منع الوصول إلى هذه المواقع من داخل البلد، وتقليل انتشار أنشطة المقامرة الإلكترونية غير القانونية وتشمل مواد قانونية مثل:

- المادة 30 من قانون الجرائم الإلكترونية، والتي قد تنص على تجريم إنشاء أو إدارة منصات إلكترونية للمقامرة.
- المادة 35 من نفس القانون، والتي قد تتناول العقوبات المقررة للأشخاص الذين يشاركون في هذه الجرائم أو يستفيدون منها.
- المادة 40 التي قد تحدد صلاحيات السلطات في مصادرة الأصول المرتبطة بالمقامرة الإلكترونية (الزهراني، 2022، ص 70-93).

تحديث هذه التشريعات يتطلب أيضاً التعاون مع الجهات الدولية لضمان التنسيق في مكافحة هذه الجريمة عبر الحدود، حيث أن المقامرة الإلكترونية غالباً ما تكون نشاطاً عابراً للدول في هذا السياق، قد تنص التشريعات على التعاون مع الإنتربول أو منظمات دولية أخرى لتبادل المعلومات وتنسيق الجهود في ملاحقة الجناة فتعزيز التعاون بين الجهات الحكومية والأمنية يعد أحد الركائز الأساسية في مكافحة جريمة المقامرة الإلكترونية فهذه الجريمة تتطلب تنسيقاً عالياً بين مختلف الهيئات المختصة لضمان تطبيق القوانين بفعالية والتصدي لأي ثغرات يمكن أن يستغلها المجرمون (الحميدي، 2019، ص 85-108).

المطلب الثاني: اثار المسؤولية الجزائية عن جريمة المقامرة الالكترونية

تُعد جريمة المقامرة الإلكترونية من الجرائم المستحدثة التي تفرض تحديات قانونية واجتماعية كبيرة، نظراً لخطورتها وتأثيراتها السلبية على الأفراد والمجتمع. ويُترجم القانون هذه الخطورة من خلال تحديد آثار المسئولية الجزائية المترتبة عليها، والتي تشمل العقوبات والتدابير الرامية إلى مكافحة الجريمة والحد من تكرارها. تهدف هذه الدراسة إلى استعراض آثار المسئولية الجزائية عن جريمة المقامرة الإلكترونية، مع التركيز على العقوبات السالبة للحرية كوسيلة تقليدية للردع والعقاب، وكذلك التدابير الاحترازية التي تمثل نهجاً وقائياً لمعالجة أسباب الجريمة ومنع تفاقمها، بما يعكس التوازن بين العقاب والإصلاح في مواجهة هذا النوع من الجرائم وينقسم المطلب إلى فرعين الفرع الأول: العقوبات السالبة للحرية، والفرع الثاني: التدابير الاحترازية.

الفرع الأول: العقوبات السالبة للحرية

نص القانون على عقوبة الشخص الذي قام بالتهيئة مكان لألعاب القمار ودخول الناس إلى هذا المكان هو والشخص الذي يملك هذا المحل _ بغرامة وحبس بالتالي الفاعل الأساسي والشخص الذي يعتبر صاحب المكان إذا كان يعلم بأن الشخص قام بتهيئة هذا المكان القمار يعاقب بالحبس والغرامة ولم يترك القانون إلى موضوع الأشخاص الآخرين في العقوبة مثل اللاعب أو أو المروج أو غيرهم بالتالي يتم الرجوع إلى الأحكام العامة في معاقبة هؤلاء الأشخاص، وبالرجوع إلى نص المادة 48 من قانون الجرائم الإلكترونية الساري و المطبق في فلسطين نص أن الاشتراك بالاتفاق أو التحريض أو المساعدة أو التدخل في ارتكاب جريمة تعتبر جنائية أو جنحة معاقبته بنفس العقوبة المقررة للفاعل الأصلي.(القرار بقانون بشأن الجرائم الإلكترونية رقم 10 لسنة 2018.)

بالرجوع إلى قانون الجرائم الإلكتروني الساري والمطبق في فلسطين نجد أنه تطرق لموضوع جريمة المقامرة الإلكترونية حيث جاء في القرار بقانون رقم 10 لسنة 2018 بشأن الجرائم الإلكترونية في المادة 23 منه التي نصت بشكل صريح على جريمة المقامرة الإلكترونية وجاء في مضمون المادة أن كل شخص يقوم بإنشاء مواقع إلكترونية أو حتى تطبيقات أو حتى حسابات إلكترونية او يقوم بالترويج لهذه الحسابات والمواقع من خلال استخدام الإنترنت أو إحدى وسائل تكنولوجيا المعلومات بقصد إدارة وإنشاء مشروع عن المقامرة أو حتى تسهيل إنشاء هذا المشروع أو الترويج لما يسمى بالألعاب المقامرة فإن العقوبة هي تكون حبس ومدة هذا الحبس لا تقل عن ستة أشهر أو بغرامة لا تقل عن 500 دينار ولا تزيد عن 1000 دينار وبالتالي المشرع أعطاه حرية الاختيار بين الحبس ووضع حد أدنى وهو مدة ستة أشهر او الغرامة المالية، وذلك بموجب المادة 23 من القانون، " لكل من أنشأ موقعاً أو تطبيقاً أو حساباً إلكترونياً أو نشر معلومات على الشبكة الإلكترونية أو إحدى وسائل تكنولوجيا المعلومات، بقصد إدارة مشروع مقامرة أو تسهيله أو تشجيعه أو الترويج له أو عرض ألعاب مقامرة، يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر، أو بغرامة لا تقل عن خمسمائة دينار أردني، ولا تزيد على ألف دينار أردني، أو ما يعادلها بالعملة المتداولة قانوناً، أو بكلتا العقوبتين".(المادة 23 من القرار بقانون بشأن الجرائم الإلكترونية رقم 10 لسنة 2018).

الفرع الثاني: التدابير الاحترازية

بخصوص التدابير الاحترازية التي يمكن أن يصدرها القاضي في جرائم القمار الإلكتروني، فهي سلطة التقديرية للقاضي من خلالها يمنع وقوع الجريمة مرة أخرى وتختلف في جريمة القمار الإلكتروني عن الجرائم التقليدية فيمكن أن تكون التدابير عبارة عن حظر وصول هذا الشخص أو الطفل إلى الإنترنت، أو إلى مواقع معينة أو حتى يمكن أن يقوم بوضع هذا الشخص تحت رقبة الأهل أو حتى تحت رقبة هيئة معينة أو مؤسسة معينة او ممكن أن يقوم بإلزام شركات معينة بحظر الترويج لهذه المواقع الخاصة بالقمار الإلكتروني او يمكن أن يلزم الشخص بالتوجه إلى مؤسسات إصلاحية من أجل إصلاحه نفسيا وعدم اللجوء لارتكاب هذه الجريمة مرة أخرى. (مرزوق محمود الفرق بين التدابير الاحترازية والعقوبات موقع سند للاستشارات القانونية تاريخ نشر المقال 5 أغسطس 2023 والمقال منشور على الرابط التالي https://www.sanadkk.com/blog/post/1287/%D8%A7%D9%84%D9%81%D8%B1%D9%82-%D8%A8)

تُعتبر جريمة المقامرة الإلكترونية من التهديدات المتنامية في العصر الرقمي، حيث تُحَدِّد تحديات كبيرة أمام الحكومات والمجتمعات على حد سواء مع تطور التكنولوجيا وازدياد الاعتماد على الإنترنت، أصبحت المقامرة الإلكترونية مسألة ملحة تتطلب استجابات فعّالة لتقليل انتشارها والحد من تأثيراتها الضارة في هذا السياق، حيث تبرز أهمية وضع استراتيجيات للحد من انتشار هذه الجريمة، بالإضافة إلى الأدوات التقنية المستخدمة في المراقبة والمكافحة لهذه الجريمة (الباز، 2024).

فتشمل التدابير الاحترازية:

1_ استخدام تقنيات الفلترة والحجب: تقنيات الفلترة والحجب هي الأدوات الأساسية في منع الوصول إلى مواقع المقامرة الإلكترونية يمكن تطبيق هذه التقنيات بالتعاون مع مزودي خدمات الإنترنت (ISPs) لحجب المواقع التي تقدم خدمات غير قانونية هذه العملية تتطلب تحديثات مستمرة لقوائم المواقع المحظورة بناءً على المعلومات المستجدة (عبد الرزاق، 2021، ص 60-82).

2_تشكيل فرق عمل مشتركة بين الجهات الحكومية والأمنية ضرورية لتعزيز التنسيق بين الأطراف المختلفة هذه الفرق قد تضم ممثلين عن الشرطة الإلكترونية، والهيئات القضائية، وهيئات تنظيم الاتصالات، والوزارات المعنية مثل وزارة الداخلية ووزارة العدل مهمتها الأساسية هي تبادل المعلومات بشكل فوري، وتنسيق الجهود لضمان الاستجابة السريعة لأي حالات مشتبه بها.

3–تطوير منصات للتواصل والتبادل المعلوماتي: من المهم إنشاء منصات إلكترونية آمنة للتواصل بين الجهات الحكومية والأمنية، تتيح تبادل المعلومات المتعلقة بالجرائم الإلكترونية بسرعة وسهولة هذه المنصات يمكن أن تشمل قواعد بيانات مشتركة تحتوي على معلومات حول المواقع الإلكترونية المشبوهة، والأنشطة غير القانونية، والمشتبه بهم (السليمان،2021، ص 45–67).

4–إجراء تدريبات وورش عمل مشتركة بين مختلف الجهات الأمنية والحكومية يمكن أن يحسن من مستوى التعاون والجاهزية وهذه التدريبات تساعد في تحسين فهم العاملين للتحديات الجديدة وتبادل الخبرات والمهارات المتعلقة بالتحقيقات الجنائية في الجرائم الإلكترونية.

5– التعاون مع القطاع الخاص يشمل تعزيز التعاون أيضاً القطاع الخاص، مثل مزودي خدمات الإنترنت (ISPs)، والشركات التقنية، والبنوك التي قد تكون مستهدفة أو تستخدم كقنوات لنقل الأموال غير القانونية يجب على هذه المؤسسات التعاون مع السلطات لضمان مراقبة النشاطات غير المشروعة والإبلاغ عنها (الزعبي، 2022، ص 88–110).

6–فرض الرقابة على الإنترنت والمنصات الرقمية: فرض الرقابة على الإنترنت والمنصات الرقمية يمثل إجراءً حيوياً للحد من انتشار جريمة المقامرة الإلكترونية هذه الرقابة تشمل مجموعة من الإجراءات والتقنيات التي تهدف إلى كشف ومنع الأنشطة غير القانونية عبر الإنترنت.

فمراقبة النشاطات على الشبكات الاجتماعية ومنصات البث المباشر تُستخدم كوسائل للترويج لأنشطة المقامرة الإلكترونية لذا، من الضروري أن تقوم الجهات الحكومية برصد هذه المنصات، والبحث عن الأنشطة المشبوهة، وإغلاق الحسابات أو القنوات التي تروج لهذه الأنشطة يمكن تحقيق ذلك بالتعاون مع الشركات التي تدير هذه المنصات فاستخدام الذكاء الاصطناعي وتحليل البيانات الضخمة تلعب دوراً كبيراً في مراقبة الأنشطة غير المشروعة عبر الإنترنت وهذه التقنيات قادرة على تحليل كميات هائلة من البيانات بسرعة، وتحديد الأنماط المشبوهة، والقيام بإشعارات فورية للسلطات المختصة لاتخاذ الإجراءات المناسبة (الجبالي، 2020، ص 102–125).

فتطوير منصات إلكترونية للإبلاغ عن المواقع والأنشطة المشبوهة يساعد في تعزيز دور المواطنين والمؤسسات في مكافحة جريمة المقامرة الإلكترونية وهذه المنصات يجب أن تكون سهلة الاستخدام وتضمن سرية هوية المبلغين لحمايتهم فنظراً للطبيعة العابرة للحدود للجرائم الإلكترونية، يعد التعاون مع المنظمات الدولية مثل الإنتربول، ومجموعة العمل المالي (FATF)، أمرًا بالغ الأهمية والتعاون يمكن

أن يساعد في فرض الرقابة على المواقع التي تستضيفها دول أخرى، وتنسيق الجهود لإغلاقها أو الحد من وصول المستخدمين إليها (الجبالي، 2020، ص 131).

وتنفيذ حملات توعية مجتمعية حول مخاطر المقامرة الإلكترونية يعد من أهم الخطوات للحد من انتشار هذه الظاهرة وهذه الحملات تهدف إلى تثقيف الجمهور حول التأثيرات السلبية للمقامرة الإلكترونية على الأفراد والمجتمع، وأن تستهدف الحملات مختلف الفئات العمرية والجماعات الاجتماعية عبر استخدام وسائل الإعلام التقليدية والرقمية، وكذلك من خلال تنظيم ورش عمل وندوات في المدارس والجامعات والمراكز المجتمعية ويجب أن تركز الرسائل التوعوية على تحذير الأفراد من العواقب المالية والقانونية للمقامرة الإلكترونية، بالإضافة إلى التأثيرات النفسية والاجتماعية وإشراك المجتمع المحلي ومنظمات المجتمع المدني في هذه الحملات يزيد من فعاليتها ويعزز الوعي الجماعي بالمخاطر المحيطة بهذه الجريمة (الجندي، 2019، ص 77–94).

حيث يعتبر إدراج برامج تعليمية حول الأمن الرقمي في المناهج الدراسية من الحلول المستدامة لحماية الأجيال القادمة من مخاطر الجرائم الإلكترونية، بما في ذلك المقامرة الإلكترونية وتعليم الطلاب مبادئ الأمن الرقمي يعزز وعيهم حول كيفية استخدام الإنترنت بشكل آمن ومسؤول، ويفهمون من خلالها المخاطر التي قد تواجههم، وأن تشمل هذه البرامج معلومات حول كيفية التعرف على المواقع المشبوهة، والحفاظ على الخصوصية، وتأمين الحسابات الشخصية ،إدراج هذه البرامج في المراحل التعليمية المختلفة، بدءاً من التعليم الابتدائي وصولاً إلى الجامعي، يضمن تكوين جيل واعٍ ومدرك للمخاطر الإلكترونية وكيفية تجنبها (الرفاعي، 2022، ص 56–79).

وتعزيز دور الإعلام في نشر الوعي حول جريمة المقامرة الإلكترونية هو جزء لا يتجزأ من استراتيجية شاملة لمكافحة هذه الظاهرة حيث يمكن للإعلام أن يلعب دوراً محورياً في تثقيف الجمهور من خلال نشر تقارير واستقصائيات عن التأثيرات السلبية للمقامرة الإلكترونية، وتسليط الضوء على القصص الشخصية لمن وقعوا ضحايا لها من خلال البرامج الحوارية، والمقالات الصحفية، ومقاطع الفيديو التوعوية على وسائل التواصل الاجتماعي، كما يمكن للإعلام أن يرفع مستوى الوعي ويساهم في تشكيل الرأي العام ضد هذه الأنشطة غير القانونية.

بالإضافة إلى ذلك، يمكن للإعلام أن يكون وسيطاً لنشر المعلومات عن القوانين الجديدة والإجراءات الحكومية الرامية إلى مكافحة المقامرة الإلكترونية، مما يعزز من دعم المجتمع لهذه الجهود (الرفاعي، 2022، ص91).

الخاتمة

تهدف الدراسة إلى تحقيق الآتي تحليل وتوضيح العناصر الأساسية لجريمة المقامرة الإلكترونية وفقًا للتشريع الفلسطيني، بما في ذلك الركن المادي والركن المعنوي، لضمان فهم واضح لكيفية تعريف الجريمة وتصنيفها قانونياً والتعرف على المقامرة الالكترونية، وأنواعها وخصائصها، لتحسين هذه الآليات وضمان حماية أفضل للمجتمعات من تأثيرات هذه الجريمة.

وتمثلت مشكله الدراسة في الاتي: ما هي جريمة المقامرة الإلكترونية وفق التشريع الفلسطيني؟ واعتمدت الباحثة على المنهج الاستقرائي والاستنباطي حيث تستند إلى استعراض الأدبيات القانونية المتعلقة بجريمة المقامرة الإلكترونية، بالإضافة إلى تحليل الإجراءات الوقائية والتقنيات المستخدمة في مكافحتها.

وتوصلت هذه الدراسة إلى عدد من النتائج والتوصيات، نذكر أهمها على النحو الاتي:

النتائج:

توصلت الباحثة إلى مجموعة من النتائج، أهمها:

1. شهدت فلسطين زيادة كبيرة في الجرائم الإلكترونية بسبب الاستخدام الواسع النطاق للتكنولوجيا الرقمية.
2. المقامرة عبر الإنترنت هي اتفاق عبر الإنترنت حيث يوافق كل مقامر على الدفع للأخر إذا خسر مبلغًا محددًا من المال أو عناصر أخرى.
3. كل من المقامرة والمراهنة هي اتفاقيات تستند إلى حدث غير مؤكد، لكن المقامرة تنطوي على مشاركة نشطة في اللعبة، بينما لا تنطوي المراهنة على ذلك.
4. ان المادة (23) من قرار بقانون رقم 10 لسنة 2018 هي نص جنائي مكمل للمادة393 الواردة في قانون العقوبات رقم16 لسنة 1960م.
5. تؤدي المقامرة عبر الإنترنت إلى خسائر مالية للأفراد وتؤثر سلبًا على الاقتصاد المحلي من خلال تحويل الأموال إلى مواقع غير قانونية.
6. تواجه الإجراءات القانونية الحالية تحديات في تعقب وملاحقة الأفراد المتهمين بسبب الصعوبات في جمع وتوثيق الأدلة الرقمية.
7. تفتقر السياسات والإجراءات الحكومية الحالية لمكافحة المقامرة عبر الإنترنت إلى الفعالية وتتطلب تشريعات محدثة وإنفاذًا أقوى للقانون.
8. تعد حملات التوعية العامة ضرورية للحد من تأثير المقامرة عبر الإنترنت، لكن الجهود الحالية غير كافية وتحتاج إلى تطوير شامل للوصول إلى جميع شرائح المجتمع.

التوصيات:

توصلت الباحثة إلى مجموعة من التوصيات، أهمها:

1. رفع العقوبة المخصصة في قانون الجرائم الإلكترونية جريمة المقامرة وجعل الحد الأدنى منها لمدة سنة كون جريمة المقامرة تؤثر على المجتمع ككل وتؤدي إلى خسارة أموال المواطنين كذلك رفع الغرام المالية ووضع الحد الأدنى منها 5000 دينار وذلك بسبب خطورة هذه الجريمة.
2. لابد أن تقوم وحدة الجرائم الإلكترونية بتعيين خبراء مختصين في التعامل مع المواقع الإلكترونية التي تروج جريمة المقامرة الإلكترونية حتى يتم التصدي لها ومنع دخولها إلى فلسطين.
3. أن يتم تخصيص مأمورية ضبط قضائي مختصين في الكشف عن المواقع الخاصة بالقمار الإلكتروني وخاصة أن هذه المواقع قد غزت العالم وبالتالي لابد من تدريب مأمورية الضبط القضائي المختصين في فلسطين على آلية معينة لتعامل مع هذه الجرائم.
4. يمكن للمشرع الفلسطيني الاطلاع على التشريعات في الدول الأخرى وكيف تعاملت مع جريمة المقامرة والاستفادة من هذه التشريعات.
5. أن يتم تدريب القضاة بكيفية التعامل مع الدليل الإلكتروني لأنه في كثير من المرات يلجأ القضاة إلى الخبير من أجل مناقشة الدليل بالتالي من الأفضل أن يتم أيضا تدريب القضاة على هذا الأمر.
6. ان يتم وضع تعريف دقيق ومفصل لجريمة المقامرة عبر الانترنت وان يتم وضع منصات إلكترونية للإبلاغ عن المواقع والأنشطة المشبوهة لكي يساعد في تعزيز دور المواطنين والمؤسسات في مكافحة جريمة المقامرة الإلكترونية.

قائمة المصادر والمراجع

أولا: المراجع العربية

- إبراهيم، محمد عبد الله. (2016). **المواجهة الأمنية لجرائم شبكة المعلومات الدولية**، أكاديمية الشرطة، القاهرة.
- باشا، محمد كامل مرسى. (2005). **شرح القانون المدني**، العقود المسماة، ج2، منشأة المعارف، الإسكندرية.
- براك، أحمد، وجرادة، عبد القادر. (2018). **الجرائم الإلكترونية في التشريع الفلسطيني: دراسة تحليلية تأصيلية مقارنة**. المكتبة الوطنية الإسرائيلية.
- بغدادي، أدهم باسم. (2018). **وسائل البحث والتحري عن الجرائم الالكترونية**، جامعة النجاح، رسالة ماجستير غير منشورة، نابلس.
- بكر، عصمت عبد المجيد. (2019). **الوجيز في العقود المدنية المسماة، الإعارة الإيداع الحراسة المقامرة والرهان المرتب مدى الحياة**، ط1، منشورات زين الحقوقية، بيروت.
- بن عمير، عبد الله سعيد محمد. (2005). **استخدام الشرطة للوسائل الفنية الحديثة في التحقيق الجنائي، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه في العلوم الشرطية**، أكاديمية مبارك للأمن، كلية الدراسات العليا، القاهرة.
- ثنيان، ناصر. (2012). **إثبات الجريمة الإلكترونية**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الإمارات.
- الجبالي، عادل سعيد. (2020). "السياسات الحكومية في مكافحة الجريمة الإلكترونية في الوطن العربي"، **مجلة الدراسات الحكومية**، مجلد 26، عدد 2.
- الجندي، حسن أحمد. (2019). "دور الإعلام في الحد من الجرائم الإلكترونية"، **مجلة الإعلام الرقمي**، مجلد 19، عدد 3.
- الحجار، حلمي؛ والحجار راني. (2010). **المنهجية في حل النزاعات ووضع الدراسات القانونية**، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان.
- الحديثي، فخري عبد الرزاق. (2009). **شرح قانون العقوبات القسم العام**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط1، عمان.

- الحربي، عبد الرحمن بن عبد الله. (2019). **التحقيق الجنائي الرقمي والتحديات التقنية**، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.
- الحربي، عبد الرحمن بن محمد. (2020). **التحقيقات الجنائية في الجرائم الإلكترونية: النظرية والتطبيق**، دار المنارة للنشر والتوزيع، جدة.
- حسن، حسين أحمد. (2022). "استراتيجيات الحماية من المقامرة الإلكترونية في المؤسسات المالية"، **مجلة الأبحاث القانونية**، مجلد 33، عدد 2.
- الحسيني، عمار عباس. (2015). "**التحقيق الجنائي والوسائل الحديثة في كشف الجريمة**"، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان.
- الحلبي، خالد. (2011). **إجراءات التحري والتحقيق في جرائم الحاسوب والأنترنت**. ط 1. عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع.
- الحميدي، خالد بن عبد الرحمن. (2019). "تشريعات مكافحة المقامرة الإلكترونية في دول الخليج العربي"، **مجلة القانون الرقمي**، مجلد 25، عدد 3.
- الخريجي، عبد العزيز بن محمد. (2017). **الأدلة الجنائية الرقمية في النظام السعودي**، جامعة الملك سعود، الرياض.
- دحمان؛ البشير، عدلي؛ سعد الدين ثامر. (2021). **التحقيق الجنائي في الجرائم الإلكترونية**، جامعة زيان عاشور، الجلفة.
- الدليمي، عائشة محمد. (2021). "الإجراءات القضائية في مواجهة الجريمة الإلكترونية"، **مجلة الدراسات القانونية والسياسية**، مجلد 22، عدد 4.
- رستم، هشام محمد فريد. (1995). **قانون العقوبات ومخاطر تقنية المعلومات**، مكتبة الآلات الكاتبة، أسيوط – مصر.
- الرفاعي، علي عبد الله. (2022). "آليات الحماية القانونية للحد من الجرائم الإلكترونية في الدول العربية"، **مجلة الأمن والقانون**، مجلد 30، عدد 1.
- الرفاعي، علي عبد الله. (2022). "تحليل التحديات الاقتصادية لجريمة المقامرة الإلكترونية"، **مجلة العلوم القانونية**، مجلد 25، عدد 3.
- الزحيلي، وهبة. (1998). **الفقه الإسلامي وأدلته**, دمشق: دار الفكر.

- الزعبي، سارة محمد. (2022). "دور التوعية المجتمعية في مكافحة المقامرة الإلكترونية في الوطن العربي"، **مجلة الدراسات الإعلامية**، مجلد 24، عدد 4.
- الزهراني، سعود بن محمد. (2019). **تحقيقات الجرائم الإلكترونية في الدول العربية**، دار الخريجي للنشر، جدة.
- الزهراني، فاطمة محمد. (2022). "التحديات الأمنية في مواجهة الجرائم الإلكترونية"، **مجلة الأمن الرقمي**، مجلد 28، عدد 1.
- الزهراني، محمد ناصر. (2019). "أدوات الرقابة الإلكترونية لمكافحة المقامرة: دراسة مقارنة"، **مجلة الجرائم الإلكترونية**، مجلد 20، عدد 1.
- الزيد، ابراهيم بن ناصر. (2009). **القمار– تجريمه– عقوبته– أثره الأمني**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.
- السالم، محمد بن عبد الله. (2018). **الجرائم الإلكترونية وأثرها على الأمن القومي**، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض.
- السراج، عبود. (2018). **قانون العقوبات العام**، ج1، منشورات الجامعة السورية الافتراضية، سوريا.
- السعدون، عبد الله بن عبد الرحمن. (2020). **الأدلة الرقمية وأثرها في الإثبات الجنائي**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.
- السعدون، عبد الله بن عبد العزيز. (2017). **التحديات الأمنية في مكافحة الجرائم الإلكترونية**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الملك عبد العزيز، جدة.
- السعيد، صالح عبد الله. (2021). "أدوات مكافحة المقامرة الإلكترونية: دراسات حالة من الدول العربية"، **مجلة الدراسات التقنية**، مجلد 19، عدد 3.
- السلمي، منصور بن صالح. (2010). **المسؤولية المدنية لانتهاك الخصوصية في نظام مكافحة جرائم المعلوماتية السعودي**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.
- السليمان, إبراهيم بن عبد الله. (2018). **التعامل مع الجرائم الإلكترونية في النظام القضائي السعودي**، دار الفكر العربي، القاهرة.
- السليمان، فاطمة يوسف. (2021). "أثر الجرائم الإلكترونية على الأمن الاجتماعي في دول الخليج"، **مجلة الأمن الوطني**، مجلد 31، عدد 2.

- السليمان، يوسف بن أحمد. (2019). **الجريمة الإلكترونية في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي**، دار النشر السعودية، الدمام.
- السنهوري، عبد الرزاق أحمد. (1964). **الوسيط في شرح القانون المدني، عقود الغرر**، ج7، دار احياء التراث العربي، بيروت.
- الشافعي، أحمد زكريا. (2019). **الجريمة الإلكترونية وأثرها على الأفراد والمجتمع**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية.
- الشريف، علي. (2021). **العملات الرقمية وتحديات التتبع الأمني**, القاهرة: دار النهضة العربية.
- الشعار، خالد على نزال. (2019). **التحقيق الجنائي في الجرائم الإلكترونية**، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، مصر.
- الشمري، عبد الله بن محمد. (2018). **التحقيقات الجنائية في الجرائم الإلكترونية في الفقه الإسلامي**، مكتبة الرشد، الرياض.
- الصالح، يوسف. (2019). **النشرات الحمراء ودورها في ملاحقة المطلوبين دوليًا**, الكويت: دار العلوم القانونية.
- الصديق، محمد الفاضل. (2018). **التحقيقات الجنائية في الجرائم الإلكترونية**، دار الفكر والقانون، القاهرة.
- الطرابلسي، محمود. (2016). **دراسات في العقود المدنية**, بيروت: دار الجامعة العربية.
- عامر، محمود سيد أحمد، (2023). المسؤولية الجنائية لسوء استخدام الألعاب الإلكترونية"، **مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية**، المجلد9، العدد 4.
- عبابنة، محمود. (2009). **جرائم الحاسوب وأبعادها الدولية**. ط1. عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع.
- عبد الباقي، مصطفى. (2018). التحقيق في الجريمة الإلكترونية وإثباتها في فلسطين، دراسة مقارنة، **مجلة دراسات لعلوم الشريعة والقانون**، مجلد45، عدد4، ملحق2.
- عبد الباقي، مصطفى. (2020). "الإجراءات الوقائية للحد من انتشار الجرائم الإلكترونية"، **مجلة القانون والعلوم الاجتماعية**، مجلد 33، عدد 2.
- عبد الحميد، أحمد مختار. (2008). **معجم اللغة العربية المعاصرة**، ج3، ط1، عالم الكتب، القاهرة.

- عبد الرحيم، نادية. (2015). **مكافحة تبييض الأموال في الجهاز المصرفي الجزائري**، رسالة دكتوراة غير منشورة، جامعة الجزائر.
- عبد الرزاق، نهى. (2021). "التشريعات الرقمية لمكافحة الجرائم الإلكترونية في الشرق الأوسط"، **مجلة القانون الدولي**، مجلد 29، عدد 3.
- عبد اللطيف، إبراهيم حسين. (2023). "التأثيرات الاقتصادية لجريمة المقامرة عبر الإنترنت"، **مجلة الدراسات القانونية**، مجلد 40، عدد 4.
- عبد الله، ليلى إبراهيم. (2021). "تطوير السياسات الحكومية لمكافحة المقامرة الإلكترونية: دراسة تحليلية"، **مجلة القانون والتكنولوجيا**، مجلد 27، عدد 4.
- عبد المنعم، محمد صلاح محمد. (2005). "**الجرائم الإلكترونية وتحدياتها – دراسة مقارنة**"، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة المنصورة.
- عبدالله، حسن. (2020). **بناء القدرات الأمنية في مواجهة الجرائم الإلكترونية**, دبي: المركز الإقليمي للدراسات التقنية.
- العتيبي، خالد بن محمد. (2018). **مكافحة الجرائم الإلكترونية في النظام السعودي**، دار حافظ للنشر والتوزيع، جدة.
- العجلان، إبراهيم بن محمد. (2021). **القانون الجنائي والتحديات التقنية في مكافحة الجرائم الإلكترونية**، دار المريخ للنشر، الرياض.
- العجمي، عبد الله دغش. (2014). "**المشكلات العملية والقانونية للجرائم الإلكترونية، دراسة مقارنة**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الشرق الأوسط، الأردن.
- العفيفي، يوسف. (2013). **الجرائم الإلكترونية في التشريع الفلسطيني**، رسالة ماجستير منشورة، الجامعة الإسلامية، غزة.
- علواش، فريد. (2019). **جريمة غسل الاموال**، رسالة دكتوراة غير منشورة، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر.
- عياد، سامي علي حامد. (2007). **الجريمة المعلوماتية وإجرام الإنترنت**، دار الفكر الجامعي.
- غربي، هشام. (2007). **الأبعاد والانعكاسات الاقتصادية لتبيض الأموال**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة 8 ماي قالمة، الجزائر.
- الفاضل، محمد (1962). **الجرائم الواقعة على الأشخاص**، الطبعة الثانية، إصدار جامعة دمشق.

- القاضي، رامي. (2011). **مكافحة الجرائم المعلوماتية**, ط1, القاهرة, دار النهضة العربية.
- القحطاني، سعيد ظافر ناجي. (2004). **الضوابط المهارية في محاضر جمع الاستدلالات وأثرها في توجيه مسار التحقيق دراسة تطبيقية على قضايا متنوعة بمدينة الرياض**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.
- القحطاني، علي بن عبد الله. (2019). **الجريمة الإلكترونية وآثارها القانونية**، مكتبة الملك فهد الوطنية، مكة المكرمة.
- القحطاني، فهد بن علي. (2021). **الجرائم الإلكترونية والإجراءات الجنائية**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الدوحة.
- القهوجي، علي عبد القادر. (2002). **شرح قانون العقوبات – القسم العام**، منشورات الحلبي.
- الكفوي، أبو البقاء. (1094هـ). **الكليات**، تحقيق: عدنان درويش، ط1 ,مؤسسة الرسالة, بيروت.
- اللجنة العلمية. (2019). **الجرائم الإلكترونية**، معهد الكويت للدراسات القضائية والقانونية، وزارة العدل.
- اللحياني، نادية هاشم .(د. ت). "حكم اللعب بالألعاب الإلكترونية إذا دخلها القمار، دراسة فقهية تأصيلية"، **مجلة علوم الشريعة، والدراسات الإسلامية**، العدد79.
- لعشب، علي. (2007). **الإطار القانوني لمكافحة غسيل الأموال**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
- المضحكي، حنان ريحان مبارك. (2014). **الجرائم المعلوماتية**، دراسة مقارنة، منشورات الحلبي الحقوقية، ط1.
- النمس، محمود عبد الله. (2021). "أثر المقامرة الإلكترونية على الاقتصاد الوطني"، **مجلة الاقتصاد الإسلامي**، مجلد 32، عدد 1.
- الهواري، محمد. (2018). **الأمن السيبراني والتعاون الدولي في مكافحة الجرائم الإلكترونية**، عمان: المركز العربي للدراسات.

المواقع الإلكترونية:

- إحصاءات شركة Linden Labs «ليندن لابز للمزيد يمكن الإطلاع على https://marketplace.secondlife/com.

- بحث الجرائم الإلكترونية، بحث منشور على الإنترنت بتاريخ 2012/12/7، http://droit.moontada.com/t622-topic
- بيومي، عبد الناصر حمدان، 2023، القمار ومضاره الاقتصادية، بحث منشور علي ./https://forum.albaraka.site
- في ظل غياب القوانين والتشريعات التي تحاسب المتورطين فيها، الجريمة الالكترونية في فلسطين مباحة" مقال منشور على الإنترنت، http://www.alqudsalraqmi.ps/atemplate.php?id=392
- كازينو أون لاين في فلسطين 2024، بحث منشور علي موقع https://arabictopcasinos.com/، بتاريخ 2024/8/6.
- المقامرة في فلسطين 2024، بحث منشور علي موقع https://arabictopcasinos.com/، بتاريخ 2024/8/6.
- موقع http://www.anaharonline.com
- موقع التعليم خارج الصندوق (http://learning-otb.com)
- موقع الرأي (http://alrai.com/article/634566.html)
- موقع اليوم السابع (https://www.youm7.com)
- موقع كازينو العرب (https://www.casinoelarab.com)
- موقع ويكيبيديا (https://ar.wikipedia.org)

قوانين والاتفاقيات والقرارات الدولية

- قانون الإجراءات الجزائية من القانون الفلسطيني (3) لسنة 2003، مجلة نقابة المحاميين النظاميين الفلسطينيين.
- قانون الجرائم الإلكترونية الفلسطيني، رقم (28) لسنة 2020م، منظومة القضاء والتشريع في فلسطين – المقتفي، معهد الحقوق في جامعة بيرزيت.
- قانون الجرائم الإلكترونية فلسطيني، رقم (10) لسنة2018 م، منظومة القضاء والتشريع في فلسطين – المقتفي، معهد الحقوق في جامعة بيرزيت.
- القانون الأردني رقم (43) لسنة 1976 مشار إليه في الموقع الرسمي للتشريعات الأردنية، ديوان التشريع والرأي.

ثانياً: المراجع الاجنبية

- BBC News, Tiny Macau Overtakes Las Vegas. (2006). http://news.bbc.co.uk//hi/business/6083624.stm
- Casey, Eoghan. (25011). **Digital Evidence and Computer Crime: Forensic Science, Computers, and the Internet**, Academic Press, Burlington, MA, p143.
- For Statistical Purposes (ICCS) Version 1
- Garcia, Maria, (2020). "Techniques for Monitoring Online Gambling Activities," **Journal of Cyber Security**, Vol. 25, No. 3, pp. 67-89.
- Goodman, Marc. (2015). **Future Crimes: Everything is Connected, Everyone is Vulnerable**, and What We Can Do About It, Doubleday, New York.p138.
- Holt, Thomas J., and Bossler, Adam M" **Cybercrime in Progress: Theory and Prevention of Technology-Enabled Offenses**. New York: Routledge.p143.
- Jahankhani , H. , Al-Nemrat, A., & Hosseinian, A.,(2014). **Cybercrime classification and characteristics**. p154. https://www.researchgate.net

- Jewkes, Yvonne, and Yar, Majid, (2010). **Handbook of Internet Crime**, Willan Publishing, Cullompton.p196.
- Martin, Sophia, (2022). "Preventive Measures for Online Gambling: A Technological Approach," **Cybersecurity Review,** Vol. 27, No. 1, pp. 95-115.
- McGuire, Michael, and Dowling, (2013), Samantha. Cyber Crime: A Review of the Evidence, **Home Office Research Report**, London,.p56.
- Sally Gainsbury, (2011). **Exploring the Opportunities and Impacts of Internet Gambling, Southern Cross University**, School of Tourism and Hospitality Management.
- **The Global Risks Report**. (2023).18th Edition Insight Report.p42
- United Nations Office on Drugs and Crime. (2015). **International Classification Of Crime**
- Williams, Richard, (2019). "The Role of Technology in Combatting Online Gambling," **International Journal of Information**.

فهرس المحتويات

الموضوع **رقم الصفحة**

إقرار .....أ

شكر وتقدير .....ب

ملخص .....ج

Abstract ..... د

المقدمة 1

أسئلة الدراسة.....2

أهمية الدراسة 2

أهداف الدراسة 3

منهجية الدراسة.....3

نطاق الدراسة 4

الدراسات السابقة 5

إشكالية الدراسة.....6

الفصل الأول محددات جريمة المقامرة الإلكترونية.....7

المبحث الاول: ماهية جريمة المقامرة الالكترونية 8

المطلب الاول: مفهوم جريمة المقامرة الإلكترونية 8

الفرع الأول: تعريف جريمة المقامرة الالكترونية 8

الفرع الثاني: تعريف جريمة المقامرة الالكترونية تشريعاً وفقهاً 10

المطلب الثاني: أنواع جريمة المقامرة في فلسطين 13

الفرع الاول: أنواع جريمة المقامرة عامة.....13

الفرع الثاني: أنواع جريمة المقامرة الالكترونية الخاصة 14

المطلب الثالث: خصائص الجرائم الالكترونية 15

المبحث الثاني: اركان جريمة المقامرة الالكترونية 19

المطلب الاول: الركن الشرعي في جريمة المقامرة الالكترونية..... 19
المطلب الثاني: الركن المادي في جريمة المقامرة الالكترونية 22
المطلب الثاني: الركن المعنوي 31

الفصل الثاني الاحكام الموضوعية والإجرائية لجريمة المقامرة الالكترونية 34
المبحث الأول: شروط تحقق المسؤولية الجزائية..... 35
المطلب الأول: ثبوت المسؤولية الجزائية..... 36
الفرع الأول: الادراك(الوعي والإرادة) 36
الفرع الثاني: حرية الاختيار..... 37
المطلب الثاني: انتفاء المسؤولية الجزائية 43
الفرع الأول: غياب الاهلية..... 43
الفرع الثاني: الاكراه والتهديد 43
الفرع الثالث : الخطأ في الفعل..... 43
المبحث الثاني: الية الملاحقة الجزائية حال ثبوت جريمة المقامرة الالكترونية 53
المطلب الأول: الية التحقيق والمحاكمة في جريمة المقامرة الالكترونية 53
الفرع الأول مرحلة التحقيق الابتدائي 53
الفرع الثاني: مرحلة المحاكمة..... 54
المطلب الثاني: اثار المسؤولية الجزائية عن جريمة المقامرة الالكترونية 56
الفرع الأول: العقوبات السالبة للحرية 57
الفرع الثاني: التدابير الاحترازية 58
الخاتمة 61
النتائج: 61
التوصيات:..... 62
قائمة المصادر والمراجع..... 63
فهرس المحتويات..... 72